الجمع والاهتمام

بشرح خمسة وعشرين حديثا فى فضائل الصيام

تأليف

الدكتور: أحمد خضر حسنين الحسن

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمدلله كما ينبغى لجلال وجهه وعظيم سلطانه ، والشكر له شكرا استجلب به المزيد من نعمه واحسانه ، وأشهد أن لا أله إلا الله وحده لا شريك له تعظيما لشانه ، وأشهد أن سيدنا محمد عبده ورسوله وصفوته الداعى الى رضوانه، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وإخوانه .

وبعد : فإنه مما يستنهض الهمم ويرفع العزائم للقيام بالأعمال الصالحة معرفة ما لها من أجور عندالله عز وجل ومعرفة ما لها من الفضائل والخيرات فى الدنيا والآخرة ، ومعلوم أنه لا سبيل الى معرفة ذلك إلا عن طريق الوحيين : كتاب الله عز وجل وسنة حبيبه محمد صلى الله عليه وسلم ولما كان الصوم من أشقِّ العبادات على النفس احتاج المؤمنون الى أن يذكروا بها وأن يطلعوا على عظيم أجرها فقام بذلك سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم حق القيام وبينه حق البيان.

فالمطلع على الأحاديث الواردة فى فضائل الصيام يجدها كثيرة جدا مبثوثة فى كتب الأحاديث الصحاح منها والحسان ، وما من شك أن المؤمن عندما يسمع حديثا للنبى صلى الله عليه وسلم فى بيان فضل الصيام حري به أن يتطلع الى الوصول الى ذلك الفضل أو الأجر المذكور عنه عليه الصلاة والسلام .

ولما كان الصوم عبادة تتكرر كل عام على سبيل الوجوب فى شهر رمضان وتجد الناس فى كل عام يسمعون الأحاديث النبوية في فضائل رمضان والتى أصبحت محفوظة لدى الخاص والعام بألفاظها فقط وأما المعانى فقد تخفى على الكثيرين ، رأيت أن أنقب فى كتب أهل العلم – شراح الحديث النبوى – لاستخراج الدرر والكنوز من كلامهم المبارك المسدد المؤيد فى شرح تلك الأحاديث الخاصة بالصيام ، فوجدت الكتب مليئة بما نحن فى أمس الحاجة إليه من فوائد وفضائل وأحكام فشمرت عن ساعد الجد لتقريب كلام أولئك الأعلام بما يناسب أهل هذا الزمان فتجدنى أبسط العبارة الضيقة أحيانا وألخص الكلام الكثير أحيانا أخر.

فكان ثمرة ذلك هذا الشرح لخمسة وعشرين حديثا فى فضائل صوم رمضان خاصة وفضائل الصوم عامة . والأحاديث التي جاءت فى فضل الصوم على ثلاثة أنواع :

- **منها ما هو خاص بفضائل شهر رمضان المعظم .**
- **ومنها ما هو خاص بصيام أيام أو أشهر بعينها .**
- **ومنها ما جاء فى فضل الصوم مطلقا دون تقييد بفرض أو نفل معين .**

ولهذا كان لا بد من تقسيم تلك الأحاديث الى ثلاثة أقسام فجاء شرحها على ثلاثة أبواب ووضعت كل حديث فى الباب الذى يخصه ، ثم أضفت بابا رابعا فى أحكام الصيام ، وجعلته على مذهب الإمام مالك بن أنس رحمه الله .

وإنما كانت اضافة هذا الباب مع أن الموضوع هو شرح الأحاديث ، بسبب إشارة احد الأخوة ، جزاه الله خيرا ، بعد أن اطلع على الشرح وأشار علي بإضافة باب فى الأحكام حتى يكون الكتاب شاملا للفضائل والأحكام فلا يحتاج القارئ الى البحث عما يحتاجه من أحكام فى صيامه ، فلما وجدت قوله سديدا ورأيه رشيدا لم أتردد فى كتابة باب رابع كما بينته ، وذلك لأن الحكمة ضالة المؤمن وهو أحق بها أنى وجدها.وسميت هذا الكتاب بـ

الجمع والاهتمام بشرح خمسة وعشرين حديثا فى فضائل الصيام

وإنما كان جمعا لأنه فى مجمله من كلام الأئمة الأعلام الذين شرحوا أحاديث النبى صلى الله عليه وسلم كابن رجب الحنبلى والنووى وابن حجر والحافظ العراقى وغيرهم وليس لى إلا الجمع والتوضيح ، وإنى أسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت فى ذلك كما أسأله تعالى أن يجعله نافعا ولوجهه خالصا وأن لا يجعل فيه لأحد من خلقه شيئا .

وأما أبواب الكتاب فكانت على النحو الآتى :-

الباب الأول : الأحاديث التى وردت فى فضائل شهر رمضان المعظم وما فيه من الصيام والقيام، وهى عشرة أحاديث .

الباب الثانى : الأحاديث الواردة فى فضائل صوم أيام أو أشهر بعينها ، وهى ثمانه أحاديث .

الباب الثالث : الأحاديث الواردة فى فضائل الصوم مطلقا ، وهى سبعة أحاديث .

الباب الرابع : أحكام الصيام الفقهية على مذهب الإمام مالك بن أنس رحمه الله ، وفيه تمهيد وثلاثة مباحث على النحو الآتى :-

المبحث الأول : تعريف الصيام وبيان حكمه وشروطه وأركانه .

المبحث الثانى : أقسام الصيام ومستحباته وما ينبغى للصائم مراعاته .

المبحث الثالث : ما يترتب على الفطر فى نهار رمضان .

وأخيرا : اللهَ تعالى أسأل أن يسلك بى وبالمسلمين جميعا سبيل سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم حتى نرد عليه فى الحوض ، والحمدلله أولا وأخيرا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه .

كتبه أخوكم ومحبكم أحمد خضر حسنين الحسن

بعد ظهر الثلاثاء 22 ربيع الأول 1425 هـ الموافق 2004/5/11 م .

الباب الأول

الأحاديث التى وردت فى فضائل شهر رمضان المعظم وما فيه من الصيام والقيام وفيه عشرة أحاديث :

الحديث الأول : إنما الأعمال بالنيات .

الحديث الثانى : كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لله عز وجل .

الحديث الثالث : إذا جاء رمضان فتحتب أبواب الجنة وغلقت أبوب النار .

الحديث الرابع : من صام رمضان أيمانا واحتسابا غفر له .

الحديث الخامس : الإكثار من الجود فى رمضان : كان رسول الله أجود الناس .

الحديث السادس : أعطيت أمتى خمس خصال فى رمضان .

الحديث السابع : الصيام والقرآن يشفعان

الحديث الثامن : من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا .

الحديث التاسع : من قام رمضان إيمانا واحتسابا .

الحديث العاشر : فرض رسول الله زكاة الفطر من رمضان

ملخص فضائل صوم شهر رمضان المعظم

الحديث الأول

إنما الاعمال بالنيات

عن عمر بن خطاب رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو أمرأةٍ ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه " أخرجه الستة -البخارى ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائى وابن ماجه - وغيرهم .

شرح الحديث : -

هذا الحديث جليل القدر عظيم المنزلة ولهذا قل أن تجد كتابا من كتب الحديث يخلو منه ، ومن الأدلة على عظم قدره أن بعض العلماء أفرده بالشرح كالأمام السيوطى وشيخ الاسلام بن تيميه وهناك من أفرد كتابا فى النية وإن لم يقصد به شرح الحديث إلا أنه – أى الكتاب – مادام فى موضوع النية يعتبر شرحا له ومن أولئك القرافى المالكى - إذ ألف كتابا بعنوان "الأُمنِيَّة فى إدراك النية " . أقول فلما كان هذا الحديث بهذه المنزلة ، كان يحتاج فى شرحه الى شيء من التطويل ولذا ساكتب شرحه فى ستة مباحث على النحو التالى :-

المبحث الأول :- جواب عن سؤال وهو : ماعلاقة الحديث بفضائل الصيام ؟:-

وسأشرح هذا السؤال باختصار شديد ، وذلك ببيان أمرين هامين :-

الأمر الأول : معلوم لدى كل مسلم أن الأعمال الصالحة – فرضا أو نفلا – عبادات ومعاملات لا تقبل من العبد إلا إذا صحَّت نيته فيها وسَلِمَ من الرياء ثم إن كان ذلك العمل عبادة فإنها لا تصح منه إلا بتمييزها عن غيرها من عبادات ، ولا تصح إلا بتمييز فرضها من نفلها وبالمثال يتضح المقال : فمثلا لا فرق بين ركعتى فرض الصبح وبين ركعتين يصليهما العبد فى جوف الليل أو أوله إلا بالنية ، و لا فرق بين أن أصوم يوما نفلا ويوما كفارة عن اليمين إلا بالنية ، فاستلزم من كل ذلك أن يكون هذا الحديث داخلا فى فضائل الصيام لتصحيح النية فى الصوم أولا والتمييز بين فرضه من نفله ، واخلاص النية ثانيا ليثبت الأجر بإذن الله تعالى .

الأمر الثانى : قال الشافعى رحمه الله ؛ يدخل هذا الحديث فى سبعين بابا من الفقه ، وقال رحمه الله أيضا ؛ يدخل فى حديث "**إنما الأعمال بالنيات**" ثلث العلم .

وقال عبدالرحمن بن مهدى رحمه الله : من أراد أن يصنف كتابا فليبدأ بحديث "إنما الأعمال بالنيات " .

وقال الإمام أحمد رحمه الله : أصول الاسلام على ثلاثة أحاديث : حديث "**إنما الأعمال بالنيات** " وحديث عائشة رضى الله عنها "**من أحدث فى أمرنا هذا ما فليس منه فهو رد** " وحديث النعمان بن بشير "**الحلال بَيِّنٌ والحرام بَيِّنٌ** " . هذه الآثار وغيرها فى كتاب منتهى الآمال فى شرح حديث "إنما الأعمال " - للإمام السيوطى – رحمه الله .

فانطلاقا من كلام هؤلاء الأئمة الأعلام وجب على كل مسلم أن يعلم قدر النية وأهميتها فى كل عمل ، **وكون أن النية تدخل فى سبعين بابا من أبواب الفقه ليس هذا الكلام من الإمام الشافعى على سبيل المبالغة بل هو حقيقة واقعة ، وقد تتبع ذلك السيوطى ، وقَبْلَه النووى ، فذكرا ما تدخله النية من الأعمال وسأورد شيئا من ذلك ، قال النووى فى شرح مسلم " فى هذا الحديث دليل على أن الطهارة وهى الوضوء والغسل والتيمم لا تقبل إلا بنية ، وكذلك الصلاة والزكاة والصوم والحج والاعتكاف ، وسائر العبادات وتدخل النية فى الطلاق والعتاق والقذف ... وتدخل النية أيضا فى باب الأوانى فى مسألة الضبة – وهى مقبض السيف - : إن قصد الحاجة لم تحرم أو الزينة حرمت بشرط .... وتدخل فى سائر العقود فى البيع والهبة والوقف والقرض والضمان والإبراء ... وتدخل فيما لو تعاطى فعل شيء مباح له وهو يعتقد عدم حِلِّه، كمن وطئ امرأةً يعتقد أنها أجنبية فإذا هى حليلته – أى زوجته – أو قتل من يعتقد أنه معصوما – أى حرام الدم – فاتضح أنه يستحق دمه أو أتلف مالا يظنه لغيره فبان ملكه ، فإنه يجرى عليه الفسق – فى كل هذا المسائل التى اعتقد حرمتها – لجرأته على ذلك ... وعكس ذلك ما لو وطىء أجنبية وهو يعتقدها حليلته فلا يترتب عليها شيء من العقوبات الواجبات اعتبارا بنيته ومقصده ... وتدخل النية فى الهجر فوق ثلاثة أيام فإنه حرام إن قصد الهجر والإقلاء ... بل تدخل النية فى المباحات فإنها تصير قربات وطاعات إذا نوى بها المعونة على الطاعة "** باختصار – شرح صحيح مسلم ومنتهى الآمال – للسيوطى .

المبحث الثانى : المناسبة التى قيل فيها الحديث :

كما أن لبعض الآيات القرآنية أسباب نزول فكذلك يقال أن هناك مناسبات تقتضى ورود الحديث الحديث لنبوى الشريف وعلى سبيل المثال قوله صلى الله عليه وسلم "**من سنَّ فى الإسلام سنة حسنة فله أجره وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ، ومن سن فى الأسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا** " رواه مسلم ، فإن مناسبة هذا الحديث أنه جاءت مجموعة من الأعراب الى المدينة المنورة وقد ظهرت عليهم آثار الفقر الشديد ، فقام النبى صلى الله عليه وسلم فحثَّ الناس على الصدقة ، فسارع أحد الأنصار فجاء بصُرَّةٍ كاد أن يعجز عن حملها ، فتتابع

الناس على الصدقة حيث رأوه ففرح النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فقال "من سن فى الإسلام سنة حسنة ... الخ " فهذا النوع من العلم يسمى أسباب ورود الحديث النبوى أو مناسبته ، وحديث "إنما الأعمال بالنيات " الذى معنا ، فقد نقل بعض أهل العلم أن له سببا وهو أن رجلا هاجر من مكة الى المدينة ليتزوج أمرأة تسمى أم قيس ، فسمى ذلك الرجل – مهاجر أم قيس - فقد ورد عن ابن مسعود رضى الله عنه أنه قال "كان فينا رجل خطب أمرأة يقال لها أم قيس ، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسمية مهاجر أم قيس " وقد جزم السيوطى بأن هذا هو سبب الحديث خلافا لمن نفاه من أهل العلم كابن حجر وغيره ... ثم أن هذا الحديث كان فى أول الهجرة وقد ساق السيوطى باسناده " لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، وعك فيها أصحابه – أى أصابتهم الحمى - وقدم رجل فتزوج أمرأة كانت مهاجرة ، فجلس النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال **" يا أيها الناس ، إنما الأعمال بالنية** – ثلاثا – **فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته الى دنيا يطلبها أو أمرأة يخطبها ، فإنما هجرته الى ما هاجر اليه " ثم رفع يديه فقال "اللهم أنقل عنا الوباء** – ثلاثا ، **فلما أصبح قال "أُتَيْتُ هذه الليلة بالحمى فإذا بعجوز سوداء مكببة فى يدي الذى جاء بها ،فقال هذه الحمى ما ترى فيها ؟ فقلت اجعلوها بخُمّ ".**

قال السيوطى رحمه الله : ظهر لى فى مناسبة خطبته به أول قدومه المدينة : إن الأحكام وغالب العبادات إنما شرعت بعد الهجرة وكلها موقوفة على النية ،والنية محلها أول كل عمل ، فبدأ صلى الله عليه وسلم – ببيان النية للإشارة الى وجوب تقديمها على كل عمل من الأعمال وإنها أول الأركان .

يقول العبد الفقير : ولعل العلم بمناسبة الحديث يجعله أكثر وضوحا وأقرب الى الفهم الصحيح ، ولا أعنى هذا الحديث وحده وإنما غيره من الأحاديث التي قد يكون فهمها متوقفا على العلم بمناسبتها ... وهنا فى هذا الحديث نستشف من مناسبته أن العمل مهما كان عظيما وشاقا مشقة بالغة لا يقبل عند الله تعالى مادامت النية ليست لله تعالى ، وعظمته ومشقته لا تشفعان له ، والدليل على ذلك أن الهجرة من مكة الى المدينة قد تستغرق أكثر من عشرة أيام – فى ذلك الزمان ، وهذا الرجل عانى ما عانى فى سفره حتى وصل المدينة ولكنه كان فى الظاهر مهاجر وفى الباطن ناكح لم تقبل منه هجرته والله تعالى أعلم .

المبحث الثالث : المسائل المتعلقة بقوله "إنما الأعمال بالنيات ":

هذه العبارة على قصرها تحتوى مسائل عديدة ، وهى من جوامع الكلم الذى أُعْطِيَهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد تحدث شُرَّاح الحديث حول هذه الجملة بكلام كثير متشعب وسأكتفى بذكر أهم المسائل فاقول ومن الله أرجو العون والقبول وهى أربع مسائل :-

المسألة الأولى : الفرق بين العمل والفعل : قال الراغب فى مفرداته : العمل كل فعل يكون من الحيوان بقصد فهو أخص من الفعل ، لأن الفعل قد ينسب الى الحيوانات التى يقع منها الفعل بغير قصد ،وقد ينسب الى الجمادات ، وأما العمل فقَلَّما ينسب الى ذلك ، ولم يستعمل فى الحيوانات إلا فى قولهم : الإبل العوامل . وقال بعض العلماء فى التفريق بين الفعل والعمل ؛ إن العمل لِمَا كان مع امتداد زمان نحو {**يعملون له ما يشاء** } سورة سبأ 13، وهذا جاء فى وصف الجن التى سُخِّرَت لسليمان عليه السلام ، وقال تعالى {**مما عملت أيدينا** } سورة يس 71، لأن خلق الأنعام والثمار والزروع بامتداد الزمن ، وأما الفعل فأثره فى زمن محدود كما قال تعالى {**كيف فعل ربك بأصحاب الفيل** } سورة الفيل 1، وقوله تعالى {**كيف فعل ربك بعاد** }سورة الفجر 6، ففى كلا الآيتين إهلاكات وقعت فى زمن يسير من غير تطور .

وأما قوله فى وصف الملائكة فى قوله تعالى {ويفعلون ما يؤمرون } سورة التحريم- 6 إشارة الى سرعة تنفيذ الأمر وقال بعضهم أى فى طرفة عين .

ولأجل هذا الفرق بينهما اختلف التعبير القرآنى فى وصف المؤمنين فى القيام بالأعمال الصالحة فقال فى غير ما آية {**إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا** } سورة الكهف 107 . فالمقصود من العمل فى هذه الآيات وأشباهها المثابرة على الأعمال الصالحة وليس الإتيان بها مرة واحدة أو بسرعة .

وقال تعالى {**وافعلوا الخير**} سورة الحج 77 وقال تعالى {**والذين هم للزكاة فاعلون** } والمقصود هنا الإتيان بالعمل بسرعة من غير توان . المفردات ص 360 ومنتهى الآمال 72 للسيوطى .

المسألة الثانية : ما المراد بالأعمال فى الحديث ؟ قال الغزالى فى الإحياء 388/4 **: اعلم أن الأعمال ثلاثة أقسام : طاعات ومعاصى ومباحات :**

1/ المعاصى : إن المعصية لا تتغير عن كونها معصية بالنية فلا يفهمنَّ أحدٌ من قوله صلى الله عليه وسلم "**إنما الأعمال بالنيات** " أن هذا عام فيظن أن المعصية تنقلب الى طاعة بالنية ، فالذى يغتاب انسانا مراعاة لقلب غيره ، أو يطعم فقيرا من مال غيره – أى سرقة – أو يبنى مسجدا أو مدرسة بمال حرام وقصده الخير ، فهذا كله جهل ، والنية لا تؤثر فى إخراجه عن كونه ظلما وعدوانا ومعصية بل قصده الخير بالشر خلاف مُقْتَضَى الشرع ، وهذا شر آخر ، والفاعل لهذا إما أن يكون جاهلا فهو عاص بجهله لأن طلب العلم فريضة على كل مسلم ،

والخيرات إنما تعرف بكونها خيرات بالشرع ، و أما أن يكون عالما فهذا معاند للشرع وهو شر من الأول .

2/ الطاعات : وهى مرتبطة بالنيات فى أصل صحتها وفى تضاعف فضلها ، أما الأصل فهو أن ينوى بها عبادة الله لا غير ، فإن نوى الرِّياء صارت معصية ، وأما تضاعف الفضل فبكثرة النيات الحسنة ، فإن الطاعة الواحدة يمكن أن ينوى بها خيرات كثيرة ، فيكون له بكل نية ثواب إذ كل واحدة منها حسنة تضاعف كل حسنة عشر أمثالها ... ومثاله : القعود فى المسجد طاعة ويمكن أن ينوى فيها نيات كثيرة حتى يصير من فضائل أعمال المتقين ، ويبلغ درجات المقربين :

أولها : أن يعتقد أنه بيت الله وأن داخله زائر لله ، فيقصد به زياة مولاه تعالى رجاء ما وعد به من الإكرام .

ثانيها : أن ينتظر الصلاة بعد الصلاة ، وقد ورد فى الحديث ما يدل على أن الانتظار للصلاة بعد الصلاة مما يكفر الخطيئات .

ثالثها : أن يكُفَّ السمع والبصر والأعضاء عن الحركات والترددات ، فإن الاعتكاف كف وهو فى معنى الصوم ، فهذه نية صالحة حيث أراد البعد عن فضول الكلام والسمع والنظر.

رابعها : نية عكوف الهم على الله ولزوم السر للفكر فى الآخرة ودفع الشواغل الصارفة عنه بالاعتزال الى المسجد .

خامسها : التجرد لذكر الله تعالى أو لإستماع ذكره أو التذكير به ، فإنه إن وجد درسا أو موعظة فى المسجد وكان قد خرج بهذه النية فإنه سينصت ويستمع بهمة ونشاط فيحصل له الإنتفاع مما يسمعه .

سادسها : أن يقصد إفادة علم بأمر بمعروف أو نهى عن منكر ، إذ المسجد لا يخلو عمن يسيء صلاته ، أو غير ذلك ممن يحتاج الى إرشاد .

سابعها : أن يستفيد أخا فى الله ، فإن فى ذلك غنيمة وذخيرة للدار الآخرة ، وأفضل مكان لوجود الأخوة فى الله المسجد .

ثامنها : أن يترك الذنوب حياءا من الله ،وحياء إن يتعاطى فى بيت الله ما يؤدى الى هتك الحرمة ، وهذه نية صالحة حيث قصد البعد عن الذنوب والسيئات .

3/ المباحات : وهذه ما من شيء منها إلا ويحتمل نية أو نيات يصير بها – ذلك المباح – من محاسن القربات وينال بها معالى الدرجات ، فما أعظم حسرات من يغفل عنها ويتعاطاها تعاطى البهائم المهملة عن سهو وغفلة ، ولا ينبغى أن يستحقر العبد الخطرات والخطوات

واللحظات ، فكل ذلك يسأل عنه يوم القيامة لم فعل ، وما الذى قصد به ؟ وهذا فى مباح محض لا يشوبه كراهة كما وردت به الآثار ، ونضرب لذلك مثالا بالتطيب ، فمن تطيب يوم الجمعة مثلا فإنه قد يقصد التنعم بلذات الدنيا ، ويقصد به التفاخر بكثرة الأموال ، بشراء الغالى من أنواع الطيب ، ويقصد به رياء الخلق ليقوم له الجاه فى قلوبهم ويُذْكَرَ بطيب الرائحة ، أو ليتودد به الى قلوب النساء الأجنبيات .. وكل ذلك من المعصية إلا المقصد الأول وهو التلذذ بنعيم الدنيا لأن ذلك ليس بمعصية إلا أنه يسأل عنه "**ومن نوقش الحساب عذب** " متفق عليه ، ومن استعمل شيئا من مباح الدنيا لم يعذب عليه فى الآخرة ، ولكن ينقص له من نعيم الآخرة .

ونفس هذا الطيب قد يقصد به نيات حسنة : فمن ذلك أن ينوى به اتباع سنة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ، وينوى به تعظيم المسجد واحترام بيت الله فلا يرى أن يدخله زائر الله إلا طيب الرائحة ، وأن ينوى به ترويح جيرانه ليستريحوا فى المسجد بمجاورته برائحته الطيبة ، وأن يقصد دفع الروائح الكريهة عن نفسه التى تؤدى الى إيذاء مخالطيه ، وأن يقصد سد باب الغيبة عن المغتابين إذا اغتابوه بالروائح الكريهة فيصون الله بسببه وأن يقصد به معالجة دماغه ليزيد به فطنته وذكاؤه ، ويسهل عليه إدراك مهمات دينه بالفكر ، فهذه كلها نيات فى هذا المباح ، ولا يوفق لها إلا من صدقت نيته فى طلب الآخرة .

والمباحات كثيرة ولا يمكن إحصاؤها فقس على هذا المثال ماعداه ، ولهذا قال بعض العارفين من السلف : إنى لأستحب أن يكون لى فى كل شىء نية حتى أكلى وشربى ونومى ودخولى الخلاء ، وكل ذلك مما يمكن أن يقصد به التقرب الى الله تعالى ، لأن كل ما كان سببا لبقاء البدن وفراغ القلب فهو معين على الدين ، فمن قصد من الأكل التقوى على العبادة ، ومن الجماع تحصين دينه وتطييب قلب أهله والتوصل به الى ولد يعبد الله بعده فيكثر الصالحون كان مطيعا فى ذلك كله ... وينبغى للعبد أن يتفقد نيته فى سائر الأعمال وفى الإمساك وفى الامتناع فإن ترك الفعل وفعل الفعل لا بد له من نية صحيحة فلا يقدم ولا يحجم إلا بنية فإن لم تحضره نية توقف — إهـ باختصار - الإحياء للغزالى .

المسألة الثالثة : هل جميع الأعمال الصالحة تحتاج الى نية :

ما سبق ذكره من الأعمال الصالحة من أعمال الجوارح وواضح أنها تحتاج الى نية ولكن بقى شيئان وهما الأقوال اللسانية وأفعال القلوب من خوف ومحبة ورجاء فهل هذه تحتاج الى نية كذلك ؟ والجواب عن ذلك يحتاج الى التفصيل الآتى :-

أولا : قال ابن دقيق العيد رحمه الله ؛ ما يتعلق بالجوارح والقلوب قد يطلق عليه عمل ، ولكن الأسبق الى الفهم تخصيص العمل بأفعال الجوارح ، وإن كان ما يتعلق بالقلوب فعل للقلوب أيضا " إهـ قال ابن حجر رحمه الله ؛ والتحقيق أن القول لا يدخل فى العمل حقيقة ولكن يدخل مجازا وكذا الفعل كقوله تعالى {**ولو شاء ربك ما فعلوه** } بعد قوله تعالى {**زخرف القول** } من سورة الأنعام (11). منتهى الآمال 74.

ثانيا : قال ابن علان الشافعى رحمه الله : الأعمال : هى حركات البدن فتدخل فيها الأقوال ويتجوز بها عن حركات النفس ، وعبر بالأعمال دون الأفعال لئلا يتناول فعل القلب الذى لا يحتاج الى النية كالتوحيد والإجلال والخوف من الله تعالى ، وذلك لصراحة القصد به ، فتكون النية تحصيل حاصل ، والمراد بالأعمال غير الأعمال العادية لأن العامية لا تحتاج الى نية لعدم توقف صحتها على النية ... ولا تجب النية فى عمل اللسان من نحو قراءة القرآن وذكر الله بأنواع الذكر من تسبيح وتحميد وتكبير كما لا تجب فى الآذان ، إذ ليس شيىء من تلك الأعمال عادى حتى يميز بالنية عن غيره ... وصرح الغزالى بحصول ثواب الذكر اللسانى ولو مع الغفلة ولكن تجب النية فى تلاوة القرآن المنذورة فمن نذر أن يقرأ سورة البقرة مثلا فإنه يجب عليه عند قراءتها الوفاء بنذره ، ومثلها كل ذكر منذور ، وذلك ليحصل التميز بين النذر وغيره " إهـ باختصار من دليل الفالحين 53/1.

ثالثا : خلاصة ما قاله هؤلاء الأئمة أن أفعال القلوب وأقوال اللسان ليست فى حاجة الى نية لعدم توقف حصول الأجر عليها إلا ماذكره ابن علان فى القراءة التى نذرها صاحبها لتتميز عن غيرها من القراءة ، ولعل الأمر واضح بالنسبة لأفعال القلوب من خوف ورجاء ومحبة ونحو ذلك لأن هذه تساوت مع النية فى حصولها من القلب إذ أن النية من القلب ، وأما أعمال اللسان فهذه فى بعض المواضع قد تحتاج الى النية كما لو كان صائما فسبه أحد أو شاتمه فقال "إنى صائم " فإن هذه الكلمة من الطاعات إن قصد بها الامتثال لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم كان ذلك فى حسناته ، وإن قصد بها إظهار أنه صائم ، فهذا يدل على أن بعض الأقوال تحتاج الى النية ، وكذا يقال فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لأن الغالب أ ن يكون الأمر والنهى بالقول باللسان ... والله أعلم .

المسألة الرابعة : ما معنى الأعمال بالنيات ؟ للعلماء فى هذه المسألة قولان مشهوران ذكرهما ابن رجب فى جامع العلوم والحكم- لابن رجب الحنبلي . 27/1 **واذكر كلامه هنا باختصار :-**

القول الأول : تقدير الكلام : الأعمال واقعة أو حاصلة بالنيات ، فيكون الحديث إخبارا عن الأعمال الإختيارية إنها لا تقع إلا عن قصد من العامل هو سبب عملها ووجودها ، ويكون قوله بعد ذلك "**إنما لكل امرىء ما نوى** " أخبارا عن حكم الشرع وهو أن حظ العامل من عمله

نيته ، فإن كانت صالحة فعمله صالح فله أجره ، وإن كانت فاسدة فعمله فاسد ، فعليه وزره .

القول الثانى : يحتمل أن يكون تقديره : الأعمال صالحة أو فاسدة ، أو مقبولة أو مردودة ، أو مثاب عليها أو غير مثاب عليها بالنيات ، وبناءا عليه تكون العبارة فى الحديث إخبارا عن حكم شرعى وهو أن صلاح الأعمال وفسادها بحسب صلاحية النية وفسادها كقوله صلى الله عليه وسلم "**إنما الأعمال بالخواتيم** " أى أن صلاح الأعمال وفسادها ، وقبولها وعدمها بحسب الخاتمة ، وقوله بعد ذلك "**وإنما لكل أمرىء ما نوى** " إخبار أنه لا يحصل له من عمله إلا ما نواه ، فإن نوى خيرا حصل له خير ، وإن نوى شرا حصل له شر . إهـ .

المبحث الرابع : المسائل المتعلقة بالنية : إن هناك عددا كبيرا من المسائل التى تتعلق بالنية وسأقتصر هنا على ذكر أهمها مستعينا بالله تعالى :-

المسألة الأولى : معنى النية لغة واصطلاحا :-

النية لغة : نوى الشىء نية وانتواه : قصده واعتقده ، والنية : الوجه الذى يذهب فيه ... وفلان ينوى وجه كذا أى يقصده من سفر أو عمل ، وقال أعرابى من بنى سليم لابن له سماه ابراهيم " ناويت به إبراهيم – عليه السلام – أى قصدت قصده فتبركت باسمه " إهـ لسان العرب 343/14 .

النية اصطلاحا : قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله " ولفظ النية يجرى فى كلام العلماء على نوعين :

النوع الأول : يريدون بالنية تمييز عمل من عمل وعبارة من عبارة ، وهذا النوع هو الذى اختلفوا فيه فى نحو هل النية شرط فى طهارة الحدث – أو ركن – وهل تشترط نية التعيين والتبيين فى الصيام ، وهذا بها يتميز النفل من الفرض والعادة من العبادة .

النوع الثانى : يريدون بها تمييز معبود عن معبود ومعمول له عن معمول له ، ولذلك التمييز بين أخلاص العمل لله وبين أهل الرياء والسمعة ، كما سألوا النبى صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة وحمية ورياءا فأى ذلك فى سبيل الله ، فقال "من قاتل لتكون كلمة الله هى العيا فهو فى سبيل الله " إهـ "من شرح حديث "إنما الأعمال بالنيات – لابن تيمية " ص 11 .

قال العبد الفقير : وهذا النوع الذى يتكلم عنه العارفون فى الله وكتبهم وهو الإخلاص كما ذكر بن رجب .

المسألة الثانية : بين الإخلاص والنية :

أما النية فقد سبق أنها الإرادة وتأتى أحيانا فى كلام النبى صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ أى بدلا من أن يقول أراد كذا يقول نوى كذا وإليك بعض الأمثلة من الأحاديث الشريفة :-

فمنها قوله صلى الله عليه وسلم " **من غزا فى سبيل الله ، ولم ينو إلا عقالا فله ما نوى** " أخرجه أحمد والنسائى والمعنى لم يرد بغزوه إلا عقالا فله ما أراد .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "**إن اكثر شهداء أمتى أصحاب الفرش ، ورب قتيل بين الصفين الله أعلم بنيته** " أى أعلم بمراده من القتال وفيه إشارة الى عدم اخلاصه .

وقال صلى الله عليه وسلم "يعوذ عائذ بالبيت ، فيبعث الله اليه بعث – أى يرسل اليه جيش لمقاتلته – فإذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بهم " فقيل " يا رسول الله كيف بمن كان كارها ؟ قال "يخسف به معهم ، ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته " أخرجه مسلم والترمذى .

مما سبق يتبين أن النية قد تكون صالحة وقد تكون فاسدة كما قال تعال { **مَّن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا * وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا**} سورة الإسراء 18 و 19. وقال تعالى { **مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ**} سورة آل عمران 152 والآيات فى هذا المعنى كثيرة .

وأما الإخلاص فهو فى اللغة مأخوذ من مادة - خ ل ص - الدالة على تنقية الشيء وتهذيبه وأما فى الإصطلاح فقد وردت عبارات كثيرة للعلماء فى تعريفه ولعل أقربها الى ما نحن فيه قول ابراهيم بن أدهم " الإخلاص صدق النية مع الله " فهذا يعنى أن الإخلاص شيء مغاير للنية ، والنية فى حاجة الى إخلاص ولا ينعكس ولهذا أوصى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فى قوله { إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ} الزمر (2) **وقال تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم { قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ }**الزمر (11) .

من هذا يتبين أن النية عامة فى كل عمل سواء أكان العمل صالحا أم غير صالح وسواء أكانت النية صالحة أم غير صالحة ، وأما الإخلاص فهو صدق النية فى كون العمل لله لا لغيره ، وهذا هو المراد من قوله صلى الله عليه وسلم "من كانت الآخرة نيته جمع الله له أمره وجعل غناه فى قلبه وأتته الدنيا وهى راغمة " أخرجه أحمد وابن ماجه من حديث زيد بن ثابت. جامع العلوم والحكم 31.

المسألة الثالثة : ما ورد من الأحاديث فى نيل الثواب بإخلاص النية : قد يثاب الإنسان على نيته وإن لم يعمل شيئا وهذا شرط أن تكون النية خالصة لوجه الله تعالى .

وقد وردت بذلك أحاديث كثيرة اكتفى منها بما يلى :

- عن سهل بن حنيف رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "**من سأل الشهادة بصدق ، بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه** " رواه مسلم وغيره .

- وعن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "**إذا مرض العبد المسلم أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل صحيحا مقيما** " رواه البخارى وابو داود .

- وعن أبى كبشة الأنصارى رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "**ثلاثة أُقسِمُ عليهنَّ وأحدثكم حديثا فاحفظوه : ما نقص مالُ عبدٍ من صدقةٍ ، ولا ظُلِمَ عبد مظلمة صبر عليها إلا زاده الله عزا ، ولا فتح عبدٌ باب مسألة إلا فتح الله عليه بابَ فقرٍ – أو كلمة نحوها – وأحدثكم حديثا فاحفظوه : إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله مالا وعلما ، فهو يتَّقِى فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم لله فيه حقا ، فهذا بأفضل المنازل ؛ وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه مالا ، فهو صادق النية يقول : لو أن لى مالا لعملت بعمل فلان فهو بنيته فأجرهما سواء ؛ وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما فهو يخبط فى ماله بغير علم ، لا يتقى فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم لله فيه حقا فهذا بأخبث المنازل ؛ وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما ، فهو يقول لو أن لى مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته فوزرهما سواء** " رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح أخرجه أحمد أيضا .

- وعن عبدالله بن عباس ر ضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "**إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بيَّنَ ذلك ، فمن هَمَّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله تبارك وتعالى عنده حسنة كاملة ، وإن هم بها فعملها كتبها الله عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة ، وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله تعالى عنده حسنة كاملة ، وإن هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة** " متفق عليه .

- وعن سهل بن سعد رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال "**نية المؤمن خير من عمله ، وعمل المنافق خير من نيته ، وكُلٌّ يعمل على نيته** " وفى رواية "**نية المؤمن أبلغُ من عمله** " قال السخاوي "وهى – أى طرق الحديث – وان كانت ضعيفة فبمجموعها يتعدى الحديث ، ثم قال ، وقد أفردت فيه وفى معناه جزءا "- المقاصد الحسنة ص 450 نقلا من تعطير الأنفاس 52،

وقال المناوى فى شرحه : لأن تخليد الله العبد فى الجنة ليس بعمله وإنما هو بنيته ، لأنه لو كان بعمله كان خلود فيها بقدر عمله أو أضعافه ولكن جازاه بنيته ؛لأنه كان ناويا أن يطيع الله أبدا فلما اخترمته منيته جوزى بنيته ، وكذا الكافر لأنه لو جوزى بعمله لم يستحق التخليد فى النار إلا بقدر مدة كفره ؛ لأنه نوى الإقامة على كفره أبدا لو بقى فجوزى بنيته ، ذكره بعضهم – إهـ تعطير الأنفاس 56.

المبحث الخامس : شرح قوله فى الحديث "وإنما لكل امرىء ما نوى " للعلماء فيه أقوال كثيرة منها :

القول الأول : قال بن السمعانى رحمه الله تعالى : فيه دلالة على أن الأعمال الخارجة عن العبادة لا تفيد الثواب إلا اذا نوى بها فاعلها القربة ، كالأكل إذا نوى به القوة على الطاعة ،

والنوم إذا قصد به ترويح البدن للعبادة ، والوطء إذا أريد به التعفف عن الفاحشة ، كما قال عليه السلام "وفى بضع أحدكم صدقة ".

القول الثانى : قال الشيخ العز بن عبدالسلام رحمه الله تعالى : إنما حصل لكل امرىء ثواب العمل الذى نواه، فيكون المعنى : الجملة الأولى "إنما الأعمال بالنيات " بيان ما نوى من الأعمال الدنيوية ، والثانية "لكل امرىء مانوى " لبيان ما يترتب عليها – أى على الأعمال – من الثواب فى الدار الآخرة .

القول الثالث : قال ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى : أفادت الجملة الثانية : أن من نوى شيئا حصل له وإن كان دون عمله عنده ، وإن لم ينوه لم يحصل له .

القول الرابع : قال الفاكهى : أفادت الجملة الثانية : عدم صحة الإستنابة فى النية ولا يستفاد ذلك من الجملة الأولى ؛ إذ لو نوى واحد عن غيره لصدق عليه أنه عمل بنية فنص عليه لمنع ذلك بقوله "إنما لكل امرىء ما نوى " قال بن علان وصحة نية الولى عن الصبى والأجير عن المحجوج عنه لمعنى يخصه وهو عدم تأهيل المنوى عنه لها – أى للنية فيهما - أى فى المنوى عنهما – إهـ

القول الخامس : قيل هذه الجملة مؤكدة للجملة الأولى تنبيها على سر الإخلاص ولولا تعقيب تلك – الجملة الأولى – بهذه الثانية – لأوهمت تلك صحة النية بلا تعيين .

القول السادس : قال ابن علان رحمه الله تعالى : هذه الجملة جاءت لبيان شيئين :

إن جزاء العامل على عمله بحسب نيته من خير او شر ، ويدخل فى ذلك الرياء .

إن العمل لا يجزىء إلا إذا عينت نيته ، فتختص هذه الجملة حينئذ بما يعتبر فى نيته من التعيين من نحو صلاة الفرض ، والنفل المرتب ، أو تعم مطلق العبادة المعتبر فيها النية .

هذه الأقوال من منتهى الآمال 97 و 98 ودليل الفالحين 54/1.

المبحث السادس : هل النية بيد الإنسان أم إنها هبة من الرحمن ؟

يقول الغزالى رحمه الله – مجيباً عن هذا السؤال - : "إعلم أن الجاهل يسمع ما ذكرناه من الوصية بتحسين النية وتكثيرها ... فيقول فى نفسه عند تدريسه أو تجارته أو أكله : نويت أن أدرس لله أو آكل لله ، ويظن ذلك نيته ، وهيهات ! والنية بمعزل عن جميع ذلك ، وإنما النية انبعاث النفس وتوجهها وميلها الى ماظهر لها فيه غرضها عاجلا أم آجلا ... فهذا الذى ذكرنا حاله كقول الشبعان : نويت أن أشتهى الطعام وأميل إليه ، أو قول الفارغ : نويت أن أعشق فلانا وأحبه وأعظمه بقلبى ، فذلك محال ، بل لا طريق الى اكتساب صرف القلب الى الشىء وميله اليه وتوجيهه نحوه إلا باكتساب اسبابه وذلك مما قد يقدر عليه وقد لا يقدر عليه .

وإنما تنبعث النفس الى الفعل إجابة للغرض الباعث الموافق للنفس الملائم لها ، وما لم يعتقد الانسان أن غرضه منوط بفعل من الأفعال فلا يتوجه نحوه قصده وذلك مما لا يقدر على اعتقاده فى كل حين ، واذا اعتقد فإنما يتوجه القلب اذا كان فارغا غير مصروف عنه بغرض شاغل أقوى منه ، وذلك لا يمكن فى كل وقت ويختلف ذلك بالأحوال والأعمال والأشخاص ، فإذا غلبت شهوة الجماع – مثلا فأنه لا يمكن أن يواقع على نية الولد بل لا يمكن إلا على نية قضاء الشهوة ، لأن النية هى إجابة الباعث ، ولا باعث هنا إلا الشهوة ، فكيف ينوى الولد ؟ فإن زعم أنه أراد الولد وردد ذلك فى قلبه أو نطق به بلسانه كان ذلك مجرد وسواس وهذيان . ولهذا امتنع جماعة من السلف من جملة من الطاعات إذا لم تحضرهم النية ، وكانوا يقولون ليس تحضرنا فيه نية فمن ذلك :-

- لم يصل ابن سيرين على جنازة الحسن البصرى رحمه الله ، وقال ليس تحضرنى نية .
- ومات حماد بن سليمان – وكان أحد علماء الكوفة – فقيل للثورى ألا تشهد جنازته ؟ فقال : لو كان لى نية لفعلت .
- وكان طاووس لا يحدث إلا بنية ، وكان يسأل أن يحدث فيأبى ، ولا يسأل فيبتدىء فقيل له فى ذلك ، فقال أفتحبون أن أحدث بغير نية ، إذا حضرتنى نية فعلت .
- وقال أحدهم : أنا فى طلب نية لعيادة رجل منذ شهر فما صحت لى بعد .
- وقال عيسى بن كثير : مشيت مع ميمون بن مهران ، فلما أنتهى الى باب الدار ، انصرفت فقال له ابنه : ألا تعرض عليه العشاء ؟ قال : ليس من نيتى . وهذا لأن النية تتبع النظر – أى الفكر – فاذا تغير النظر تغيرت النية ، وكانوا لا يرون أن يعملوا عملا بلا نية لعلمهم بأن النية روح العمل وأن العمل بغير نية صادقة رياء وتكلف وهو سبب المقت لا سبب القرب ، وعلموا أن النية ليست هى قول القائل لسانه : نويت ، بل هو انبعاث القلب ويجرى مجرى الفتوح من الله تعالى ،فقد تتيسر فى بعض الأوقات وقد تتعذر فى بعضها ، نعم من كان الغالب على قلبه أمر الدين يتيسر على إحضار النية للخيرات ،ومن مال قلبه الى الدنيا وغلبت عليه لم يتيسر له ذلك بل لا يتيسر له فى الفرائض إلا بجهد جهيد.- إهـ من كتاب الإحياء 325/4 و 326 - (مختصرا).

وقال الشيخ عمر الأشقر: اذا كان العبد ليس له سلطان على نيته فكيف يؤمر أن يوجهها توجيها معينا ؟ كيف يأمر الشرع بالإخلاص ويجعله أعظم التكاليف الشرعية ؟ ونحن نعلم أن شرط التكليف أو سببه قدرة المكلف على فعل ما كلف به فما لا قدرة له علي فعله لا يصح التكليف به شرعا ؟

الجواب عن هذا السؤال : هو أن يقال : إن العبد مكلف بتوجيه نيته الى الإخلاص وقصد الله دون سواه باكتساب الأسباب التى تؤدى الى ذلك ، بأن يتعرف على الله تعالى ويتأمل فى بديع صنعه ، وعظيم نعمه ، ويتعرف الى صفاته ، ثم ينظر فى عظيم ثواب الطاعة وعظيم عقوبة المعصية ، وينظر فى الفوائد التى تعود عليه من الطاعات فى الدنيا والآخرة ، فعند ذلك تنبعث النفس الى العمل بطاعة الله مخلصة صادقة " إهـ باختصار من تعطير الأنفاس 65 و 66 وهو قد أخذه من مقاصد المكلفين لعمر الأشقر.

وأختم هذه المباحث بتنبيهين :

التنبيه الأول : بقى من شرح الحديث "**فمن كانت هجرته الى الله ورسوله** ... الخ " وهذا بمثابة التطبيق العملى الإخلاص النية لله تعالى ، وفيه من المباحث الشىء الكثير وذلك كأحكام الهجرة بعد الفتح ومتى تجب ، وكمعرفة حقيقة الدنيا وما يجب إجتنابه منها وغير ذلك ، فتركت الكلام على هذه المباحث خشية الإطالة .

التنبيه الثانى : ماذكرته فى شرح هذا الحديث مما له علاقة بالنية يعتبر جزءًا يسيرا مما ذكره العلماء فمن أراد المزيد فعليه الرجوع الى : شروح الأربعين النووية ، وكذلك شرح البخارى ومسلم ، وكذا الكتب التى شرحت حديث إنما الأعمال بالنيات خاصة كتاب السيوطى وقد أشرت اليه كثيرا أثناء الشرح والله تعالى أعلم .

الحديث الثانى

كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لله عز وجل

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " قال : قال الله عز وجل : كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لى وأنا أجزى به ؛ والصيام جنة ، فاذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يصخب ، فإن سابه أحد أو قاتله ، فليقل إنى امرؤ صائم ، والذى نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك ، وللصائم فرحتان يفرحهما ، إذا أفطر فرح بفطره وإذا لقى ربه فرح بصومه " متفق عليه .

شرح الحديث : -

هذا الحديث يعتبر من أعظم ما ورد فى فضائل الصيام عامة وصوم رمضان خاصة وهو من الأحاديث القدسية الشريفة وهو فى أعلى درجات الصحة ، حيث أخرجه البخارى ومسلم ، ولكثرة فوائده وطول شرحه رأيت أن أقسمه الى عدة محاور ثم أشرحها بالتفصيل ان شاء الله من كلام ابن حجر والنووى والقاضى عياض وابن رجب الحنبلى وغيرهم من العلماء رضى الله تعالى عنهم ، فأقول ومن الله استمد العون واسأله القبول :-

المحور الأول : قول الله تعالى "كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لى وأنا أجزى به " ولنا مع هذه العبارة العظيمة وقفتان .

الوقفة الأولى : لماذا أضاف الله تعالى الصوم له من دون سائر الطاعات والعبادات ؟ ذكر ابن حجر فى فتح البارى عدة أقوال ألخصها فيما يلى :

القول الأول : كل اعمال البر المخلصة هى له تعالى وإنما خص الصوم بكونه له لأنه عمل باطن لا يمكن فيه الرياء بخلاف غيره من الأعمال البدنية الظاهرة كالصلاة والزكاة والحج فانه يتأتى فيها الرياء .

قال أبو عبيد فى غريبه : قد علمنا أن أعمال البر كلها لله ، وهو الذى يجزى بها ، فنرى والله أعلم أنه إنما خص الصيام لأنه ليس يظهر من ابن آدم بفعله وإنما هو شىء فى القلب ، قال ابن حجر: ويؤيد هذا التأويل قوله صلى الله عليه وسلم " **ليس فى الصيام رياء** ".

القول الثانى : إن الأعمال انكشفت مقادير ثوابها للناس وأنها تضاعف من عشرة الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله إلا الصيام فإن الله يثيب عليه بغير تقدير ، يشهد لهذا رواية الموطأ " **كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله ،قال الله إلا الصوم فإنه لى وأنا أجزى به** " وهذا كقوله تعالى {**إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب** } الزمر 10.

والمراد الصائمون فى أكثر الأقوال . وفى قوله تعالى " **وأنا أجزي به** " لأن الكريم اذا قال " أنا أتولى الإعطاء بنفسى " كان فى ذلك إشارة الى تعظيم ذلك العطاء وتفخيمه .

القول الثالث : قال بعضهم "**الصوم لى** " أى أنه أحب العبادات إليّ والمقدم عندى ، وجاء فى هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم "عليك بالصوم فإنه لا مثل له " ولكن يعكر على هذا القول ما ورد فى الحديث الصحيح "واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة " وليس بينهما تضارب ، لأن حديث "عليك بالصوم " وصية لصحابى بعينه وهو أبو أمامة رضى الله تعالى عنه وسيأتى شرحه فى الباب الثالث ان شاء الله .

القول الرابع : قال بعضهم الإضافة هنا إضافة تشريف وتعظيم كما يقال بيت الله ، وان كان البيوت كلها لله .

القول الخامس : قال القرطبى : معناه أن اعمال العباد مناسبة لأحوال فاعليها إلا الصيام فانه مناسب لصفة من صفات الحق ، كأنه يقول أن الصائم يتقرب إليَّ بأمر هو متعلق بصفة من صفاتى .

القول السادس : أنه يتقرب الى الله بصفة من صفات الملائكة لأنه من المعلوم أن الملائكة لا شهوات لديهم ولا طعام ولا شراب .

القول السابع : أن جميع العبادات توفَّى من مظالم العبد إلا الصيام ، قال ابن عيينة " إذا كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدي ما عليه من المظالم من عمله حتى لا يبقى له إلا الصوم ، فيتحمل الله ما بقي عليه من المظالم ، ويدخله بالصوم الجنة " .

قال ابن حجر رحمه الله تعالى : وقد يستدل له بما رواه أحمد مرفوعا " **كل العمل كفارة إلا الصوم ، الصوم لى وأنا أجزى به** " أخرجه البخارى بلفظ وكل عمل كفارة ، والصوم لى وأنا اجزى به " والاستثناء المذكور فى رواية أحمد يشهد لما ذهب اليه ابن عيينة .

القول الثامن : سبب الإضافة الى الله تعالى أن الصيام لم يُتَعبَّد به غير الله ، بخلاف الصلاة والصدقة ونحوها ، إذ أنه لم يتعبَّد من عَبَدَ آلهة الباطل بعبادة الصوم . الى هنا انتهى ما أردت نقله من فتح البارى ، ملخصا : 599/4 – 602 وفيه تصرف يسير .

يقول العبد الفقير : بالتأمل فى هذه الأقوال فى شرح قوله تعالى " إلا الصيام فإنه لي " نجد أن أقربها للصواب ما كان مناسبا لأمرين اثنين :

الأمر الأول : مناسبته لما سيق الحديث من أجله ، وهو بيان عظم ثواب الصوم وبيان عظم مكانته عند الله تعالى .

الأمر الثانى : مناسبة العبارة لبقية الحديث حيث قال " **والصوم جنة** ... الخ .واقرب الأقوال لهاتين المناسبتين هو القول الأول لأنه يشير الى أن الصوم أعظم العبادات إخلاصا لله تعالى ،

ثم يليه القول الثانى لبيان عظم الأجر ، ثم القول السابع لبيانه أن الصوم سبب فى دخول الجنة وليست هناك غاية يتطلع اليها المؤمن أعظم من هذه ، والله تعالى أعلم .

الوقفة الثانية : قوله " **وأنا أجزى به** .." لشرح هذه العبارة أنقل كلام شراح صحيح مسلم الذى جمعه السنوسى وذلك فى النقاط التالية :

أولا : فى هذه العبارة " **وأنا أجزى به** .." بيان لكثرة الثواب وعظمه ، لأن تولي الكريم إثباتها يقتضى عظمتها ، قال السنوسى " قد يجعل الحديث من باب الاستعارة بالكناية ، بأن يشبه الصوم بشىء عظيم أهدى الى **ملك كريم ليس له حاجة بذلك الشىء وقد علم من عاداته المجازاة الشريفة المضاعفة على ما يهدى له مما لا حاجة له فيه أصلا ، فلا خفاء أنه يكون جزاؤه على هذا الشىء لا يقدر قدره** ... فكان معنى الحديث تعظيم أمر الصوم وتفضيله على سائر الأعمال الصالحة .

ثانيا : قد عُلِمَ أن عطاءه تعالى فضلا منه على سائر الأعمال ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، فكيف يكون قدر ما يعطي جل وعلا بمحض فضله على الصوم الذى أنزله – فضلا منه – منزلة ما يحتاج اليه ، وهو الغني الحميد الخالق للأعمال وجزائها بمحض الفضل لا لغرض من الأغراض .

ثالثا : الأجر المشار اليه فى الفقرة السابقة قد يكون خاصا بمن كان صومه سالما من المعاصى كالغيبة والنميمة وغيرهما ، وأما اذا كان الصوم ملطخا بشىء من المعاصي فليس هو بتلك المنزلة التى أنزل فيها الصوم السالم . والى هذا يشير الحديث " **من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه** " أى فليس لله حاجة فى ذلك الصوم لأن ينزله منزلة الصوم الذى قال فيه " إلا الصوم فإنه لى وأنا أجزى به " .

الرابع : إن قوله " **وأنا أجزى به** " يحتمل أن الصوم الذى قصر فيه صاحبه ولم يسلم من المعاصى أن الله جل وعلا يتفضل عليه بأن يثيبه ثواب الأعمال التى هى لابن آدم ، لأن المنفي فى قوله " **فليس لله حاجة** " على ما تقرر من الجزاء فى قوله " **وأنا أجزى به** " إنما هو جزاء خاص ، ولا يلزم من نفى الأخص نفى الأعم ، وأما ما يقال ليس له ثواب بالكلية فهذا باطل لأن فيه تحقير لما عظم الله حيث أضافه إليه بقوله " إلا الصوم فإنه لى " – شرح السنوسى على صحيح مسلم 297/4 – 298 بتصرف .

يقول العبد الفقير : كلامه فى ثواب الصوم الذى لم يسلم من المعصية غاية فى الحسن فهو اللائق بفضل الله تعالى وكرمه ، ولكن يعكر عليه ما ورد فى الحديث " رُبَّ صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش " لأن قوله "صائم " جاءت بعد "رُبَّ" والمفهوم من السياق أن "رُبَّ " هنا تفيد التكثير لأن الحديث جاء فى مقام الترهيب من التفريط فى

الصيام ، وقد نفى عنه الأجر بالكلية فكيف يقال أن فى نفي الأجر إهانة لما عظَّم الله ، ثم إن هناك أقوالا أخرى فى شرح هذه الإضافة ... والله تعالى أعلم .

المحور الثانى : قوله "والصيام جنة ..إلى قوله ..فليقل إنى أمرؤ صائم " :

وهذه العبارة من الحديث نشرحها من خلال الوقفات التالية :

الوقفة الأولى : قوله "**الصيام جُنَّة** " جاءت روايات أخرى منها رواية النسائى عن عائشة "**الصيام جنة كجنة أحدكم من القتال** " ورواية أحمد عن أبى هريرة "جنة وحصن حصين من النار" ولأحمد عن أبى عبيدة " الصيام جنة ما لم يخرقها " وزاد الدارمى على هذه الرواية " ما لم يخرقها بالغيبة " وفى هذه العبارة أقوال عدة لأهل العلم منها :

القول الأول : قال ابن حجر رحمه الله تعالى " **الجنة** " بضم الجيم : الوقاية والستر ، وقد تبين من هذه الروايات متعلق هذا الستر وأنه من النار ، وبه جزم ابن عبد البر.

القول الثانى : قال القرطبى رحمه الله تعالى: جنة أى سترة يعنى بحسب مشروعيته ، فينبغى للصائم أن يصونه مما يفسده وينقص ثوابه ،واليه الإشارة بقوله "**فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث** ." إلخ .

القول الثالث : قال عياض : معناه ستر من الآثام أو من النار أو من جميع ذلك .

القول الرابع : قال أبوبكر بن العربى : إنما كان الصوم جنة من النار لأنه إمساك عن الشهوات ،والنار محفوفة بالشهوات ، فالحاصل أنه إذا كف نفسه من الشهوات فى الدنيا كان ذلك ساترا له من النار فى الآخرة .

الوقفة الثانية : إن الصائم متى ما فعل معصية فقد خرق تلك الجنة فلا فائدة من تلك العبادة وبالتالى كأنه م يقم بها فهو عند الله من المفرطين ، فقد روى أحمد وابن خزيمة والبيهقى عن أبى عبيدة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "**الصوم جُنَّة مالم يخرقها** " .

زاد الطبرانى عن أبى هريرة "قيل بم يخرقها يارسول الله ؟ قال "**بكذب أو غيبة**" .

وخص هذين الصنفين بالذكر لأن اللسان أكثر الأعضاء عصيانا للرحمن وأكثر ما يقع فى الغيبة والكذب ، وهذا غالب على الناس ، فكيف بما دونه من المحرمات .

ثم إن ترك المحرمات على الدوام فريضة دائمة ،والصيام فريضة مؤقتة ، وما مثال من حافظ على الفريضة المؤقتة وترك الفريضة الدائمة إلا كمثال من أدى النافلة وترك الفريضة .

الوقفة الثالثة : تواترت الأحاديث فى التحذير من ارتكاب المعاصى عامة وفى حق الصائم خاصة ،وما سنورده هنا هى الأحاديث التى تحذر الصائم من المعاصى لأنها فى حقه أشد بل أقبح وأشنع ، فمن ذلك :

أخرج الحاكم فى المستدرك عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "**ليس الصيام من الأكل والشرب ، وإنما الصيام من اللغو والرفث ، فإذا كان أحدكم صائما فسابه أحد أو جهل عليه فليقل : إنى صائم ، إنى صائم** " واللغو هو كل كلام باطل .

أخرج البخارى واحمد والترمذى وابو داوود عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال " **من لم يدع قول الزور والعمل به ، فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه** " **وفى رواية** " من لم يدع قول الزور و الجهل فى صيامه فليس لله حاجة ... إلخ " هذا الصيام لم يُرِدْهُ الله تعالى وإذا لم يُرِدْهُ فلن يقبلَه .

أخرج أحمد والنسائى والحاكم وقال صحيح على شرط البخارى وأقره عليه الذهبي عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "**رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر** " والحديث رواه الطبرانى فى معجمه الكبير بسند حسن من حديث ابن عمر مرفوعا "**كم من قائم حظه من قيامه السهر ، وكم من صائم حظه من صيامه الجوع والعطش** " وقال ميمون بن مهران " **كانوا يقولون أهون الصيام ترك الشراب والطعام** " وقال أبو ذر " **إذا صام أحدكم فليتحفظ ما استطاع** ".

الوقفة الرابعة : قوله "**فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث** " قال العلماء ، الرفث : هو السخيف والفاحش من الكلام ، كما يطلق على الجماع ومقدماته ، ويطلق أيضا على ذكر النساء ،ويحتمل أن يكون المراد الأول أو الجميع .

وفى رواية "فلا يرفث أو يجهل " كما فى البخارى ،والمراد ألا يفعل شيئا من أفعال الجهل كالصياح والسفه ونحو ذلك ، والرواية التى معنا "فلا يرفث يومئذ ولا يصخب " والسخب بالسين والصاد : الصياح والمراد من الحديث أن يكف الصائم عن الكلام البذىء وألا يرفع صوته لغير حاجة حفظا لأجر صومه ، لأن الكلام فى أمور النساء قد يؤدى الى ما لا تحمد عقباه من التفكير فى الوقوع فى المحرمات ولا أعنى الزنا وإنما يواقع أهله فى نهار رمضان وهو من أعظم الذنوب كما هو معلوم والله أعلم .

الوقفة الخامسة : قوله "**فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إنى امرؤ صائم** " وفى رواية "**فإن شتمه إنسان فلا يكلمه** " ثم إن كان المراد بالمقاتلة المقاتلة الحقيقية ، فإنه إذا قال "**إنى صائم** " أمكن أن يكف ، فإن أصر دفعه بالأخف فالأخف كالصائل – أى المعتدى كقاطع الطريق - وان كان المراد بقوله " قاتله " شاتمه لأن القتل قد يراد به اللعن واللعن من جملة السب ، ويؤيده ما ذكر من الألفاظ المختلفة فان حاصلها يرجع الى الشتم ، فالمراد من الحديث أنه لا يعامله بالمثل بل يقتصر على قوله "إنى صائم ".

واختلف العلماء فى المراد بقوله "إنى صائم " هل يخاطب بها نفسه أو الآخر ؟ رجَّحَ كلا من القولين مرجحون ، والقول باللسان أقوى ولو جمعهما لكان حسنا ، وادعى ابن العربى أن الخلاف فى التطوع أما فى الفرض فيقوله بلسانه قطعا ، ولعل الدافع لابن العربى لهذا القول أن الناس مستوون فى الفرض ، وأما النفل فقد يؤدى باعجاب صاحبه بنفسه إن جهر بقوله إنى صائم .

المحور الثالث : قوله "والذى نفسى بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك " اختلف العلماء فى المراد بهذه العبارة على أقوال :

القول الأول : هو جارٍ مجرى المجاز لأنه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعير ذلك للصوم لتقريبه من الله ، فالمعنى أن الخلوف أطيب عند الله من ريح المسك عندكم ، والى هذا القول ذهب العلامة ابن عبدالبر رحمه الله تعالى .

القول الثانى : ذهب الإمام النووى إلى أن "أطيب " بمعنى أكثر أجرا وأعظم عند الله وقعا من الطيب الذى أمرنا أن نتطيب به فى المواسم كالجمع والأعياد ، فذلك مندوب ولكن هذه الرائحة أعظم أجرا منه عند الله .

القول الثالث : ذهب العز بن عبدالسلام إلى أن هذه الرائحة هى جزاء الصيام يوم القيامة فمن قبل الله صومه يبعث يوم القيامة وله رائحة يتميز بها بين الخلائق بريح المسك .

القول الرابع : ذهب ابن الصلاح إلى أن هذه الرائحة الطيبة إنما هى فى الدنيا واستدل بحديث "فإن خلوف أفواههم حين يمسون أطيب عند الله من ريح المسك " وقال هذا قول الجمهور ، ومعناه عندهم كما ذكره الخطابى ، طيبه عند الله رضاه به وثناؤه عليه . وقال البغوى : معناه الثناء على الصائم ، والرضا بفعله ، وبنحو ذلك قال القدورى من الحنفية ، وابن العربى المالكى ، والصابونى وابن السمعانى من الشافعية ، جزموا كلهم بإنه عبارة عن الرضا والقبول .

وأما ذكر يوم القيامة فى الرواية التى معنا فلأنه يوم الجزاء **وفيه يظهر رجحانه فى الميزان على المسك المستعمل لدفع الرائحة الكريهة طلبا لرضا الله حيث طلب ذلك منا ، وقد قيد فى رواية واطلق فى أخرى نظرا إلى أن أصل أفضليته ثابت فى الدارين وهو كقوله تعالى {إن ربهم بهم يومئذ لخبير}**وهو خبير بهم فى كل يوم "اهـ . الفتح 597/3 .

<u>فوائد متعلقة بشرح هذه الجملة من الحديث :-</u>

الفائدة الأولى : يؤخذ من قوله "أطيب من ريح المسك " ان الخلوف أعظم طيبا من دم الشهادة لأن دم الشهيد شبه بريح المسك فى قوله فى الحديث "اللون لون الدم والريح ريح

المسك " وخلوف فم الصائم وصفه بأنه أطيب وهى صفة تفضيل ، وقال بن حجر: ولا يلزم من ذلك ان يكون الصيام أفضل لما لا يخفى- الفتح 598/3 . يريد ابن حجر بأن اجر الجهاد أعظم من الصائم ، لأن قوله "أطيب" قد لا يراد بها التفضيل وانما الإخبار عن الواقع ، ولكن ذهب بعض أهل العلم – من المعاصرين – الى القول بظاهر هذه العبارة وهو كون الصوم أعظم أجرا من الجهاد ولا يستبعد ذلك لأن الصوم فرض عين والجهاد فرض كفاية والله تعالى أعلم .

الفائدة الثانية : جاء فى تعريف الخلوف مذهبان :-

الأول : الخلوف هو رائحة الفم لما يحدث من خلو المعدة بترك الأكل ، وهذا قول القاضى عياض . والثانى :الخلوف : هو تغير الفم وريحه لتأخير الطعام ، أى لترك الأكل لفترة طويلة ، قاله البرقي من الشافعيه .

بناءا على هذا اختلف الشافعية ووالجمهور فى جواز السواك وكراهته بعد منتصف النهار ، فذهب الشافعية الى أن السواك ممنوع بعد منتصف النهار لما جاء فى الحديث من الثناء على خلوف فم الصائم . وذهب الجمهور الى أن هذا الخلوف من المعدة فلا يذهبه السواك ثم إن الثناء على الخلوف من باب الاستعارة للتنبيه على فضل الصوم لا نفس الخلوف ، فذهابه وبقاؤه سواء - إكمال المعلم 112/4". بتصرف يسير .

الفائدة الثالثة : قال ابن رجب وقد تفوح رائحة الصيام فى الدنيا وتستنشق قبل الآخرة وهو نوعان :-

النوع الأول : مايدرك بالحواس الظاهرة ، كان عبدالله بن غالب من العباد المجتهدين فى الصلاة والصيام فلما دفن كان يفوح من تراب قبره رائحة المسك فرؤى فى المنام فسئل عن تلك الرائحة التى توجد من قبره ، فقال تلك رائحة التلاوة والظمأ .

النوع الثانى : ما تستنشقه الأرواح والقلوب فيوجب ذلك للصائمين المخلصين المودة والمحبة فى قلوب المؤمنين ، وفى حديث الحارث الأشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم "أن زكريا عليه السلام قال لبنى أسرائيل :آمركم بالصيام ، فإن مثل ذلك كمثل رجل فى عصابة معه صرة فيها مسك ، فكلهم تعجبه ريحه ، وإن ريح الصيام أطيب عند الله من ريح المسك " أخرجه الترمذى وغيره- لطائف المعارف – لابن رجب الحنبلي - 181/180 بالمعنى .

الفائدة الرابعة : ذكر فى شرح التقريب عن الإمام القاضى سيف الدين فائدة جليلة حيث قال : "**السواك مطهرة للفم** " فلا يكره كالمضمضة للصائم لا سيما وهى رائحة تتأذى منها الملائكة ، فلا تترك هنالك ، وأما الخبر ففائدته جليلة بديعة وهى أن النبى صلى الله عليه وسلم إنما مدح الخلوف نهيا للناس عن النفور من مكالمة الصائمين بسبب الخلوف لا نهيا للصائم عن السواك ، والله غنى عن وصول الرائحة الطيبة اليه فعلمنا يقينا أنه لم يرد بالنهى استبقاء الرائحة

وإنما أراد نهي الناس عن كراهتها . قال فهذا التأويل أولى لأن فيه إكرام للصائم ، ولا تعرُّضَ فيه للسواك وأما دم الشهيد فإنما أبقي وأثني عليه لأنه قتل مظلوما ، ويأتي خصما ومن شأن الخصم أن تكون حجته بادية وشهادته ظاهرة ، وفى إزالة الخلوف إخفاء للصيام وهو أبعد عن الرياء . (طرح التثريب فى شرح التقريب 100/2).

المحور الرابع : قوله "وللصائم فرحتان : إذا أفطر فرح بفطره وإذا لقى ربه فرح بصومه ":

والمقصود بالفرح هنا هو السرور والبهجة التى تدخل فى قلب العبد ونفسه عندما يدركه شيى يسره وهاتان الفرحتان نشرحهما فى ما يلى :-

الفرحة الأولى : تحتمل معنيين : إما لتمام عبادة الصوم وسلامتها من الفساد سواء أن كان فى نهاية اليوم ، أو فى نهاية الشهر وإما للتمكن من تحصيل لذة الأكل ودفع ألم الجوع ، وهذا موافق لما طبعت عليه النفس من الفرح بإباحة الطعام .

قال ابن حجر : لا مانع من حمل المعنى على ما هو أعم مما ذكر ، ففرح كل أحد بحسبه لاختلاف مقامات الناس فى ذلك فمنهم من يكون فرحه مباحا وهو الطبيعى ، ومنهم من يكون مستحبا وهو من يفرح لاتمام عبادة عظيمة عند الله تعالى. الفتح 613/3 بالمعنى .

يقول العبد الفقير: ينبغى أن تسمو همة المؤمن عن الفرح المباح وهو الفرح بالأكل والشرب لأن هذا ينزل به إلى درجة البهائم ، بينما الفرح الثانى المستحب يدلل على إيمانه ويزيد فيه وذلك لقول النبى صلى الله عليه وسلم للرجل الذى سأله عن الإيمان "إن سرتك حسنتك وساءتك سيئتك فأنت مؤمن " فلذا فرح المؤمن عند تمام اليوم من أيام صومه أو عند انتهاء شهر الصوم يفرح لأنه قام بطاعة الله عز وجل والله أعلم .

الفرحة الثانية : إذا لقى ربه فرح بجزاء الصوم لما يرى من حسن جزاء الصوم كما فى رواية "إذا لقى الله فجزاه فرح "

فائدة : يؤخذ من قوله "وللصائم فرحتان " أن الفرح من الأمور الجائزة شرعا ، وليس كما يفهم البعض من قوله تعالى {**لا تفرح إن الله لا يحب الفرحين** } فظن أن الفرح مذموم مطلقا ، إذن فالحديث يبين جواز الفرح لا سيما اذا كان بالطاعات ، بل ورد حديث فى ذم من لا يفرح بطاعته ، فعن أبى أمامة رضى الله عنه قال سأل رجل النبى صلى الله عليه وسلم " ما الإيمان ؟ فقال "إن سرتك حسنتك ، وساءتك سيئتك فأنت مؤمن " رواه أحمد والطبرانى والنسائى وعلق العراقى على حديث النسائى بأنه صحيح . والفرح المذموم فى الآية السابقة المراد به هو الأشر والبطر بالنعمة ، وفى هذا المعنى يقول الشاعر:

ولست بمِفراحٍ إذا الدهر سرَّني ولا جازع مِن صرفه المتهوِّلِ

الحديث الثالث

إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار

عن أبى هريرة رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين " متفق عليه واللفظ لمسلم .

شرح الحديث :-

أولا : قوله : **فتحت أبواب الجنة** : الفتح يحتمل أنه حقيقة لدخول الشهر تعظيما لحرمته ، ويحتمل أنه كناية عن كثرة الثواب ، أو كناية عما يفتح الله فيه على المؤمنين من أعمال البر التى لا تكون إلا فى رمضان ، قاله القاضى عياض و اليه مال ابن حجر .

يقول العبد الفقير : ومن الاعمال التى لا تكون إلا فى رمضان : تفطير الصائم وكثرة تلاوة القرآن وقيام الليل، والصوم الذى هو أجل عبادة فى هذا الشهر الكريم ، وليس المقصود أن هذه العبادات لا تتأتى إلا فى رمضان بل المقصود هو أن الناس يكثرون منها فى شهر رمضان .

ذهب ابن العربى الى أن الفتح حقيقي وعليه تكون الأبواب قبل رمضان مغلقة واستدل بحديث "بل أمرت ألا أفتح لأحد قبلك " واليه ذهب ابن المنير وقال ليست هناك ضرورة تدعو الى صرف اللفظ عن ظاهره - إكمال المعلم بشرح صيح مسلم – للقاضي عياض - 4/4 وفتح البارى 2/607-608.

ثانيا : قوله "**غلقت أبواب النار** " فيه قولان كالسابقين فى أبواب الجنة ، فيحتمل الإغلاق حقيقة ويحتمل كناية عن العفو عن المخالفات ، قال ابن العربى كونها حقيقة دليل على أنها كانت مفتوحة قبل ذلك ، المرجع السابق .

فائدة : يقول العبد الفقير : على القول بأن أبواب الجنة تفتح حقيقة فيه رفع الهمة لطلب دخولها مما ينشط أهل الإيمان لفعل الطاعات وتكبد المشاق للوصول لأسباب دخولها على حد قول القائل " ومن يخطب الحوراء لم يغلها المهر ".

وأما على القول بأن فتح أبواب الجنة كناية عن كثرة الثواب فهذا مما يدفع أيضا لاغتنام فرصة المضاعفة من الأجور والثواب ، والإقبال على الله المنعم المتفضل مما يزيد من محبة المؤمن لله تعالى .

وأما إغلاق أبواب النار فانه يجعل العبد يستحي من الله أن يقع فى المخالفات الشرعية ، فكأن الله يقول له إنى لا أريد أن أعذبك وقد أغلقت عنك أبواب النار رحمة بك وشفقة عليك فارفق بنفسك أيها العاصي وابتعد عن المعاصي .

ثالثا : قوله "**صفدت الشياطين** " أى سلسلت بالأصفاد وهى الآلة التى تعقل بها اليدان والرجلان ، واختلف العلماء فى معنى هذه اللفظة من الحديث على أقوال :-

القول الأول : قال ابن العربى رحمه الله تعالى : لا يمتنع كونه – أى التصفيد – حقيقة لأنهم ذرية أبليس يأكلون ويشربون ويطأون ويلدون ، ويموتون ويعذبون ولا ينعمون ، وقد استراب مريب فقال : نرى المعاصي فى رمضان كما هي فى غيره فما أفاد التصفيد ؟ وما معنى هذا الخبر ؟ يجيب ابن العربى على هذا السؤال بقوله : قد كذب وجهل ، فإنه لا يتعين فى المخالفة والمعاصي أن تكون كلها من وسوسة الشيطان ، إذ قد تكون من النفس وشهواتها ... وقد يكون المراد من الشيطان المردة لأنهم فى الكفر والتمرد طبقات ، ولا شك فى قلتها – أى المعاصى – فى رمضان – فمن زعم أنها فيه كغيره فقد باهت وسقطت مكالمته .

القول الثانى : قال القاضى عياض رحمه الله تعالى : تصفيد الشياطين عبارة عما يكفه الصوم والشغل بفعل الخيرات فى هذا الشهر وعظم قدره فى القلوب وأن الصوم مانع من كثير من المباحات فكيف بما وراء ذلك .

القول الثالث : قال الحليمى رحمه الله تعالى يحتمل أن يكون المراد من الشياطين مسترقى السمع منهم وأن تسلسلهم يقع فى ليالي رمضان دون أيامه .

القول الرابع : يحتمل أن يكون المراد أن الشياطين لا يخلصون من إفتتان المسلمين الى ما يخلصون اليه فى غيره لاشتغالهم بالصيام الذى فيه قمع الشهوات ، وبقراءة القرآن والذكر ، وهذا قول ثانٍ للحليمى .

القول الخامس : رجح ابن المنير والقرطبى رحمهما الله تعالى أن التصفيد هنا حقيقة ولا حاجة الى صرف اللفظ عن ظاهره ، وقال القرطبى مجيبا عن رؤية المعاصى مع حصول التصفيد : لا يلزم من تصفيد جميعهم أن لا يقع شر ولا معصية لأن لذلك أسبابا أخرى غير الشياطين كالنفوس الخبيثة والشياطين الإنسية وهم شرهم أشد - إكمال المعلم وفتح البارى " .

فائدة : قال بعضهم تصفيد الشياطين فى رمضان إشارة الى رفع عذر المكلف كأنه يقال له قد كففت الشياطين عنك فلا تعتل بهم فى ترك الطاعة ولا فى فعل معصية - فتح البارى 608/3 ".

يقول العبد الفقير: معنى هذا أن الصائم عليه أن يختبر نفسه فى رغبتها فى الخير وطاعة الرب ومدى قوة العزيمة فى هذا الباب حيث كُفِيَ شر وساوس الشياطين .

الحديث الرابع

من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه " أخرجه البخارى وزاد النسائى واحمد باسناد حسن **"وما تأخر".**

شرح الحديث :-

أولا : قوله "إيمانا " أى تصديقا بأنه حق وطاعة ، وهذا يقتضى أن يرضى الصائم بهذه الفريضة فلا يؤديها وهو كارهٌ لها ، لأن الإيمان يقتضي الرضى بالشرع كله ، ويقتضي أيضا كمال الذل والخضوع للمعبود جل جلاله مع كمال الحب الذى يصل الى مقام العبودية للمحبوب فلا يقبل الله عبادة من عابد حتى يأتي بها وهو محب لها خاضع لعظمته تعالى .

وبناءا عليه يصوم المؤمن رمضان فى الصيف والشتاء على حد سواء ، ولذا لا ينبغي له أن يستطيل نهاره فى الصيف ، وليس مما ينافي الصوم صب الماء على الجسد عند شدة الحر أو الإكثار من المضمضة ، لأن هذه حاجة الجسم والرضا محله القلب .

وردت آية قرآنية فى معنى هذا الحديث ، وهى قوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام } فقال بعض العلماء : إن النداء جاء بالإيمان تخفيفا على المؤمنين من شدة الصوم لأنه حرك الإيمان فى قلوبهم بهذا النداء المحبب للقلوب المؤمنة ، نداء العزة والكرامة والشرف فلا أحسب أن هناك شيئا أحب الى المؤمن من هذا النداء وقد أحسن من قال :

ومما زادنى شرفا وتيها وكدت بأخمصى أطأ الثريا

دخولى تحت قولك يا عبادى وأن أرسلت أحمد لى نبيا

ثانيا : قوله "واحتسابا " أى طلبا لمرضاة الله تعالى ، ولا يقصد بذلك رؤية الناس ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص ، والاحتساب من الحسب وهو العد كالاعتداد من العد ، وإنما قيل لمن ينوى بعمله وجه الله احتسبه لأن له حينئذ أن يعتد عمله ، فجعل فى حال مباشرة الفعل كأنه معتد به "طرح التثريب 161/4" والإخلاص يحتاج الى معالجة ومراقبة دوما وأبدا لأن الشرك أخفى فى هذه الأمة من دبيب النمل كما أخبر بذلك النبى صلى الله عليه وسلم .

ثالثا : قوله " غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر" اختلف فيه على أقوال :

القول الأول : ظاهر الحديث يتناول مغفرة الذنوب الصغائر والكبائر والى هذا القول ذهب ابن المنذر.

القول الثانى : قال النووى : المعروف عند الفقهاء أن هذا مختص بغفران الصغائر دون الكبائر ، وقال بعضهم : يجوز أن يخفف من الكبائر إذا لم يصادف صغيرة ، وما ذكره النووى يدل عليه قول النبى صلى الله عليه وسلم من حديث عثمان " ما من أمرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت له كفارة لما قبلها ما لم تؤت كبيرة وذلك الدهر" رواه مسلم ، ويؤيده أيضا حديث "**الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان والعمرة الى العمرة كفارة لما بينها من الذنوب إذا اجتنبت الكبائر** " .

قال النووى ، وفى معنى هذا الحديث تأويلان :-

أحدهما :تكفر الصغائر بشرط ألا يكون هناك كبائر فان كانت هناك كبائر لم يكفر شيئا أصلا ، لا كبائر ولا صغائر.

الآخر : وهو الأصح المختار : أنه يكفر كل الذنوب الصغائر ، وتقديره "تغفر ذنوبه كلها الا الكبائر".

وقال القاضى عياض رحمه الله تعالى : هذا المذكور فى الأحاديث من غفران الصغائر دون الكبائر هو مذهب أهل السنة وأن الكبائر إنما تكفرها التوبة أو رحمة الله تعالى "إهـ- طرح التثريب 163/4".

فائدة جليلة : قال ابن حجر : وقد فصل شيخنا البلقينى أحوال الإنسان بالنسبة لما يصدر منه من صغيرة وكبيرة فقال تنحصر فى خمسة أحوال :

الحالة الأولى : أن لا يصدر منه شى البته ، فاذا صام رمضان ، يعاوض برفع الدرجات .

الحالة الثانية : أن يأتى بصغائر بلا إصرار – وليست له كبائر – فهذا تكفر عنه جزما .

الحالة الثالثة :أن يأتى بالصغائر مع الإصرار عليها فلا تكفر عنه ، إذا قلنا أن الإصرار على الصغائر يحولها الى كبائر ، وإلا فيكفر عنه الصغائر.

الحالة الرابعة والخامسة : أن يأتى بكبيرة واحدة وصغائر ، أو يأتى بكبائر وصغائر ، وهذا فيه نظر: يحتمل إذا لم يتجنب الكبائر ألا تكفر عنه الكبائر بل تكفر الصغائر ، ويحتمل ألا تكفر عنه شيئا أصلا ، والثانى أرجح . لأن مفهوم المخالفة إذا لم تتعين جهته لا يعمل به "فتح البارى 194/2.

رابعا : معنى مغفرة ما تأخر من الذنوب : قال فى طرح التثريب 164/4 : مغفرة ما تأخر من الذنوب إما أن يراد بها العصمة من الذنوب حتى لا يقع فيها ، وإما أن يراد بها تكفيرها ولو وقع فيها ، ويكون المكفِّر متقدم على المكفَّر والله اعلم .

إشكال وجوابه : قال ابن حجر: وقد استشكلت هذه الزيادة – وما تأخر – من حيث المغفرة تستدعى سبق شىء يُغفر ، والمتأخر من الذنوب لم يأت فكيف يُغفر ؟ والجواب عن ذلك على قولين :-

الأول : قيل أنه كناية عن حفظهم من الكبائر ، فلا تقع منهم كبيرة بعد ذلك ، قلت :يفهم من هذا أنه لا بد من الوقوع فى الصغائر وهي مكفرة باجتناب الكبائر .

الثانى :قيل معناه :أن ذنوبهم تقع مغفورة ، وبهذا أجاب جماعة منهم الماوردى على حديث صيام عرفة أنه يكفر سنتين ، سنة ماضية وسنة آتية . الفتح 780/4.

تنبيه :فهم بعض المعاصرين من القول الأول أن الأنبياء لهم العصمة وأن الأولياء لهم الحفظ والعناية ، فلو أراد الصائم الذى قبل الله منه صيامه أن يقع فى ذنب لمنعه الله منه لما سبقت له العناية بسبب قبول صومه ، ولو افترضنا أنه وقع فى الذنب فسوف يوفق للتوبة سريعا ، وبهذا يعلم من هو الذى قبل صومه ممن لم يقبل صومه بحسب حاله بعد رمضان والله أعلم .

فائدة : يقول العبد الضعيف : يجب على المسلم أن يكون أكبر همه فى هذه الدنيا هو الوصول الى مغفرة الله تعالى وأى فائدة فى حياة العبد إن لم يمت وهو مغفور له ، إذ المغفرة هى أعظم ما يناله العبد فكيف لا وقد سأل الأنبياء –عليهم السلام – ربهم تعالى المغفرة - فهذا آدم عليه السلام يقول {ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين } وهذا نوح عليه السلام يقول {رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات } وقد ذكر الله سؤال موسى عليه السلام المغفرة وغيرهم من الأنبياء ، وكذلك حث الله المؤمنين على طلب المغفرة من الله وذكر دعاء بعضهم {ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا }فالمغفرة مطلب عظيم وطوبى لمن حصل له هذا المطلوب إذ أنه سيكون من أهل الجنة كما قال الله تعالى {أولائك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات } بعد قوله تعالى {والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم }الآيتان من سورة آل عمران .

الحديث الخامس

الإكثار من الجود فى رمضان

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس ، وكان أجود ما يكون فى رمضان حين يلقاه جبريل ، وكان جبريل يلقاه فى كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن ، فلرسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل أجودُ بالخير من الريح المُرسلَة " متفق عليه .

شرح الحديث :

أولا معنى الجود : قال ابن حجر "الجود فى الشرع اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وهو أعم من الصدقة" وقال ابن عثيمين "هو بذل المحبوب من مال أو عمل ، والإنسان يجود بماله فيعطى الفقير ويهدى الى الغنى ، ويواسى المحتاج ويجود كذلك بعمله فيعين الإنسان فى أموره : فى سيارته ، فى دكانه ، فى بيته ، فالجود هو بذل المال أوالعمل ، وربما يدخل فى ذلك أيضا بذل الجاه بأن يشفع لأحد أو يتوسط له فى جلب منفعة أو دفع مضرة أو ما أشبه ذلك " ثم قال رحمه الله "وكان النبى صلى الله عليه وسلم ، كما قال أنس "أجود الناس " بماله وعلمه ودعوته ونصيحته ، وكل ما ينفع الخلق إهـ - شرح رياض الصالحين "1398/2.

ثانيا : لماذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يتضاعف جوده فى رمضان ؟ يؤخذ الجواب من كلام أنس رضى الله عنه ويتلخص ذلك فيما يلى :-

كان عليه الصلاة و السلام يتضاعف جوده لفرحه بلقاء جبريل عليه السلام ويقوم بواجب شكر هذه النعمة العظمى ، ولهذا اعتاد الناس صنع الطعام ونداء الناس له عندما ينزل بهم من يجب تعظيمه كأكابر العلماء أو من يفرحون به والنبى صلى الله عليه وسلم مستضيف جبريل فى رمضان كل ليلة ، ولما كان جبريل عليه السلام لا حاجة له فى متاع الدنيا ، صرف النبى صلى الله عليه وسلم ذلك لمن يحتاج اليه ، إظهارا للفرح بما خصه الله تعالى به وشكرا على نيل هذه المرتبة الجسيمة - شرح صحيح مسلم للسنوسى 142/8.

كان عليه الصلاة والسلام يتضاعف جوده نتيجة لمدارسة القرآن الكريم وهو يحث على مكارم الأخلاق ، وقد كان صلى الله عليه وسلم خلقه القرآن بحيث يرضى لرضاه ويسخط لسخطه ويسارع الى ما يحث عليه ، والقرآن حث على الصدقة والجود فى غير ما آية ، فلهذا كان يتضاعف جوده فى شهر رمضان لقرب عهده بمخالطة جبريل وكثرة مدارسته لهذا الكتاب الكريم . إرشاد السارى 352/3".

رمضان موسم الخيرات لأن نعم الله علي عباده فيه زائدة على غيره فكان النبى صلى الله عليه وسلم يؤثر متابعة سنة الله فى عبادته ، فبمجموع ما ذكر من هذه الأشياء الأربعة وهى الوقت

– شهر الخيرات – والمنزول به – القرآن - والنازل به – جبريل – والمذاكرة حصل المزيد من **الجود** "الفتح 45/1".

حصول الفرح وغنى النفس بمدارسة القرآن الكريم ولقيا جبريل ، وغنى النفس وحده سبب فى زيادة الجود فكيف إذا كان الجود عنده خلق راسخ له قبل حصول تلك المدارسة ، فقد أخرج الترمذى من حديث أنس بن مالك مرفوعا "**أنا أجود ولد آدم ، وأجودهم بعدى رجل علم علما فنشر علمه ، ورجل جاد بنفسه فى سبيل الله** " وفى البخارى من كلام أنس رضى الله عنه "**كان النبى صلى الله عليه وسلم أشجع الناس وأجود الناس** " وعند أحمد فى آخر هذا الحديث "لا يسأل شيئا إلا أعطاه ".

وذهب ابن المنير الى ان الزيادة فى جوده صلى الله عليه وسلم انما هى من مخالطة القرآن لا جبريل ، وعلل ذلك بقوله "إنما تميز جبريل بنزوله بالوحي فالإضافة الى الحق أولى من الإضافة الى الخلق ، لا سيما والنبى صلى الله عليه وسلم على المذهب الحق أفضل من جبريل فما جالس الأفضل إلا المفضول : فالثانى جبريل عليه السلام والأول الرسول صلى الله عليه وسلم - إرشاد السارى 352/3-353 .

ثالثا : قوله أجود الناس بالخير من الريح المرسلة " أى المطلقة يعنى أنه فى الإسراع بالجود أسرع من الريح ، وعبر بالمرسلة إشارة الى دوام هبوبها بالرحمة ، وإلى عموم النفع بجوده ، كما تعم الريح المرسلة كل ما هبت عليه . دليل الفالحين 37/3 .

رابعا : فوائد جليلة من هذا الحديث :-

الفائدة الأولى : فى الحديث إشارة الى أن ابتداء نزول القرآن كان فى رمضان لأن نزوله الى السماء الدنيا جملة واحدة كان فى رمضان كما ثبت من حديث ابن عباس ، فكان جبريل يعارضه فى كل سنة ما نزل عليه صلى الله عليه وسلم – من رمضان الى رمضان – فلما كان العام الذى توفى فيه عليه الصلاة والسلام عارضه مرتين كما ثبت فى الصحيح من حديث فاطمة رضى الله عنها .الفتح 46/1 ".

الفائدة الثانية : فى الحديث تعظيم شهر رمضان لاختصاصه بمدارسة القرآن فيه وأن ليله أفضل من نهاره لحصول المدارسة فى الليل كما قال ابن عباس " وكان جبريل يلقاه فى كل ليلة من رمضان ".

الفائدة الثالثة : فى الحديث دلالة على استحباب الاكثار من تلاوة القرآن فى رمضان وكونها أفضل من سائر الأذكار ، إذ لو كان الذكر أفضل من التلاوة أو مساويا لها لفعلاه – أى النبى صلى الله عليه وسلم وجبريل عليه السلام - ولعل هذه الفائدة هى التى جعلت كثيرا من أهل العلم يقبلون على الإكثار من تلاوة القرآن ، فذكر عن الشافعى رحمه الله أنه كان يختم

ختمتين فى كل يوم من رمضان ، وغيره ممن سبقه من الصحابة والتابعين ، كان يحكى عنهم العجب العجاب فى هذا الباب .

الفائدة الرابعة : الحث على الجود فى كل وقت ،والزيادة منه فى حالات منها عند دخول رمضان ، وعند الاجتماع بأهل الصلاح والعلم ،وعند اشتداد الحاجة بالناس لحصول مجاعة ،ونحو ذلك ومنها العشر الأول من ذى الحجة والعيدين لشدة حاجة الفقراء ولفضيلة الزمان والله اعلم .

الفائدة الخامسة : قال ابن رجب : وفى تضاعف جوده صلى الله عليه وسلم فوائد منها :-

إعانة الصائمين والقائمين الذاكرين على طاعاتهم فيستوجب المعين لهم مثل أجرهم كما أن من جهز غازيا فقد غزا ، ومن خلفه فى أهله بخير فقد غزا ، وفى الحديث " من فطر صائما فله مثل أجره من غير أن ينقص من أجر الصائم شيء " أخرجه احمد والنسائى والترمذى وغيرهم ، وزاد الطبرانى فى روايته **عن عائشة رضى الله عنها "وما عمل الصائم من أعمال البر إلا كان لصاحب الطعام مثله مادام قوة الطعام فيه ".**

الجمع بين الصيام والصدقة من موجبات الجنة كما فى حديث على عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " إن فى الجنة غرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها " قالوا " لمن هى يا رسول الله ؟" قال " لمن طيب الكلام وأطعم الطعام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام " فهذه الخصال كلها تكون فى رمضان ، لأن الصائم منهى عن اللغو والرفث ، وبهذا يكون قد أطاب الكلام فكمل الخصال الأربعة .

الجمع بين الصيام والصدقة أبلغ فى تكفير الخطايا واتقاء جهنم فقد ثبت فى الحديث " **الصيام جنة** " وفى الحديث " **الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفىء الماء النار** " و "**اتقوا النار ولو بشق تمرة** ".

الصيام لا بد أن يقع فيه خلل أو نقص ، وتكفيره للذنوب مشروط بالتحفظ مما ينبغى التحفظ منه وعامة صيام الناس لا يجتمع فيه التحفظ كما ينبغي ، ولهذا شرعت زكاة الفطر فى آخر الشهر ، فالصدقة تجبر ما فيه من النقص والخلل . من لطائف المعارف باختصار 186و 187.

الحديث السادس

أعطيت أمتى خمس خصال فى رمضان

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أعطيت أمتى خمس خصال فى رمضان لم تعطها أمة قبلهم : خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، وتستغفر لهم الملائكة حتى يفطروا ، ويزين الله عز وجل كل يوم جنته ثم يقول : يوشك عبادى الصالحون أن يلقوا عنهم المؤنة والأذى ويصيروا اليك ، وتصفد فيه مردة الشياطين فلا يخلصوا الى ماكانوا يخلصون فى غيره ، ويغفر لهم فى آخر ليلة ، قيل : يا رسول الله أهى ليلة القدر ؟ قال : لا ، ولكن العامل إنما يوفى أجره اذا قضى عمله " الحديث أخرجه أحمد والبزار والمروزى وأبو الشيخ وابن حبان والبيهقى من حديث جابر ، واخرجه المنذرى وقال إسناده مقارب .

شرح الحديث :

هذا الحديث فيه تشريف عظيم لأمة النبى صلى الله عليه وسلم وتفضيل لها على سائر الأمم السابقة وحرى بكل مسلم أن يعتز بما حباه الله من فضل فى هذا الشهر الكريم ، ولهذا سأقف مع كل خصلة من هذه الخصال الخمس إلا أن تكون قد تكررت فى حديث سابق ، فأقول ومن الله ارجو القبول :-

الخصلة الأولى : " خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك" . قد سبق شرح هذه الخصلة فى الحديث الأول من هذا الباب ، ولكن هنا فقط أنبه الى أن بعض المعاصرين ذهب الى أن رائحة الصائم يقوم يوم القيامة اطيب من رائحة المجاهد فى سبيل الله وأخذ ذلك من قول النبى صلى الله عليه وسلم " ما من مكلوم يكلم فى سبيل الله ، والله أعلم بمن يكلم فى سبيله - إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب دما ، اللون لون الدم والريح ريح المسك " وهو فى الصحيحين ، ولكن هذا القول وهو تفضيل طيب فم الصائم على طيب المجاهد ذكره ابن حجر فى الفتح وقال "ولا يخفى ما فيه " كأنه يتسبعد هذا ، وقد تقدم سبب استبعاد ابن حجر لهذا القول فى شرح الحديث الأول .

الخصلة الثانية : "وتستغفر لهم الملائكة حتى يفطروا " جاء فى رواية أخرى " فإن الملائكة تستغفر لهم فى كل يوم وليلة " وثبت عند ابى نعيم وابن حبان والطبرانى فى الأوسط - واسناد الحديث حسن - عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول " إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين " فما أعظم هذا الفضل الوارد فى هذه الأحاديث : استغفار الملائكة للصائم فى ليله ونهاره ، والله تعالى وملائكته يصلون عليك عندما تجلس على

طعام السحور لتتقوى على الصيام ، ولعل صلاة واحدة من الله تكون سببا فى رضاه عنك إلى أن تلقاه .

ثم نبه الى فضيلة هامة فى استغفار الملائكة وهى أن هذا الاستغفار يحتاج الى عبد تائب يتجنب المعاصى قدر استطاعته كما قال تعالى { **الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ * رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدتَّهُمْ وَمَن صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**} غافر(7-8) .

ومن لم يتب فى رمضان يا ترى متى يتوب ومن لم يتبع الصراط المستقيم فى رمضان فيا ترى متى يستقيم ؟.

وفى قوله "حتى يفطروا " إشارة الى أن الملائكة تستمر فى استغفارها للصائم من أول النهار والى مغيب الشمس وهذا يوافق الرواية التى اشرنا اليها .

الخصلة الثالثة : "ويزين الله عز وجل كل يوم جنته .... إلخ " يعنى أن تزيين الجنة يكون فى كل يوم من أيام شهر رمضان وهذا يقال فيه ما قيل فى فتح أبواب الجنة هل هو على الحقيقة أم أنه من باب المجاز تنشيطا للصائمين على القيام بالطاعات والمسارعة الى الخيرات والله أعلم .

قال البنا : "**مونة** " بالواو والجمع مؤن مثل سورة وسور هكذا قالها بلا همزة ولكن فى الحديث جاءت مهموزة ولما رجعت الى لسان العرب وجدت أنها يجوز فيها الهمز وعدمه ومعناه التعب والشدة وأما الأذى فهو كل ما يتسبب فى ألم الإنسان سواء كان حسيا أو معنويا .

قال البنا : وقوله "**ويصيروا إليك** " أى يرجعوا اليك بعد الموت ، وفيه تبشير للصالحين بدخول الجنة جزاء بما كانوا يعملون فى الدنيا من الأعمال الصالحة" الفتح الربانى – 229/9.

الخصلة الرابعة : وتصفد فيه مردة الشياطين فلا يخلصوا الى ماكانوا يخلصون اليه فى غيره " قد سبق ذكر هذه الخصلة فى الحديث الثانى من هذا الباب ولكن فى هذه الرواية زيادتان :

الأولى : تقييد **التصفيد بمردة الشياطين** .

والثانية **بيان عدم وصولهم الى ما كانوا يصلون اليه من إغواء الإنسان فى غير رمضان** .

فعلى هذه الرواية لا يرد السؤال الذى يقوله كثير من الناس : كيف يحصل هذا التصفيد مع أننا نرى أهل الفجور والمعاصى على ماهم عليه ؟ لأن التصفيد هنا قيد ببعض الشياطين وهم المردة دون غيرهم وهم العتاة منهم .

الخصلة الخامسة : "ويغفر لهم فى آخر ليلة " هذه العبارة توافق الحديث الذى سبق ذكره "من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر" وهناك ذكرت خلاف العلماء فى هذه المغفرة وهنا أذكر قضية دخول حقوق الخلق فى هذه المغفرة . فأقول من المعلوم أن حقوق الله مبنية على المسامحة وحقوق الخلق مبنية على المشاحة والجهاد مع ما جاء فيه من عظيم الأجر وأجر الشهيد فإنه لا يكون سببا فى عفو العبد من حقوق الناس فقد جاء فى صحيح مسلم عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " **يغفر الله للشهيد كل شيء إلا الدين** " وفى رواية أخرى لمسلم أيضا عن أبى قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا خطيبا فذكر لهم " أن الجهاد فى سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال " فقام رجل فقال " يارسول الله أرأيت إن قتلت فى سبيل الله تكفر عنى خطاياي؟ فقال له "نعم إن قتلت فى سبيل الله وأنت صابر محتسب ، مقبل غير مدبر" ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "كيف قلت ؟ فقال : أرأيت إن قتلت فى سبيل الله أتكفر عنى خطاياي؟ فقال "**نعم وانت صابر محتسب ، مقبل غير مدبر ، إلا الدين فإن جبريل عليه السلام قال لى ذلك** ".

وظاهر قوله "ويغفر لهم فى آخر ليلة " أن المغفرة تعم جميع الصائمين ، وهذا من فضل الله عليهم ، قال أحمد البنا : " هذه المغفرة هى أجر عملهم فى رمضان علاوة على ما ينالهم من فضل ليلة القدر ، وفيه دلالة على أنه لا ينال هذه المغفرة إلا الصائمون المحافظون على حدود الله، أما غير الصائمين فلا نصيب لهم فى شيء من ذلك إلا الخزي والخذلان فى الدنيا والآخرة نعوذ بالله من ذلك" الفتح الربانى 229/9 ".

تنبيه : جاءت رواية فى هذا الحديث "إذا كان أول ليلة من رمضان نظر الله اليهم ، ومن نظر الله اليه لم يعذبه أبدا " يقول بعض العلماء فى شرح هذه العبارة : صفة النظر من الله من الصفات المقيدة بمشيئة الله تعالى وقدرته يفعلها متى شاء بمن شاء ، فينظر لمن شاء ولا ينظر الى من شاء كما وردت بذلك الآيات والأحاديث . ففى سورة آل عمران يقول الله تعالى {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولائك لا خلاق لهم فى الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم } فالله لا ينظر إلا لمن رضى عنه وأحبه ، واذا نظر الله الى إنسان سيرحمه ولا بد كما ثبت عن أبى عمران الجونى - توفى سنة 128 هـ - حيث قال " مانظر الله الى عبد إلا رحمه ولو نظر الله الى أهل النار لرحمهم وأخرجهم منها ولكن قضى عليهم ألا ينظر أليهم " والآية تشهد لذلك .

وفى مسلم والنسائى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال " ثلاثة لا ينظر الله اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : شيخ زان وعائل مستكبر وملك كذاب " .

وعليه هنا اذا كان أول ليلة من رمضان نظر الله اليهم أى نظر الى أهل الطاعة وهو أعظم ما يمن الله به على المؤمنين .

فائدتان :

الفائدة الأولى : هذه الخصال التى أعطيت لأمة محمد صلى الله عليه وسلم تدل على تشريف هذه الأمة من ناحيتين :

الأولى : أن الله تعالى ادخر هذه الخصال ولم يعطها لأمة من الأمم السابقة على تاريخ البشرية الطويل وأعطاها إياها مما يدل على عظم مقام هذه الأمة عند الله عز وجل .

الثانية : تشريف هذه الأمة وتكريمها إنما بسبب النبى صلى الله عليه وسلم صاحب المقام المحمود والحوض المورود واللواء المعقود والشفاعة يوم الشهود ، ولولاه ما نالت الأمة شيئا من هذه الخصائص ، ولهذا إنما شرف المسلم يزداد بقدر اتباعه للنبى صلى الله عليه وسلم .

الفائدة الثانية : يلاحظ أن جميع هذه الخصال أمور غيبية ليست فيها خصلة واحدة ظاهرة ، فيؤخذ من ذلك أنه على المسلم أن يكون همه دائما زيادة إيمانه إذ الإيمان بالله من الغيب والصوم عبادة غيبية أى بين العبد وربه ، وهذه الخصال كلها غيبية لا يستحقها إلا من كان مؤمنا بالغيب ، ونظرة سريعة اليها تبين لك أن المؤمن يزداد نشاطه فى العبادة فى رمضان تصديقا بذلك الغيب .

الحديث السابع

الصيام والقرآن يشفعان يوم القيامة

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **"الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة ، يقول الصيام : أى رب منعته الطعام والشهوات بالنهار فشفعني فيه ، و يقول القرآن : منعته النوم بالليل فشفعنى فيه ، قال :فيشفعان "** الحديث أخرجه أحمد وأورده المنذرى وقال رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ورجاله محتج بهم فى الصحيح ، ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم ورواه ابن ابى الدنيا فى كتاب الجوع وغيره باسناد حسن ، اهـ وقال أحمد شاكر: واسناده صحيح .

الشرح :-

أولا : ما معنى الشفاعة : يقول الراغب رحمه الله : الشفع ضم الشىء الى أصله والشفاعة إنضمام الى آخر ناصرا له وسائلا عنه ، واكثر ما يستعمل فى انضمام من هو أعلى حرمة ومرتبة الى من هو ادنى ، ومنه الشفاعة يوم القيامة {لا يملكون الشفاعة إلا من اتخذ عند الرحمن عهدا } و {**لا تغنى شفاعتهم شيئا** } و{ **ولا يشفعون إلا لمن ارتضى** }و { **من يشفع شفاعة حسنة** }و {**من يشفع شفاعة سيئة** } **أى من انضم الى غيره وعاونه وصار شفعا أو شفيعا له فى فعل الخير أوالشر فعاونه وقواه وشاركه فى نفعه وضره .**

وقيل الشفاعة أن يشرّع الإنسان للآخر طريق الخير أو طريق الشر فيقتدى به فصار كأنه شفع له ،وذلك كما قال عليه الصلاة والسلام " ومن سن فى الأسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها ، ومن سن فى الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها " المفردات 346/1.

يقول العبد الفقير: وقوله صلى الله عليه وسلم هنا فى الحديث "الصيام والقرآن يشفعان " يدخل فى المعنى الأول وهو الإنضمام الى آخر ناصرا له وسائلا عنه وقد جاء هذا المعنى فى قوله صلى الله عليه وسلم "القرآن شافع مشفَّع" أى "تستجاب شفاعته فى الدنيا والآخرة ، لمن آمن به وعرفه هاديا واتخذه دليلا " مصطلحات قرآنية 236.

ثانيا: "قوله "يقول الصيام : أى رب منعته الطعام والشهوات بالنهار فشفّعنى فيه " أقول : قد ورد فى البخارى "ترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلى " وعلق عليه ابن حجر بقوله : هكذا وقع هنا ، ووقع فى الموطأ "إنما يذر شهوته "الخ ولم يصرح بنسبته الى الله تعالى للعلم به وعدم الإشكال فيه . وقد روى أحمد هذا الحديث بنحو ما فى الموطأ ، ثم قال ابن حجر- وقد يفهم من الإتيان بصيغة الحصر فى قوله "إنما يذر" التنبيه على الجهة التى بها يستحق الصائم ذلك

وهو الإخلاص الخاص به ، حتى لو ترك المذكورات لغرض آخر كالتخمة لا يحصل للصائم الفضل المذكور ، لكن المدار على الداعى القوى الذى يدور معه الفعل وجودا وعدما .

ولا شك أن من لم يعرض فى خاطره شهوة شيء من الأشياء طول نهاره الى أن أفطر ليس هو فى الفضل كمن عرض له ذلك فجاهد نفسه فى تركه .

والمراد بالشهوة فى الحديث شهوة الجماع لعطفه على الطعام فيكون من باب عطف العام على الخاص " الفتح 598/4 بتصرف يسير.

وتوسع ابن رجب فى مفهوم الشهوة المذكورة فى الحديث حيث قال رحمه الله "فالصيام يشفع لمن منعه الطعام ، والشهوات المحرمة ،كلها سواء كان تحريمها يختص بالصيام كشهوة الطعام والشرا ب والنكاح ومقدماته أو **لا يختص كشهوة فضول الكلام المحرم ، والنظر المحرم والسماع المحرم ، والكسب المحرم ، فاذا منعه الصيام من هذه المحرمات كلها فإنه يشفع له عند الله يوم القيامة ، ويقول : يارب منعته شهواته فشفعنى فيه** ، وأما من ضيع صيامه ولم يمنعه مما حرمه الله عليه فإنه جدير أن يضرب به وجه صاحبه ويقول له :ضيعك الله كما ضيعتنى "لطائف المعارف 162.

ثالثا : قوله" **ويقول القرآن : منعته النوم بالليل فشفعنى فيه** ، يقول "ابن رجب "القرآن إنما يشفع لمن منعه من النوم بالليل ، فأما من قرأ القرآن وقام به فقد قام بحقه فيشفع له "لطائف المعارف 194.

وخرج الإمام أحمد من حديث بريدة مرفوعا "أن القرآن يلقى صاحبه يوم القيامة حين ينشق عنه قبره كالرجل الشاحب فيقول : هل تعرفنى ؟ أنا صاحبك الذى أظمأتك فى الهواجر واسهرت ليلك ، وكل تاجر من وراء تجارته ، فيعطى الملك بيمينه والخلد بشماله ، ويوضع على رأسه تاج الوقار ثم يقال له : اقرأ واصعد فى درج الجنة وغرفها ، فهو فى صعود مادام يقرأ هزا كان أو ترتيلا ".

قال وهيب بن الورد : قيل لرجل ألا تنام ؟ قال "إن عجائب القرآن أطارت نومى ، وصحب رجل رجلا شهرين فلم يره نائما ، فقال : ما لى لا أراك نائما ؟ قال : إن عجائب القرآن أطارت نومى وما أخرج من أعجوبة إلا وقعت فى أخرى " . لطائف المعارف 193.

وأما من كان معه القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل به بالنهار فإن القرآن ينتصب خصما له يوم القيامة يطالبه بحقوقه التى ضيعها وخرج الإمام أحمد من حديث سمرة "أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى فى منامه رجلا مستلقيا على قفاه ورجل قائم بيده فهر أو صخر يشدخ به رأسه فيتدهده الحجر فاذا ذهب ليأخذه عاد رأسه كما كان فصنع به مثل ذلك ، فسأل عنه ؟ فقيل

له : هذا رجل آتاه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل به بالنهار فهو يفعل به ذلك الى يوم القيامة ".

تنبيه : لم أر من تعرض لقوله صلى الله عليه وسلم "الصيام والقرآن يشفعان " هل المراد بالصيام هنا الفرض أم النفل أم هما معا ؟ والذى يلوح لى من الحديث أن المراد به صوم الفرض لأنه هو الأعظم أجرا والأطول وقتا إذ صوم رمضان **شهرا كاملا فيشعر فيه الصائم بشدة العطش والحرمان من الشهوة بخلاف صوم النفل فانه غالبا ما يكون متفرقا ثم إن الصائم المتنفل بصومه قد يفطر اذا اشتد عليه ألم الجوع والعطش ولا يشعر بحرج فى ذلك لأن صومه فى يده إن شاء أتمه وأن شاء لم يتمه** ، ولهذا جعلت هذا الحديث فى الباب المتعلق بأحاديث فضائل صوم رمضان .

وقد يقال أن المراد به صوم النفل لأنه جاء هنا مقرونا بتلاوة القرآن والحرص على تعاهد الحفظ وهذا من الأعمال المستحبة عند الجمهور فتكون تلاوة القرآن تشفع لصاحبها وهى من الأعمال المندوبة فكذلك يكون صوم التطوع والله أعلم .

الحديث الثامن

من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " **من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه** " أخرجه الشيخان وأبوداوود والنسائى وزاد النسائى فى رواية قتيبة بن سعيد عن سفيان قوله " وما تأخر ".

شرح الحديث :-

أولا : معنى ليلة القدر: سميت هذه الليلة المباركة بليلة القدر لأسباب ثلاث :-

السبب الأول : القدر فى اللغة يحتمل معنى التعظيم كما فى قوله تعالى {وما قدروا الله حق قدره } أى ما عظموا الله حق تعظيمه، والقدر يعنى الرفعة والشرف والعرب تقول فلان ذو قدر أى شرف ورفعة ، فليلة القدر سميت بهذه التسمية لوجود هذا المعنى فيها وهو العظمة والشرف والقدر لأنها أنزل فيها كتاب ذور قدر وهو القرآن الكريم ، على نبى ذى قدر وهو محمد صلى الله عليه وسلم ، وعلى أمة ذات قدر وهى أمة الإسلام ، ونزل به ملك ذور قدر وهو جبريل عليه السلام ، وهى ليلة تنزل فيها ملائكة ذات قدر{تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر}.

السبب الثانى : القدْر باسكان الدال فى اللغة يأتى بمعنى التضييق كما فى قوله تعالى {ومن قدر عليه رزقه } أى ضيق عليه ، **وسميت ليلة القدر بهذا المعنى لأن التضييق يحدث فيها من ناحيتين :**

الناحية الأولى : إن الله أخفاها عن عباده وأمرهم بأن يجتهدوا فيها ليوافقوها ولا يحصل لهم موافقتها إلا لمن رضى الله عنه وانعم عليه . فالإخفاء نوع من التضييق ولو كان الأمر واسعا لما أخفيت عنهم.

الناحية الثانية : أن الأرض تضيق فى تلك الليلة بالملائكة الكرام التى تنزل الى الأرض للسلام على المؤمنين .

السبب الثالث : القدر: بفتح الدال ، يأتى بمعنى القضاء والحكم ، والقدر هو مايقدره الله عز وجل من القضاء ويحكم به من الأمور ،وعلى هذا تكون ليلة القدر هى الليلة التى قدرت فيها الأمور " لسان العرب " 57/21.

وقال القسطلانى "لأن الأشياء تقدر فيها وتقضى لقوله تعالى {فيها يفرق كل أمر حكيم } وتقدير الله تعالى سابق فهى ليلة إظهار الله تعالى ذلك التقدير للملائكة " إرشاد السارى 429/3

وقال الشيخ عطية محمد سالم رحمه الله تعالى "فلا مانع من أن تكون سميت بليلة القدر لكونها محلا لتقدير الأمور فى كل سنة وأنها لهذا ولغيره علا قدرها وعظم شأنها " تتمة أضواء البيان "215/9

ثانيا : ما جاء من الآيات و الأحاديث فى فضل ليلة القدر : سوى هذا الحديث الذى معنا وردت آيات وأحاديث تدل على فضل ليلة القدر وعظمها ومنزلتها عند الله تعالى ومن ذلك سورة القدر ، والكلام عليها يرجع اليه فى كتب التفسير وأما الأحاديث فمنها ما يلى :-

الأول : عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " **أتاكم شهر رمضان ،شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب السماء وتغلق فيه أبواب الجحيم ، وتغل فيه مردة الشياطين ، لله فيه ليلة خير من ألف شهر ، من حُرِمَ خيرها فقد حُرِمَ** " رواه النسائى والبيهقى فى شعب الإيما ن .

الثانى : عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : دخل رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن هذا الشهر قد حضركم ، وفيه ليلة خير من ألف شهر من حرمها فقد حرم الخير كله ، ولا يُحْرَم خيُرها إلا محروم " رواه ابن ماجة باسناد حسن .

الثالث : عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال "أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر قال " **هى فى شهر رمضان فى العشر الأواخر ، ليلة أحدى وعشرون أو ثلاث وعشرون ، أو خمس وعشرون أو سبع وعشرون أو تسع وعشرون أو آخر ليلة من رمضان ، من قامها إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر** " رواه أحمد .

الرابع : وعن مالك رحمه الله تعالى أنه سمع من لقى من أهل العلم يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُرِىَ أعمار الناس قبله ، أو ماشاء الله من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته أن يبلغوا من العمل مثل الذى بلغ غيرهم فأعطاه الله ليلة القدر خير من ألف شهر" ذكره فى الموطأ.

ثالثا : فضائل ليلة القدر: لهذه الليلة المباركة فضائل عديدة وهى :-

- **تضاعف فيها الأعمال الى ان تصل الى ما يفوق الألف شهر كما دلت عليه الآية الكريمة** {خير من ألف شهر}. يقول العلامة السعدى رحمه الله فى قوله تعالى {ليلة القدر خير من ألف شهر} أى تعادل فى فضلها ألف شهر فالعمل الذى يقع فيها خير من العمل فى ألف شهر خالية منها أى ليلة القدر.

- **تتنزل الملائكة فى هذه الليلة فتسلم على كل مؤمن لقيته** كما قال تعالى {سلام هى حتى مطلع الفجر }وكفى المؤمن شرفا أن يسلم عليه ملك من الملائكة . يقول القرطبى رحمه الله فى تفسير قوله تعالى {تنزل الملائكة والروح فيها } أى تهبط من كل سماء ومن سدرة المنتهى ومسكن جبريل على وسطها ، فينزلون الى الأرض ويؤمنون على دعاء الناس الى وقت طلوع الفجر {والروح فيها ، بإذن ربهم} أى جبريل عليه السلام , وفى حديث أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إذا كانت ليلة القدر نزل جبريل فى كبكبة من الملائكة يصلون ويسلمون على كل عبد

قائم أو قاعد يذكر الله عز وجل " هذا الحديث اخرجه السيوطى فى الدر المنثور وعزاه للبيهقى ، والكبكبة : الجماعة .

- إذا وافق العبد ليلة القدر وكتب له عبادة ألف شهر يكون بذلك قد تضاعف عمره وفاق من كان من العباد فى الأمم السابقة ،فقد جاء فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم ذكر له رجل من بنى اسرائيل حمل السلاح على عاتقه فى سبيل الله ألف شهر فعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك وتمنى أن يكون ذلك فى أمته فاعطاه الله ليلة القدر ، وقال هى خير من ألف شهر التى حمل فيها الإسرائيلى السلاح فى سبيل الله " ذكر هذا الحديث أهل التفسير كابن كثير والقرطبى وابن الجوزى وكذلك السيوطى فى الدر المنثور 371/6 ونسبه الى ابن المنذر والبيهقى فى السنن .

- وإنما ذكرت هذا الحديث لبيان أن العامل منا قد يعمل الصالحات ولكن قل أن تسلم أعماله ليسلم له الأجر فهو **إن سلم من الرياء لم يسلم من السمعة وان سلم منها لم يسلم من السيئات التى تنقص من الأجر ، وهو ان سلم من الجميع ، فليت شعرى كم من الزمن يظل بعيدا عن المعاصى والغفلة شهرا أو شهرين أو سنة أو سنتين ولكن ليلة القدر اكثر من ثمانين عاما سالمة من الآفات اذ يكتب له أجر صيامها وقيامها .**

ولهذا العمل أعنى قيام ليلة القدر أعمال أخرى تشبهها منها قول النبى صلى الله عليه وسلم "رباط ليلة فى سبيل الله خير من ألف ليلة فيما سواه من المنازل " رواه أحمد ، وثمة عمل آخر وان كان هو دون هذين فى الفضل إلا أنه يشترك معهما فى المعنى وهو حصول كمال الأجر دون تنقيص وهو حديث أوس بن أوس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال "من غسل واغتسل وغدا وابتكر ودنا من الإمام ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة صيامها وقيامها ".

- حصول مغفرة الذنوب المتقدمة والمتأخرة : يقول القاضى عياض فى شرح هذا الحديث – والحديث نص فى أن قيام ليلة القدر وحدها كاف فى المغفرة " يقول السنوسى "مذهب أهل الحق أنه يجوز أن تغفر الكبائر دون توبة فلا يتعين الحمل على ذلك " أشار بقوله ذلك الى ما ذهب اليه الجمهور أن هذا الحديث واشباهه يحمل على مغفرة الصغائر دون الكبائر لأن الكبائر تحتاج الى توبة ، وقد تقدم ذكر هذا المعنى مرارا .

رابعا : مسائل هامة تتعلق بليلة القدر:

المسألة الأولى : مراتب قيام ليلة القدر : من خلال النظر فى الأحاديث المتعلقة بإحياء العشر الأواخر من رمضان التماسا لليلة القدر- وكلام العلماء فى إحياء ليلة القدر يتبين أن قيامها يكون على ثلاثة مراتب هى كما يلى :-

المرتبة الأولى : إحياء الليل كله بالصلاة : وهذه أعلى مراتب احياء ليلة القدر ويؤخذ ذلك من قول عائشة رضى الله عنها "وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر شد مئزره وأحيا

ليله وأيقظ أهله " أخرجه البخارى ومسلم وجاء عند مسلم "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العشرين من شهر رمضان ينام ويصلى فاذا دخلت العشر شمر وشد المئزر " وثبت فى المسند والترمذى والطبرانى فى الكبير عن على رضى الله عنه "أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل عليه العشر لا يدع صغيرا ولا كبيرا إلا أيقظه " . فمن هذه الأحاديث يعلم أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يحرص على إحياء الليل كله ويحتمل إحياء غالبه ثم فى الحديث الأخير فائدة جديدة وهى إيقاظ جميع من فى البيت الكبير والصغير إن كان يطيق القيام وإنما كان يفعل ذلك لأمرين اثنين ، كما قال بعض العلماء :-

الأمر الأول : اغتناما لبركات هذا الشهر الذى أوشك على الرحيل فلا يدرى أيدركه فى العام القابل أم لا؟! وهذه الأيام لا شك أن فيها من النفحات الإلهية ما فيها وكان لا بد من إغتنامها ومضاعفة الجهد فيها فقد ثبت فى معجم الطبرانى من رواية أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "افعلوا الخير دهركم وتعرضوا لنفحات ربكم ، فان لله نفحات يصيب بها من يشاء من خلقه وسلوا الله أن يستر عوراتكم ويؤمن روعاتكم "

الأمر الثانى : كان يجتهد فيها طلبا لليلة القدر ، وقد أجمع الصحابة على أن ليلة القدر فى العشر الأواخر من رمضان ، فاذا كان ذلك كذلك فينبغى للعبد أن يجتهد لعله أن يوافقها فيسعد سعادة لا يشقى بعدها أبدا .

المرتبة الثانية : إحياء جزء من الليل بعد نوم ينامه . وهذه المرتبة المقصود بها أن يصلى من الليل ركعات ولو قليلة ولكن يشترط فى ذلك أن يكون قيامه بعد نوم وهى الصلاة التى تسمى بالتهجد ، يؤخذ ذلك من الحديث الذى معنا "من قام ليلة القدر" وحديث آخر رواه مسلم "من يقم ليلة القدر" يقول ابن أبى جمرة : فى الحديث أوجه كلها محتملة أظهرها هو القيام بعد النوم لقوله تعالى {قم الليل إلا قليلا} الى قوله {إن ناشئة الليل } فالمراد هنا قيام بعد نوم . بهجة النفوس 69/1.

وبناءا عليه لا يقال لمن اكتفى بصلاة التراويح فى العشر أنه قام ليلة القدر والله أعلم .

المرتبة الثالثة : أن يصلى ولو العشاء فى جماعة والفجر فى جماعة : ذهب الشافعى رحمه الله تعالى فى القديم وابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن المسيب رحمه الله تعالى الى أن من صلى العشاء فى جماعة وعزم على أداء الصبح فى جماعة فقد نال حظه من ليلة القدر وقد ورد فى حديث مرفوع عن أبى هريرة رضى الله عنه "**ومن صلى العشاء الآخرة فى جماعة فى رمضان فقد أدرك ليلة القدر**" خرجه أبو الشيخ الأصبهانى -لطائف المعارف 207 ".

تنبيه :إنما قلت إن قيام ليلة القدر على هذه المراتب لأن كلا من القولين الأخيرين إنما قال بأدنى ما يحصل به القيام ولا شك أن أكمل المراتب هى المرتبة الأولى .

المسألة الثانية : هل يشترط نية القيام للحصول على أجرها :

فى الحديث الذى معنا "ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا " قال ابن ابى جمرة رحمه الله تعالى : " فيه دليل على أن من لم ينو قيام هذه الليلة لم يحصل له الثواب المذكور وان قامها لأن النبى صلى الله عليه وسلم شرط أن يكون قيامها بنية الإيمان والإحتساب ، وذلك لا يتأتى حتى تنوى " بهجة النفوس 66/1.

ويقول العبد الفقير : لقد اطلعت على شرح هذا الحديث "إيمانا واحتسابا " لدى كثير من الشراح ولم أجد من نبه على وجوب النية عند القيام لتلك الليلة التى يظن أنها ليلة القدر سوى ابن ابى جمرة - وفى ظنى أن ذلك بناء على أن هذه الليالى كلها محلا لحصول أجرها ولكن من الاحتياط أن ينوى الشخص فى كل ليلة يظن أنها ليلة القدر والله أعلم .

المسألة الثالثة : علامات ليلة القدر :

هناك نوعان من علامات ليلة القدر ، علامات ظاهرة وأخرى باطنة .

- **العلامات الظاهرة** : قال ابن حجر رحمه الله : وقد ورد لليلة القدر علامات أكثرها لا تظهر إلا بعد أن تمضى و هى تظهر لكل أحد :

- منها فى صحيح مسلم عن أبى بن كعب "إن الشمس تطلع فى صبيحتها لا شعاع لها " ولأحمد زيادة "صافية " وكلاهما مرفوع .

- لابن خزيمة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم "ليلة القدر طلقة ، لا حارة ولا باردة ، تصبح الشمس يومها حمراء ضعيفة ".

- ولأحمد عن عبادة بن الصامت أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "إنها صافية بلجة كأن فيها قمرا ساطعا ، ساكنة صافية ، لا حر فيها ولا برد ، ولا ليحل لكوكب يرمى به فيها ، ومن أماراتها أن الشمس صبيحتها تخرج مستوية ليس لها شعاع مثل القمر ليلة البدر ، ولا يحل للشيطان أن يخرج معها يومئذ " فتح البارى 738/3.

- **العلامات الباطنة : هذه العلامات إنما سميتها باطنة لأنها لايطلع عليها كل أحد وتكون فى** الليلة نفسها وهى من الكرامات التى يعطاها من وفق لليلة القدر وعلمها يقينا بخلاف العلامات الظاهرة حيث بإمكان كل أحد ان يعاينها ومن تلك العلامات الباطنة ما يأتى :-

- **رؤية الملائكة** : ذكر هذه العلامة ابن رجب الحنبلى وقال : وطاف بعض السلف ليلة سبع وعشرين بالبيت الحرام فرأى الملائكة فى الهواء طائفين فوق رؤوس الناس " لطائف المعارف 228 .

- **سجود الأشجار** : قال ابن حجر رحمه الله تعالى: ذكر الطبرانى عن قوم أن الأشجار فى تلك الليلة تسقط الى الأرض ثم تعود الى منابتها . الفتح 738/4 .

وقال ابن رجب رحمه الله تعالى : عن ابى الشيخ باسناده قال : كنت بالسواد فلما كان العشر الأواخر جعلت أنظر بالليل ، فقال لى رجل منهم : الى أى شيء تنظر ؟ قلت ليلة القدر ، قال : فنم فإنى سأخبرك ، فلما كان ليلة سبع وعشرين جاء واخذ بيدي فذهب بى الى النخل فاذا النخل واضع سعفه فى الأرض ، فقال : لسنا نرى هذا فى السنة كلها الا فى هذه الليلة " . لطائف المعارف 228 .

- **المياه المالحة تكون عذبة فى تلك الليلة** ، قال ابن حجر: روى البيهقى عن عبدة أبن أبى لبابة قال : إن المياه المالحة تعذب تلك الليلة . الفتح 738/4 .

قال ابن رجب : ورى رشدين بن سعيد عن زهرة بان معبد قال : أصابنى احتلام فى أرض العدو وأنا فى البحر ليلة ثلاث وعشرين فى رمضان فذهبت لاغتسل فسقطت فى الماء فاذا الماء عذب فناديت أصحابى أعلمهم أنى فى ماء عذب - لطائف المعارف 222.

المسألة الرابعة : أيهما أفضل قيام تلك الليلة فى الجوامع أو فى البيوت ؟

هذه المسألة مع ظهور الحكم فيها - وهو أفضلية القيام فى البيوت - إلا أننى اكتب هنا ما ورد فى فضل صلاة النوافل فى البيوت وخصوصا فى الليل وذلك لما كثر القيام فى المساجد ووصل الحال الى أن عامة المسلمين أصبحوا يظنون أن الصلاة فى هذه العشر الأواخر فى المساجد أفضل وكأن الذى لايخرج الى الصلاة فى المسجد قد قصر فى شعيرة من شعائر الإسلام وهذا الاعتقاد من عامة المسلمين اليوم سببه انتشار ما يسمى بالتهجد فى غالبية المساجد ، وفى رأيي هذا فيه تفويت لفضائل كثيرة يأتى ذكرها ان شاء الله ، ولتوضيح هذه المسألة أقول ومن الله ارجو القبول :-

الصلاة فى العشر الأواخر فى البيوت أفضل لما يأتى :-

- جميع الروايات التى ذكرت صلاة النبى صلى الله عليه وسلم للنافلة ليلا تدل على أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلى شيئا منها فى المسجد وإنما صلى التراويح ليلتين فى المسجد ثم تركها خشية أن تفرض كما فى حديث عائشة رضى الله عنها قالت : "صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته أناس ثم صلى فى القابلة فكثر الناس ، ثم اجتمعوا من الثالثة أو الرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال "**قد رأيت الذى صنعتم ، فلم يمنعنى من الخروج اليكم إلا أنى خشيت أن تفرض عليكم** " قال : وذلك فى رمضان " . متفق عليه .

ويدل على ما ذكرنا من أن نوافله كانت فى البيت مارواه البخارى عن ابن عمر رضى الله عنهاما قال "صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم سجدتين قبل الظهر وسجدتين بعد الظهر وسجدتين بعد المغرب وسجدتين بعد العشاء وسجدتين بعد الجمعة ، فأما المغرب والعشاء ففى بيته " . يقصد بالسجدتين ركعتين .

- لقد أرشدنا النبى صلى الله عليه وسلم الى الصلاة فى البيوت ففى الحديث المشهور "فإن افضل الصلاة صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة " ويستثنى من ذلك صلاة التراويح على قول الجمهور إلا مالكا **فانه يرى أن صلاة التراويح الأفضل فى البيوت إن لم تعطل المساجد** واستدل الجمهور على استحباب التراويح فى المساجد باجماع الصحابة حيث أن الصحابة فعلوا ذلك فى عهد عمر رضى الله عنه كما هو معلوم ومشهور .وبهذا يعلم أن القيام فى العشر الأواخر بعد الانتهاء من صلاة التراويح وهو ما يسمى بالتهجد و الأفضل فيه أن يكون فى البيوت لا فى المساجد وهو ما نود أن يفهمه العام والخاص من المسلمين ، ارجاعا للمسألة الى أصلها من أن النوافل لا تؤدى الا فى البيوت .

قد يقول قائل هناك نوافل تؤدى فى الجماعة سوى صلاة التروايح أقول نعم كصلاة العيدين والكسوف والخسوف وهذه إنما علمت بالأدلة الخاصة بها فاستثنيت من الأصل ، ولكن صلاة التهجد التى يصليها المسلمون اليوم فى المساجد تحتاج الى دليل خاص وبصورة أخص لأنها اصبحت كصلاة التراويح فى اجتماع الناس وقليل من يتخلف عنها حتى اصبح المتخلف عنها كأنما ترك شعيرة دينية لا يجوز تركها كما تقدم .

الصلاة فى العشر الأواخر فى المساجد تفوت مجموعة من الفضائل :-

أولا : صلاة الرجل فى بيته فيها تعليم لأولاده وأهله معنى لا بد من **الالتفات اليه وهو قيام الليل وخصوصًا إذا علم أن قيام الليل أصبح من السنن المهجورة طوال العام . فاذا صلى فى العشر الأواخر فى المسجد ظن أولاده ألا صلاة فى الليل إلا فى جماعة لأنهم يرون أباهم يصلى المغرب والعشاء والتراويح فى جماعة** وكذا التهجد فى جماعة ، فمن أين لهم أن يعلموا أن قيام الليل يستحب ان يكون فى البيت . وقد يقول قائل هذا الكلام غير مقبول ، أقول لقد زار جماعة من الصالحين أخا لهم فى الله فسألوا ابنه الصغير هل أنت تصلي ؟ فقال : لا ، فقالوا له ولم لا تصلى ؟؟؟ فقال : لأن ابى لا يصلى !! لاحظ : أبوه من الدعاة الى الله ، إلا انه كان يصلى جميع الصلوات فى المسجد حتى نوافله ، فلم ير هذا الولد أباه يصلى فى البيت قط فظن أنه لا يصلى .

ثانيا : أداء التهجد فى الجماعة يفوت على المسلم ايقاظ أهله وتطبيق سنة النبى صلى الله عليه وسلم لما ورد عن على رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم "لا يدع صغيرا ولا كبيرا يطيق القيام إلا أيقظه" يعنى من أهل بيته ، والمقصود هو قيامه معهم ينشطهم على ذلك .

ثالثا : إن المراد من صلاة التهجد هو الخلوة بمناجاة الله بالصلاة فى تلك الساعة المباركة وقد يفتح الله عليه من الخشوع والتلذذ فى ركن من الأركان ما لا يفتح له فى غيره فعلى سبيل المثال قد يفتح الله له فى الخشوع فى القراءة ، وهنا عليه أن يسترسل ولا يقطع هذا الفتح بالركوع ، أو قد يفتح له فى الدعاء فى السجود فلا يقطع ذلك وهذا لا يتم له اذا كان يصلى فى الجماعة ،

ولعل مثل هذه المعانى قلّ من يلتفت اليها وما ذاك إلا لأننا قد تعودنا على عادتين مذمومتين فى النوافل :-

إحداهما : تخفيف النافلة جدا حتى تعودنا ألا نقرأ فيها إلا السور القصيرة فاصبح الواحد منا يصلي النافلة فى ثلاث دقائق بل والبعض يصلي الركعتين فى دقيقة واحدة ، فأنى لمثل هذا أن ينتظر الإحساس بالفارق بين ركوع أو قراءة أو سجود وإنا لله وإنا اليه راجعون .

والأخرى : أداء السنن الرواتب كلها فى المسجد القبلية والبعدية فلا يكاد يطيل فيها لاستعجاله للخروج من المسجد بينما الأصل فى النوافل ان تصلى فىالبيوت كما تقدم .

رابعا : **تربية النفس على الإخلاص فى عبادة الله تعالى : لأن الرجل قد يذهب الى المسجد لصلاة التهجد بنية خالصة ولكن اذا مرت به آية فبكى عندها قد يتحول إخلاصه الى رياء** حيث أنه قد يأتى فى نفسه رؤية الناس له وهو يبكى فيسترسل فى البكاء أو يفرح بذلك بينما قد يصلى فى بيته صلاة طويلة ولا يبكى لأنه ليس هناك ما يهيجه على البكاء من رؤية الناس له وما شابه ذلك ، فالأولى لمثل هذا الذى يبكي بحضرة الناس ولا يبكي عند خلوته أن يبكى على نفسه لفقدانه الإخلاص فى العمل .

خامسا : بصلاته التهجد فى بيته ينطبق عليه ما ورد الحديث "رجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه " فيكون من السبعة الذين يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله" ، أقول فلو بكى مخلصا وهو مع الجماعة له أجر بكائه ولكن ليس له الأجر المخصوص من الإظلال تحت عرش الرحمن يوم القيامة المذكور فى الحديث **لفقدانه عنصر الخلوة.**

سادسا : تعويد النفس على الخلوة فى العبادة والبعد عن الناس فيكتسب بذلك أمرا هاما وهو أنه اذا انتهى رمضان رغب فى قيام الليل وحده فى الليل كما كان يقومه وحده فى العشر الأواخر ولكن اذا كان يصلى فى العشر الأواخر فى الجامع صعب على نفسه الاختلاء فى بقية الليالى غير العشر الأواخر ، وعلى وجه الخصوص أولئك الذين يقولون نحن ننشط أنفسنا بصلاة الجماعة ، نقول : وهل صلاة الجماعة هذه موجودة طوال العام !!! فان لم تكن موجودة دل ذلك على عدم النشاط فى بقية السنة على القيام فى البيت والله المستعان .

سابعا : من الفضائل التى يكتسبها بأدائه للتهجد فى بيته تطبيق سنة النبى صلى الله عليه وسلم فى قراءته فى قيام الليل من الدعاء وسؤال الله الرحمة عند بعض الآيات والتعوذ من النار عند قراءته لبعض الآيات ، وهذا كله يفتقده بصلاته فى الجماعة لأن غالبية الأئمة ليس همهم القراء ة بالتدبر وأنما همهم ختم القرآن وهذا مما يجعل البعض يقرأ قراءة سريعة لا يكاد هو ولا المأموم يتدبرها فضلا عن الدعاء عندها ، ويدخل فى هذا الباب أيضا **تكرار بعض الآيات لشدة التأثر بها وهذا لا يكاد يفعله أحد فى صلاة الجماعة ، ثم إن هناك من الآيات ما يتأثر به هذا ولا**

يتأثر به ذاك ،فلما كان هذا الامر يختلف فيه الناس كان الأولى أن يصلى الرجل التهجد فى بيته .

ثامنا :من المكتسبات التى لها أثر فى تربية النفس وتهذيبها هو اختبار الانسان لنفسه فى مدى جديتها فى طلب الآخرة اذا كانت خالية ثم مدى صبرها على الطاعة فى تلك الخلوة وفى المثل المشهور "الموت مع الجماعة عرس" وهذا يعنى عدم احساس النفس بالأذى بالمصائب عندما تكون عامة ... والآن هل انت ستحاسب وحدك أم مع الناس ؟؟ فما دمت ستحاسب وحدك فمن الآن تهيأ لهذا الحساب بالقيام بعمل لا يطلع عليه أحد إلا الله ولعلّ من أشد ما يُرغِّب الأنسان فى الخلوة بالنفس عند الطاعة قول الحق تبارك وتعالى {تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما أخفى لهم } قال المفسرون أخفوا لله العمل فأخفى لهم الأجر. والله أعلم .

المسألة الخامسة : العمل فى ليلة القدر وفى نهارها :- قال ابن رجب : وأما العمل فى ليلة القدر فقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال " من قام ليلة القدر ...الخ " وقيامها إنما هو احياؤها بالتهجد فيها والصلاة والدعاء ، وقد أمر عائشة بالدعاء فيها أيضا . قال سفيان الثورى : الدعاء فى تلك الليلة أحب إلىّ من الصلاة ، قال ابن رجب ومراده كثرة الدعاء أفضل من الصلاة التى لا يكثر فيها الدعاء وان قرأ ودعا كان حسنا . وقال الشافعى فى القديم : "يستحب أن يكون اجتهاده فى نهارها كاجتهاده فى ليلها " قال ابن رجب وهذا يقتضى استحباب الاجتهاد فى جميع زمان العشر الأواخر ليله ونهاره والله أعلم ، لطائف المعارف 228، 229.

المسألة السادسة : أفضل الدعاء فى ليلة القدر :-

ورد عن عائشة رضى الله عنها قالت "قلت للنبى صلى الله عليه وسلم "أرأيت إن وافقت ليلة القدر ما أقول فيها ؟ قال : قولى : اللهم إنك عفو تحب العفو فاعفو عنى " قال ابن رجب : العفو من أسماء الله تعالى ، وهو يتجاوز عن سيئات عباده ، وهو يحب العفو فيحب أن يعفو عن عباده ويحب أن يعفو بعضهم عن بعض ، فاذا عفا بعضهم عن بعض عاملهم بعفوه ، وعفوه أحب اليه من عقوبته ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقول "أعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك " . قال أحد الصالحين : أكبر الأوزار فى جنب عفو الله يصغر. وانشد بعضهم :-

يارب عبدك قد أتاك وقد أساء وقد هفا
يكفيه منك حياؤه من سوء ماقد اسلفا
حمل الذنوب على الذنوب الموبقات وأسرفا
وقد استجار بذيل عفوك من عقابك ملحفا
رب اعف عنه وعافه فلأنت أولى من عفا

المسألة السابعة : من هو المحروم من خير تلك الليلة وثوابها : قد جاء فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعا " إن الله ينظر ليلة القدر الى المؤمنين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم فيعفو عنهم ويرحمهم إلا اربعة : مدمن خمر ، وعاقا ، ومشاحنا ، وقاطع رحم " ويااليت شعرى من رد فى ليلة القدر فمتى يقبل ؟. تأمل هؤلاء الأربع تجد انهم وقعوا فى أسوأ الأعمال واعظمها جرما عند الله ، بعد الشرك بالله - فالخمر ام الخبائث وهى تذهب بالعقل فكيف يستغفر ربه من فقد عقله ، أما الخصال الثلاث الأخيرة فهى مشتركة فى الغلظة والقسوة وعدم الرحمة بالخلق بل بأقرب الناس اليهم ، وقد ورد فى الحديث الصحيح "من لا يرحم الناس لا يرحمه الله " وفى رواية "من لا يَرحم لا يُرحم ". ولهذا كان جزاء العاق والمشاحن وقاطع الرحم من جنس أعمالهم وهو عدم رحمتهم كما لم يرحموا هم غيرهم والله أعلم .

المسألة الثامنة : هل حصول أجر ليلة القدر موقوف على العلم بها أم لا ؟.

قال ابن حجر فى الفتح 800/4 : واختلفوا هل لها علامات تظهر لمن وفقت له أم لا؟ فقيل : يرى كل شىء ساجدا ، وقيل : يرى الأنوار فى الأماكن ساطعة حتى فى المواضع المظلمة ، وقيل : يسمع سلاما أو خطابا من الملائكة ، وقيل علامتها استجابة دعاء من وفقت له ، واختار الطبرى أن جميع ذلك غير لازم وانه لا يشترط لحصولها رؤية شيء ولا سماعه . واختلفوا أيضا : هل يحصل الثواب المترتب عليها لمن اتفق له أنه قامها وان لم يظهر له شىء ، أو يتوقف ذلك على كشفها له ؟ على قولين :-

القول الأول : ذهب الطبرى والمهلب وابن العربى وجماعة أنه لا يتوقف اجرها على أن تكشف له ، بل أجرها لمن كشفت له ولمن لم تكشف له .

القول الثانى : ذهب الأكثرون : الى أنه لا بد من كشفها له ، ويدل له ما وقع عند مسلم من حديث أبى هريرة رضى الله عنه "من يقم ليلة القدر فيوافقها " وفى حديث عبادة عند أحمد "من قامها ايمانا واحتسابا ثم وفقت له " قال النووى : معنى يوافقها أى يعلم أنها ليلة القدر فيوافقها ، ويحتمل ان يكون المراد يوافقها فى نفس الأمر وان لم يعلم هو ذلك . وقال النووى فى حديث " من قام رمضان " "ومن قام ليلة القدر" معناه من قامها ولو لم يوافق ليلة القدر حصل له ذلك ، ومن قام ليلة القدر فوافقها حصل له . قال ابن حجر : وهو الذى يترجح فى نظرى ولا انكر حصول الثواب الجزيل لمن قام ابتغاء ليلة القدر وان لم يعلم بها ولو لم توفق له ، وانما الكلام على حصول الثواب المعين الموعود به . قال فى شرح التقريب : إنما معنى توفيقها له أو معنى موافقته لها : أن يكون الواقع ان تلك الليلة التى قامها بقصد قيام ليلة القدر هى ليلة القدر فى نفس الأمر ، وإن لم يعلم هو ذلك ، وما ذكره النووى من أن الموافقة العلم بأنها ليلة القدر مردود وليس فى اللفظ ما يقتضى هذا ولا المعنى يساعده ، ارشاد السارى 430/3 و 431.

الحديث التاسع

من قام رمضان إيمانا واحتسابا

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : **سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه "** أخرجه البخارى ورواه النسائى وزاد فى روايته **"وما تأخر"** ووردت الزيادة عند أحمد أيضا .

شرح الحديث :- وفيه محوران :

المحور الأول :-

أولا : قوله " من قام رمضان " يقول ابن حجر رحمه الله فى الفتح 779/4 أى قام ليالله مصليا ، والمراد من قيام الليل ما يحصل به مطلق القيام كما قدمناه فى التهجد سواء ، وذكر النووى أن المراد بقيام الليل صلاة التراويح يعنى أنه يحصل بها المطلوب من القيام ، لا أن القيام لا يكون إلا بها أى بصلاة التراويح . اهـ

قال ابن عبدالبر : وفيه من الفقه : فضل قيام رمضان وظاهره يبيح فيه الجماعة والانفراد لأنه لم يقل : من قام رمضان وحده ولا فى جماعة ، وذلك كله فعل خير ، وقد ندب الله الى فعل الخير بقوله {وافعلوا الخير لعلكم تفلحون } - الحج الآية 77 – الاستذكار 65/2.

ثانيا : قوله "إيمانا واحتسابا " قال ابن حجر : إيمانا أى تصديقا بوعد الله بالثواب عليه "واحتسابا " أى طلبا للأجر لا لقصد آخر من رياء ونحوه – الفتح 780/4 . وقال ابن عبدالبر : وفى قوله صلى الله عليه وسلم "إيمانا واحتسابا " دليل على أن الأعمال الصالحة إنما يقع بها غفران الذنوب ، وتكفير السيئات مع الايمان والاحتساب وصدق النيات .

يقول العبد الفقير : يؤخذ من كلام الإمام ابن عبدالبر أن كل عمل صالح لم يرُاعِ فيه صاحبه الاحتساب فهو هباءا منثورا وأما الإيمان فهذا امر لا بد منه إذ لا يقال للعمل صالحا حتى يكون صاحبه مؤمنا ، وقد تقدم الكلام على قوله صلى الله عليه وسلم "إيمانا واحتسابا" فى الحديث الثالث بما يغنى عن اعادته هنا .

ثالثا : قوله "غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر " قد سبق ذكر معناه فى الحديث الثالث من كلام ابن حجر رحمه الله ، ولكن أنبه هنا الى ما قاله ابن رجب رحمه الله فى لطائف المعارف 311 - فى موضوع التكفير بمثل هذه الاعمال عندما ذكر حديث "الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان والعمرة الى العمرة مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر" قال رحمه الله فيه تأويلان :-

أحدهما : أن تكفير هذه الاعمال للذنوب مشروط باجتناب الكبائر ، فمن لم يتجنب الكبائر لم تُكَفِّر له هذه الاعمال كبيرة ولا صغيرة .

الثانى : أن المراد أن هذه الفرائض تُكَفِّر الصغائر خاصة بكل حال ، وسواء اجتنبت الكبائر أم لم تجتنب ، وأنها لا تكفر الكبائر بحال .

رابعا : وقت تكفير الذنوب بقيام رمضان :-

ورد فى الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم "من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ، ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه" الحديث فى الصحيحين وفيهما أيضا " من قام رمضان .... إلخ ". يقول ابن رجب رحمه الله : "دل حديث ابى هريرة رضى الله عنه على أن هذه الأسباب الثلاثة كل واحد منها يكفر ما سلف من الذنوب وهى صيام رمضان وقيامه وقيام ليلة القدر ، فقيام ليلة القدر بمجرده يكفر الذنوب لمن وقعت له ، كما فى حديث عبادة بن الصامت . وأما صيام رمضان وقيامه فيتوقف التكفير بهما على تمام الشهر ، فاذا تم الشهر فقد كمل للمؤمن صيام رمضان وقيامه ، فيترتب له على ذلك مغفرة ما تقدم من ذنبه بتمام السببين ، وقد يقال : إنه يغفر لهم عند استكمال القيام فى آخر ليلة من رمضان بقيام رمضان قبل تمام نهارها ، وتتأخر المغفرة بالصيام الى اكمال النهار بالصوم ، فيغفر لهم فى ليلة الفطر ويدل على ذلك ما أخرجه الامام أحمد من حديث ابي هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " اعطيت أمتى خمس خصال فى رمضان ... إلخ " والحديث تقدم .

خامسا : الكلام على صلاة التراويح :

تقدم قول النووى رحمه الله أن صلاة التراويح تكفي فى تحصيل قيام رمضان المذكور فى الحدث الذى نحن بصدده ، ولما كان الأمر كذلك احببت ذكر كلام العلماء حول حكم صلاة التراويح وعدد ركعاتها وغير ذلك مما يتعلق بها وذلك فى محورين :-

المحور الأول : حكم صلاة التراويح : الأصل فى صلاة التراويح حديثان اثنان متفق عليهما ، وكلاهما يدل على إثبات سنية صلاة التراويح كما سيتبين :-

الحديث الأول : عن عائشة رضى الله عنها قالت : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد ذات ليلة ، فصلى بصلاته أناس ، ثم صلى فى القابلة ، فكثر الناس ثم اجتمعوا من الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبح قال "قد رأيت الذى صنعتم ، فلم يمنعنى من الخروج اليكم إلا أنى خشيت أن تفرض عليكم " قال ؛ وذلك فى رمضان {والقائل عروة الراوى عن عائشة رضى الله عنها } .

الحديث الثانى : عن عبدالرحمن بن عبدٍ القارئُ قال "خرجت مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه ليلة فى رمضان الى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقين يصلى الرجل لنفسه ، ويصلى الرجل فيصلى بصلاته الرهط ، فقال عمر: إنى أرى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لكان أمثل ، ثم

عزم فجمعهم على أبىّ بن كعب ، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم ، قال عمر نعمت البدعة هذه ، والتى ينامون عنها أفضل من التى يقومون – يريد آخر الليل - وكان الناس يقومون أوله ".

أيهما أفضل قيامها فى البيوت أم فى المساجد :-

ذهب جمهور أهل العلم ومنهم الأئمة الأربعة الى أن صلاة التراويح سنة ولكن اختلفوا فى أدائها هل الأفضل فى المساجد أم فى البيوت على أقوال ثلاثة :-

- ذهب الأحناف والحنابلة على أن السنة فى التراويح الجماعة ولكنها عند الأحناف على وجه الكفاية ، حتى لو امتنع اهل المسجد عن قيامها كانوا مسيئين ، ولو أقامها البعض فالمتخلف عن الجماعة تارك للفضيلة .

- ذهب المالكية الى أن الجماعة فى التراويح مستحبة لكن يندب أن يفعلها فى البيوت إن لم تعطل المساجد ، وبشرط أن ينشط لها فى البيت والا فالسنة أن تؤدى فى المسجد مع الجماعة .

- والمذهب عند الشافعية أن الجماعة فى التراويح أفضل مطلقا كما أوضح ذلك النووى ، قال : وبه قال جماهير العلماء " وقال ربيعة ومالك أبو يوسف وآخرون : " الإفراد أفضل " وقد تقدم تفصيل مذهب مالك قبل قليل (المجموع 583/3).

المحور الثانى : عدد ركعات صلاة التراويح :-

اختلفت مذاهب العلماء فى عدد ركعات صلاة التراويح وقد ذكر تلك الأقوال الترمذى فى سننه مجملة دون نسبتها الى أصحابها . ونحن نذكرها مع نسبتها الى القائلين بها ان شاء الله تعالى . والقصد من ذلك هو اطلاع القارىء على سعة مذاهب أهل العلم فى المسألة وردا على ما ينادى به البعض من أن السُّنَّة فى الاقتصار على إحدى عشرة ركعة .. فلا أدرى أهم أعلم أم أولئك المجتهدون ... واليك تلك الأقوال (راجع عمدة القارىء – للعينى ، وتحفة الأحوزى - للمباركفورى - وفتح البارى وهدى النبى صلى الله عليه وسلم فى الصلوات الخاصة والمصابيح للسيوطى 63).

القول الأول : صلاة التراويح : إحدى وأربعين ركعة : هذا قول أهل المدينة بل وكان عليه العمل فى زمان مالك وعمر بن عبدالعزيز وورد عن محمد بن سيرين : أن معاذا أبا حليمة القارى كان يصلى بالناس فى رمضان إحدى وأربعين ركعة . وقال الترمذى "والعمل على هذا عندهم بالمدينة" ، وقال إسحاق نختار إحدى واربعين ركعة .

القول الثانى : صلاة التراويح تسع وثلاثين ركعة : عن ابن أيمن قال مالك استحب ان يقوم الناس فى رمضان بثمان وثلاثين ركعة ثم يسلم الامام والناس ثم يوتر بهم بواحدة ، وهذا العمل بالمدينة قبل الحرة منذ بضع ومائة سنة الى اليوم . ا هـ . قال العينى : المشهور عن مالك ست وثلاثون والوتر بثلاث والعدد واحد . وورد عن نافع قوله " لم أدرك الناس إلا وهم يصلون تسعا

وثلاثين ركعة ويوترون بثلاث " يعنى أن العدد تسع وثلاثون والوتر فيها ثلاث ركعات . وهذا يوافق الرواية الثانية عن مالك حيث قال : هو الأمر القديم عندنا".

القول الثالث : صلاة التراويح أربع وثلاثون ركعة : حُكِيَ هذا القول عن زرارة بن أوفى وأنه كذلك كان يصلى بهم فى العشر الأخير من رمضان .

القول الرابع : صلاة التراويح ثمان وعشرون ركعة : وهو المروى عن زرارة بن ابى أوفى وهكذا كان يصلى فى العشرين الأول ، وكان سعيد بن جبير يفعله فى العشر الأواخر.

القول الخامس : صلاة التراويح :عشرون ركعة : وهذا قول الأئمة الأربعة وقول الأكثر من أهل العلم ، وهو المروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعلى بن ابى طالب وغيرهما من الصحابة ، ولعل هذا القول هو الذى استقر عليه العمل عند أتباع الأئمة الأربعة الى عصرنا هذا إلا من شذ ممن ينتسب للعلم ، وردَّ العمل به كما أشرنا قبل قليل ، ولهذا سأذكر أدلة القائلين بأن عدد ركعاتها عشرين ثم بعد ذلك الوتر بركعة أو بثلاث (قاله ابن عبدالبر فى الاستذكار 69/2).

- **الدليل الأول :** عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال : كانوا يقومون فى عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى رمضان بثلاث وعشرون ركعة "رواه البيهقى فى السنن الكبرى – 496/2.

والدليل فى ذلك أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه جمع الناس على هذا العدد والصحابة متوافرون ولم ينكر عليه أحد .

شبهة حول هذا الدليل وجوابها : يقول بعض من ينكر هذا العدد ويدعو الى ان تصلى احدى عشرة ركعة ، أن هذا الحديث ضعيف - وليس هذا مجال مناقشة وجه الضعف فيه - ونجيب عن ذلك بالقول : يكفينا أن الحديث صححه النووى - المجموع (527/3) - والزيلعى - نصب الراية (154/2) - وابن العراقى - طرح التثريب (97/3) - وأضف الى ذلك عمل الأئمة الأربعة به يدل على صحة الخبر عندهم ، ثم أنه لا يمكن ان يقال أن الأئمة الأربعة – على فرض عدم صحة الخبر عندهم - انهم تركوا العمل بحديث عائشة رضى الله عنها المتفق عليه الذى يدل على أن التراويح احدى عشرة ركعة ثم يعملوا بخبر لم يثبت عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وينتشر ذلك ويقرر فى جميع كتب الفقه ، ثم يأتى هذا المدعى ويظن أنه يردُّ الناس الى السنة المطهرة فى حين يخالفها هذا الكمُّ الهائل من أتباع الأئمة الأربعة وعدد المحدثين فيهم لا يحصى !!!.

- **الدليل الثانى** : أمرنا النبى صلى الله عليه وسلم باتباع سنة الخلفاء الراشدين فى قوله عليه الصلاة والسلام "عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ " فهذا الدليل مبنى على عمل عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو من هو فى اتباع السنة النبوية الشريفة فنحن عندما نتبعه نكون قد امتثلنا أمر النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث السابق الذكر .

- **الدليل الثالث** : حضَّ النبي صلى الله عليه وسلم على الاستكثار من الصلاة في نحو قوله صلى الله عليه وسلم "الصلاة خير موضوع ، من شاء استقل ومن شاء استكثر" لا سيما في مواسم الخيرات كرمضان وعشر الأول من ذي الحجة ، ولذا كان أهل مكة يطوفون بالبيت بعد كل أربع ركعات من صلاة التراويح فلما رأى أهل المدينة ذلك زادوا في صلاتهم طلبا لإدراك الأجر الذى يفوتهم بالطواف . ولعل هذا القدر من الأدلة يكفى وانما ذكرنا ذلك لعل الله أن يبصر أولئك المتطاولين على الأئمة الأربعة من حيث يشعرون ومن حيث لا يشعرون بل وعلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ومن وافقه من الصحابة ، وإليهم أهدى هذا الأثر عن الإمام الشافعى رحمه الله " وليس في شيء من هذا ضيق ، ولا حد ينتهى اليه لأنه نافلة ، فإن اطالوا القيام وأقلُّوا السجود فحسن ، وهو أحب إليَّ وان اكثروا الركوع والسجود فحسن " ولعل الشافعى يشير بهذا الكلام الى حديث النبى صلى الله عليه وسلم "صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح فأوتر بواحدة واجعل آخر صلاتك وترا " وهو حديث متفق عليه عن ابن عمر رضى الله عنه .

القول السادس : صلاة التراويح احدى عشرة ركعة : هذا قول مالك وهو الذى يعمل به فى خاصة نفسه ويدل عليه حديث عائشة المتفق عليه ، أنها قالت فى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم "ماكان يزيد فى رمضان ولا فى غيره على أحدى عشرة ركعة ، يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهنَّ وطولهنَّ ثم يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلى ثلاثا " قال الحافظ الجلال السيوطى فى رسالة "المصابيح فى صلاة التراويح " قال الجوزى من أصحابنا عن مالك أنه قال : الذى جمع عليه الناس عمر بن الخطاب رضى الله عنه أحب إلى وهو إحدى عشرة ركعة وهى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قيل له : إحدى عشرة ركعة بالوتر ؟ قال : نعم وثلاث عشرة قريب ".

شبهة وجوابها : الناظر فى هذا القول عن مالك رحمه الله يظن أن هناك تعارضا بين ما ذكر عنه سابقا من قوله "استحب أن يقوم الناس فى رمضان بثمان وثلاثين ... الخ وكذلك قد يظن أن هناك تعارضا بين هاتين الروايتين وبين ماثبت عن عمر أنه جمع الناس على احدى وعشرين أو ثلاث وعشرين ركعة كما صححه ابن عبدالبر.

الجواب عن ذلك : أن يقال : إن مانسب الى مالك إنما هو ماكان يعمل به فى خاصة نفسه و لا يتنافى مع ماذكره من عمل الناس بالمدينة وهو أنهم كانوا يصلون التراويح بتسع وثلاثين ، وخاصة اذا علمت أنه كان يصلى التراويح فى بيته ولم يكن يؤديها فى الجماعة واليك هذا الأثر الذى ذكره ابن عبدالبر فى الاستذكار 71/2 يقول ابن عبدالبر: قال مالك : وكان ربيعة وغير واحد من علمائنا ينصرفون ولا يقومون مع الناس ، قال مالك : وأنا أفضِّل ذلك ، وما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا فى بيته "

بقيت مسألة : وهى أن المنقول عن عمر بن الخطاب أنه جمع الناس على عشرين ركعة - دون الوتر - ثم يقول مالك عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال : أمر عمر أبى بن كعب وتميما الدارى أن يقوما بالناس بأحدى عشرة ركعة ".

الجواب عن ذلك : ماقاله ابن عبدالبر رحمه الله : يحتمل أن يكون القيام فى أول ما عمل به عمر بإحدى عشرة ركعة ، ثم خفف عليهم طول القيام ونقلهم الى احدى وعشرين ركعة يخففون فيها القراءة ويزيدون فى الركوع والسجود . اهـ الاستذكار 69/2 .

تنبيه : نخرج من هذه الأقوال بأن الأمر فى ذلك واسع كما سبق وأن ذكرنا كلام الامام الشافعى رحمه الله ، وبمثل هذا القول قال جمهور العلماء ولم يخالف فى هذا إلا قلة فى هذا العصر وقد أشار المعنى كلام الشافعي الشيخ ابن عثيمين رحمه الله حيث يقول ؛ اختلف العلماء فى عدد ركعات التراويح فمنهم من قال احدى عشرة ... والأمر فى هذا واسع لأن السلف اذا اختلفوا فى هذا لم ينكر بعضهم على بعض ، فالأمر فى هذا واسع . يعنى نحن لا ننكر على من زاد على احدى عشرة ركعة ولا على من زاد على ثلاث وعشرين ركعة ، ونقول : صلِّ ماشئت مادامت جماعة المسجد رضوا بذلك ولم ينكر أحد " اه من شرح رياض الصالحين- لابن عثيمين - 1369/2 و 1370 .

الحديث العاشر

فرض رسول الله صدقة الفطر من رمضان طهرة للصائم

عن عبدالله بن عباس رضى الله عنهما قال : **فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر من رمضان طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين ، فمن أداها قبل الصلاة فهى زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهى صدقة من الصدقات "** رواه أبو داود والحاكم وقال صحيح على شرط البخارى ووفقه الحافظ الذهبى . المستدرك 568/1 .

إيضاح :-

هذا الحديث وضعته هنا ضمن فضائل رمضان وقد يقول قائل لا وجه له فى هذا الباب وإنما محله فى باب الأحكام وليس الفضائل ؟ فأقول : يدخل ضمن فضائل رمضان من وجهين :-

الوجه الأول : إن هذه الصدقة – أى صدقة الفطر أو زكاة الفطر – فرض ونعلم إن الفرض أجره عظيم ولولا صوم رمضان لما وجبت هذه الصدقة فكان فرضها بسبب الصوم ، فكانت إحدى حسنات رمضان على الصائمين .

الوجه الثانى : لا يحصل الصائم على أجر رمضان كاملا إلا بأخراجه صدقة الفطر لأنها كما فى الحديث "طهرة للصائم من اللغو والرفث " فهى إذن مكملة لأجر الصائم والله تعالى أعلم .

شرح الحديث :- يشتمل على ثلاثة مباحث كما يلى :-

المبحث الأول : معنى قوله "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر من رمضان " : هذه العبارة تندرج تحتها عدة أسئلة : ما حكم زكاة الفطر ؟ ومتى فرضت ؟ وعلى من تجب ؟ وما المقدار الواجب فى إخراجها من الطعام ؟ ومتى يجب إخراجها ومتى يجوز ؟ فهذه الأسئلة كلها تدور حول زكاة الفطر وجوابها كالآتى :-

أولا : حكم زكاة الفطر: أخذ أهل العلم من قول ابن عباس رضى الله عنهما "فرض علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر من رمضان " أن حكمها الوجوب ، قال ابن المنذر ؛ أحمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن صدقة الفطر فرض " وقال الخطابى ؛ قوله "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر" فيه بيان أن صدقة الفطر فرض واجب ، كافتراض الزكوات الواجبة فى الأموال ، وفيه بيان أن ما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كما فرض الله ؛ لأن طاعته صادرة عن طاعة الله ، وقد قال بفرضية زكاة الفطر ووجوبها عامة أهل العلم ، وقد عللت بأنها طهرة للصائم من الرفث واللهو ، فهى واجبة على كل صائم غنى ذى جدة ، أو فقير يجدها فضلا عن قوته إذا كان وجوبها لعلة التطهير ، وكل

الصائمين محتاجون إليها . فإذا اشتركوا فى العلة اشتركوا فى الوجوب – إهـ من الترغيب والترهيب 219.

ثانيا : متى فرضت زكاة الفطر ؟ فرضت زكاة الفطر على المسلمين فى شهر شعبان من السنة الثانية من الهجرة النبوية ، وهو العام الذى فرض فيه صوم رمضان ، وقد كان إفتراضها قبل زكاة المال .

ثالثا : على من تجب زكاة الفطر ؟ ذهب جمهور العلماء إلى أنها واجبة على كل حر صغير أو كبير ذكرا كان أو أنثى من المسلمين ، وذلك بشرط أن يملك قوته وقوت من تلزمه نفقته ليلة العيد ويومه ، فمن كان مالكا قوتا فاضلا عما يحتاجه لنفسه ولمن تلزمه نفقته من مسكن وخادم يحتاج اليه ودابة وثياب ونحوها من الحاجات الأصلية وجبت عليه الفطرة حتى عند المالكية لو كان قادرا على الفطرة بالإستدانة مع رجاء الوفاء فإنه يجب عليه إخراجها ، لأنه قادر حكما - **وكل من لزمته زكاة الفطر عن نفسه لزمته عمن تلزمه نفقته بقرابة أو نفقة كالوالدين والأولاد الصغار والزوجة بشرطين** : أن يكونوا مسلمين وأن يجد هو ما يخرجه عنهم ، فإن وجد دون العدد بدأ بالأولى فى النفقة فيبدأ بالزوجة ثم الأولاد ثم الأبوين الفقيرين .

ويدخل فى ذلك زوجة الأب الفقير وخادمه أيضا ، وخادم الزوجة حيث لزمته نفقته ،لأن الفطرة تابعة للنفقة ، وهذا مذهب المالكية والحنابلة .

وذهب الشافعية إلى أنه لا يلزم الإبن فطرة زوجة أبيه ، وإن كانت نفقتها واجبة على الولد ، لأن الولد يتحمل ما يلزم الأب حال إعساره ، وهو النفقة وأما الفطرة فإنها لا تلزم الأب حال إعساره فكذلك لا تلزم الإبن . إهـ باختصار وتصرف من الفقه الإسلامى وأدلته 39/3 و 40 .

تنبيه : من مات قبل إخراج زكاة الفطر وبعد وجوبها عليه فإنها تخرج من تركته لأنها حق لله تعالى وحق للآدمى فوجب إخراجها عليه عند الجمهور ، وذهب الحنفية الى عدم وجوب إخراجها من تركته . المرجع السابق 2040 و 2041 .

رابعا : ما هو المقدار الواجب إخراجه من الطعام ؟ هذا السؤال يتضمن شقين :-

- مانوع الطعام الذى تخرج منه الزكاة وما مقدارها ؟ والجواب على ذلك بحسب تفصيله فى المذاهب الأربعة كما يلى :-

أولا : المذهب المالكى : ذهب المالكية إلى أنها تجب فى غالب قوت أهل البلد من أصناف تسعة فقط وهى : الشعير والسلت – نوع من الشعير – والذرة ، والدخن ، والتمر ، والزبيب ، والإقط – وهو يابس اللبن المخرج زبده – وعندهم لا يجزئ الإخراج من غيرها ، ومن باب أولى أنه لا يجزئ إخراج القيمة ، وقدرها صاع .

ثانيا : المذهب الشافعى : ذهبوا الى أنها يجب إخراجها من قوت أهل البلد وذلك يختلف باختلاف النواحى ، والمعتبر فى الغالب هو قوت السنة ، ويجزئ الأعلى من الأدنى إن كان فى البلد أكثر من طعام مقتات لديهم ، ومقدارها أيضا صاع ويعدل خمسة أرطال وثلث بالبغدادى ، ولا تجزئ القيمة عندهم .

ثالثا : المذهب الحنبلى : وهؤلاء قالوا تجب فى الطعام المنصوص عليه فى الأحاديث وهو : البر ، والشعير ، والتمر ، والزبيب ، والإقط ، فإن لم توجد هذه يجزئه كل مقتات من الحبوب والثمار ، ولا يجزئ المقتات من غيرها كاللبن واللحم ، ومقدارها صاع كما سبق عند المالكية والشافعية ومقداره بالوزن الحالى 2176 كلج. أى أثنين كيلو ومائة وستة وسبعون جراما .

رابعا : المذهب الحنفى : وتجب الزكاة عندهم من أربعة أشياء : الحنطة – وهى القمح – والشعير ، والتمر ، والزبيب ، ومقدارها نصف صاع من القمح أو صاع من البقية ، والصاع يعدل عندهم ثمانية أرطال بالعراق ويساوى بالوزن الحالى 3800 كلج (ثلاثة كيلو وثمانمائة جرام). ويجوز عندهم أن يعطى من جميع ذلك بالقيمة دراهم أو دنانير وفلوس أو عروضا أو ماشاء ، لأن الواجب هو إغناء الفقير ، لقوله صلى الله عليه وسلم "أغنوهم عن المسألة فى مثل هذا اليوم ".

تنبيه : مما تقدم نخلص الى أن الحنفية خالفو ا الجمهور فى مسألتين :-

المسألة الأولى : جواز إخراج القيمة بدلا عن الطعام ، وهذا المذهب لعله هو الذى يليق ببعض بلدان المسلمين اليوم ، فلا يجوز الإنكار على من أخرج زكاة فطرته بالقيمة ، ولكن يجب على الذى يخرج بالقيمة أن يكون ما يعادل 3800 كلج حسب وزنهم حتى لا يكون لفق بين مذهبين فى مسألة واحدة فيخرج قيمته اثنين كليو بدلا من المقدار الواجب عندهم وهو إما نصف صاع وإما صاع وسيأتى تقديره .

المسألة الثانية : خالف الحنفية الجمهور فى مقدار الواجب إخراجه فى زكاة الفطر حيث سوى الجمهور بين جميع الأصناف وجعلوها صاعا كما تقدم بينما ذهب الحنفية الى التفريق بين القمح وغيره فجعلوا القمح صاعا كاملا 3800 كلج وجعلوا البقية نصف الصاع أى 1900 كلج واستدل الحنفية على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم "أدوا عن كل حر وعبد نصف صاع من بر أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير" رواه ابو داوود من حديث ثعلبة العذرى والله أعلم .

خامسا : ما هو وقت الوجوب ووقت الجواز لإخراج زكاة الفطر ؟ هنا ثلاث مسائل :-

- **وقت الوجوب :** للفقهاء قولان فى وقت الوجوب وهما :-

القول الأول : ذهب الجمهور الى أ ن زكاة الفطر يجب إخراجها بغروب الشمس من آخر يوم من رمضان أى بدخول ليلة عيد الفطر المبارك ، لأنها جاءت فى الأحاديث مضافة الى الفطر من

رمضان ، وقالوا : أول فطر يقع من رمضان و لا صوم بعده هو الفطر بمغيب الشمس من ليلة الفطر ، وانقضاء الصوم بغروب الشمس .

وبناءا عليه من مات بعد الغروب من آخر يوم من رمضان فإن زكاة الفطر تجب عليه ويجب إخراجها من تركته وتبقى دينا عليه ولا يسقطها شيء .

القول الثانى : ذهب الحنفية الى أنها تجب بطلوع الفجر من يوم عيد الفطر ، لأنها أضيفت الى الفطر ، والفطر إنما يختص باليوم دون الليل ، والمراد عندهم بالفطر ما يضاد الصوم وهو أيضا فى اليوم دون الليل ، لأن الصوم فى الليل حرام ، وبناءا عليه من مات قبل طلوع الفجر لم تجب عليه زكاة الفطر .

وقت الجواز: وللفقهاء فى وقت الجواب قولان ،وهما :-

القول الأول : ذهب المالكية والحنابلة الى أنه يجوز تقديم زكاة الفطر قبل العيد بيوم أو يومين ،لا أكثر من ذلك لقول عبدالله بن عمر رضي الله عنهما : "كانوا يعطونها قبل الفطر بيوم أو يومين " ولا تجزئ قبل ذلك لفوات الإغناء المأمور به فى قوله صلى الله عليه وسلم **"أغنوهم عن الطلب هذا اليوم ".**

القول الثانى : ذهب الشافعية والحنفية الى أنه يجوز تقديم زكاة الفطر من أول شهر رمضان ، لأنها تجب بسببين ؛ صوم شهر رمضان ، والفطر منه ، فإذا وجد أحدهما جاز تقديمها على الآخر ، ولا يجوز تقديمها على شهر رمضان .

ما الحكم لو أخرج صدقة الفطر بعد صلاة العيد ؟ للفقهاء فى هذا السؤال قولا ن :-

القول الأول : ذهب الشافعية والحنابلة الى أن آخر وقت لإخراج زكاة الفطر هو غروب شمس يوم العيد للحديث السابق "أغنوهم عن الطلب هذا اليوم " فإن أخرها عن يوم العيد إثم ووجب عليه القضاء لأنها عبادة ، إلا أن الشافعية يرون أن إخراجها بعد الصلاة ما دام فى أول النهار فلا شيء عليه وإنما يلحقه الإثم بعد إنتهاء يوم العيد .

القول الثانى : ذهب المالكية والحنفية إلى جواز إخراجها بعد صلاة العيد ولا يأثم إلا بعد إنتها يوم العيد ، وتبقى فى ذمته يخرجها متى ما قدر عليه ، ولا يأثم عند الحنفية بتأخيرها عن يوم العيد لأن ذلك وقت أداء والله أعلم - الفقه الإسلامى وأدلته 2031/3 – 2043 باختصار وتصرف .

المبحث الثانى : ما جاء من الآيات والأحاديث فى صدقة الفطر:-

أولا : قول الله تعالى { **قد أفلح من تزكى ، وذكر اسم ربه فصلى** }سورة الأعلى 14 و 15.

قال ابن كثير ؛ عن أبى خلدة قال : دخلت على أبى العالية فقال لى "إذا غدوت غدا الى – صلاة – العيد – فمر بى " قال : فمررت به ، فقال : هل أطعمت شيئا ؟ قلت : نعم ، قال : هل أفضت على نفسك الماء ؟ يعنى غسل العيد ، قلت : نعم ، قال : فأخبرنى ما فعلت زكاتك ؟

قلت : قد وجهتها – أى أخرجتها – قال : إنما أردت لهذه ، ثم قرأ قوله تعالى {قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى }، وقال "إن أهل المدينة لا يرون صدقة أفضل منها ، ومن سقاية الماء " قال ابن كثير رحمه الله تعالى : وقد روينا عن أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز أنه كان يأمر الناس بإخراج صدقة الفطر ، ويتلو هذه الآية { **قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى** } – اهـ تفسير ابن كثير 501/4.

قال القرطبى رحمه الله تعالى : وروى عن ابى سعيد الخدرى وابن عمر وابن عباس وعطاء وأبى العالية إن ذلك فى صدقة الفطر وصلاة العيد ، وقال ابن عباس والضحاك {وذكر اسم ربه } فى طريق المصلى – {**فصلى**} صلاة العيد ... وقد تقدم أن هذه السورة مكية فى قول الجمهور – وزكاة الفطر فرضت فى المدينة ولم يكن بمكة عيد ولا زكاة فطر ، قال القشيرى : ولا يبعد أن يكون أثنى على من يتمثل أمره فى صدقة الفطر وصلاة العيد ، فيما يأمر به فى المستقبل – الجامع لأحكام القرآن 20/ 21 و 22 بتصرف .

قال الخطيب الشربينى رحمه الله تعالى: قال ابن سيرين : خرج فصلى بعد ما أدى زكاة الفطر وصلى صلاة العيد " قال بعضهم : لا أدرى ما وجه هذا التأويل فالسورة مكية ولم يكن بمكة عيد ولا زكاة فطر ، وأجاب البغوى : بأنه يجوز أن يكون النزول سابقا على الحكم كقوله تعالى { وأنت حل بهذا البلد }والسورة مكية وظهر أثر الحل يوم الفتح ، قال صلى الله عليه وسلم "أحلت لى ساعة من نهار" اهـ 523/4 .

ثانيا : الأحاديث النبوية الشريفة :-

- عن ابن عمر رضى الله عنهما قال "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم : صدقة الفطر على الذكر والأنثى والحر والمملوك ، صاعا من تمر أو صاعا من شعير ، فعدل الناس الى نصف صاع من بر" أخرجه الشيخان .

- عن ابن عمر أيضا : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : فرض زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى ، من المسلمين " أخرجه البخارى وأبو داود والترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح .

واختلف أهل العلم فى إخراج زكاة الفطر عن الخادم أو العبد الكافر فقد جاءت رواية أخرى للحديث كما قال الترمذى "رواه غير واحد عن نافع ولم يذكر فيه "من المسلمين " فبناءا على إثبات هذه الكلمة أو نفيها وقع الخلاف فى هذه المسألة قال الترمذى : واختلف أهل العلم فى هذا على قولين :-

القول الأول : قال بعضهم : إذا كان للرجل عبيد – أو خدم – غير مسلمين لم يؤد عنهم صدقة الفطر ، وهو قول مالك والشافعى وأحمد " اهـ قال المباركفورى : وهو قول الجمهور وقد صحح ابن حجر تلك الزيادة "من المسلمين " .

القول الثانى : وقال بعضهم :يؤدى عنهم وان كانوا غير مسلمين وهو قول النووى وابن المبارك واسحاق " اهـ قال المباركفورى " واستدلوا بعموم الحديث "ليس على المسلم فى عبده صدقة إلا صدقة الفطر" وأجاب الجمهور بأن الخاص يقضى على العام ، فعموم قوله "فى عبده " مخصوص بقوله "من المسلمين " كذا فى فتح البارى – تحفة الأحوزى 900/1 – 903 .

المبحث الثالث : معنى قوله "طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين ":-

فى هذه العبارة بيان للحكم من وجوب زكاة الفطر على الصائم وبيان هذا الحكم :-

- **طهرة للصائم من اللغو والرفث :** قال بن رجب رحمه الله تعالى "إن الصيام لا بد أن يقع فيه خلل ونقص ، وتكفير الصيام للذنوب مشروط بالتحفظ مما ينبغى التحفظ منه كما ورد ذلك فى حديث أخرجه ابن حبان فى صحيحه عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال " من صام رمضان فعرف حدوده وتحفظ مما ينبغى له أن يتحفظ منه كفر ذلك ما قبله " وعامة الناس لا يجتمع فى صومهم التحفظ كما ينبغى ، ولهذا نهى أن يقول الرجل : صمت رمضان كله أو قمته كله ، فالصدقة تجبر ما فيه من النقص والخلل ، ولهذا وجب فى آخر شهر رمضان زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث " – اهـ لطائف المعارف 257.

- **إغناء للمساكين :** وذلك لأن الناس غالبا ما ينشغلوا فى يوم العيد وليلة العيد للإستعداد لإستقبال الضيوف أو إعداد أنفسهم للعيد ، والمساكين لا يجدون من يتصدق عليهم كما كان الحال فى رمضان عملا بالحديث "من فطر صائما ..الخ " فأوجب رسول الله صلى الله عليه وسلم "أغنوهم عن الطلب هذا اليوم " وهذا يبرز اهتمام الإسلام بتماسك المجتمع فى الأفراح والأتراح ، ولو لم تكن صدقة الفطر واجبة لكان الحال غير هذا تماما ، لقد وجد فى رمضان من لا يطعم وإن كان هؤلاء قليلون إلا أنهم يخرجون زكاة الفطر لأنها واجبة وبهذا يحصل مراد الإسلام منها وهو إغناء الفقراء عن الطلب .

الجمع بين عبادة الصوم وعبادة الصدقة : لقد وردت آثار كثيرة تبين أن الجمع بين هاتين العبادتين أبلغ فى تكفير الذنوب والخطايا ، من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم "إن فى الجنة غرفا يرى ظهورها من بطونها ، وبطونها من ظهورها ، قالوا لمن هى يا رسول الله ؟ قال "لمن طيب الكلام ، وأطعم الطعام وأدام الصيام ، وصلى بالليل والناس نيام " رواه الترمذى من حديث على رضى الله عنه وهذا الحديث فى النفل فكيف لو كان صومه فرضا وصدقته فرضا ،

لا شك أنه أبلغ فى الوصول الى تلك الغرف من الجنة باذن الله تعال ، ويلاحظ أن قيام الليل حاصل فى العشر الأواخر من رمضان فيكون المسلم بأخراجه لزكاة الفطر قد جمع كل ما فى هذا الحديث من الخصال ولم يبق له إلا أن يطيب الكلام وهذا يسير على من يسره الله عليه .

تنبيه : قوله من أداها قبل الصلاة فهى زكاة مقبولة ومن أداها بعد الصلاة فهى صدقة من الصدقات " أقول هذا من الآثار التى لم يعمل بها الفقهاء وقد تقدم أن زكاة الفطر يجوز إخراجها ولو بعد غروب الشمس من يوم العيد عند بعضهم وذهب البعض الى بقائها فى الذمة فهى زكاة ولو أخرجها بعد شهور من رمضان ، فيكون المراد هو الترهيب من عدم القبول لمن يؤخرها وهو موسر .

وإنما هذا التأويل بناءا على أن كلام ابن عباس له حكم الرفع الى النبى صلى الله عليه وسلم ، وأما لو لم يكن له حكم الرفع فقد يقال أن هذا الحديث هو مذهب ابن عباس فى المسألة والأئمة الأربعة على خلافه ، أعنى أن من أخر زكاة فطره الى ما بعد صلاة العيد فلا تعتبر عند ابن عباس زكاة فطر وإنما تعتبر صدقة ، وهى عند الأئمة الأربعة زكاة ويأثم على التأخير والله تعالى أعلم .

خلاصة ما جاء من فضائل رمضان فى الباب الأول

هذه خلاصة ما جاء فى الإحاديث الثمانية التى تبين فضائل صوم رمضان لأن الحديث الأول موضوعه الإخلاص وهذا عام فى كل عبادة والحديث الأخير حول زكاة الفطر وهذا إنما ألحق بفضائل الصيام من باب العلم بها ، أقول ولقد بلغت فضائل صوم رمضان من خلال تلك الأحاديث وشروحتها إحدى وعشرين فضيلة وهى :-

1- رمضان أجره مضاعف بغير حساب أو تحديد لتلك الأجور المضاعفة "فإنه لى وأنا أجزى به "
2- الله تعالى تولى أجر الصوم بنفسه وبحسبك إذا تولى الكريم ثواب العاملين .
3- جميع العبادات قد يذهب أجرها مقابل مظالم العباد إلا الصيام فإنه لا يدخل فى تلك المقاصصة على قول من فهم "إنه لى " فما كان لله لا يدخل فى ذلك .
4- الصوم يستر العبد من النار شريطة أن يحفظ صومه من المعاصى "والصوم جنة ".
5- صوم رمضان يؤدى الى تهذيب الأخلاق وذلك بعدم رد الإساءة بالإساءة بل بالعفو والصفح "فأن سابه أحد أو قاتله فليقل إنى صائم ".
6- صوم رمضان يجعل صاحبه يوم القيامة ذا رائحة متميزة وذلك لقوله "خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ".
7- صوم رمضان يكون عونا للمؤمن على الإكثار من الطاعات من تلاوة القرآن وصدقات وقيام ليل وبهذا يزكو عند الله ويتعاظم أجره "إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة ".
8- رمضان يكون سببا فى ابتعاد العبد عن الذنوب بخلاف الانسان فى الأيام العادية " وغلقت أبواب النار".
9- فى رمضان تصفد الشياطين ويستريح المسلم من شرورهم وبهذا يتفرغ الى طاعة الله تعالى ، وهذا من خصائص شهر رمضان .
10- صوم رمضان يتسبب فى تكفير الذنوب والمتقدمة والمتأخرة ، ويكون تكفير الذنوب المتأخرة بحفظه بعد رمضان من الذنوب فى الغالب أو أن يوفق الى التوبة سريعا إن وقع فى الذنب .
11- فى رمضان تستغفر الملائكة طوال النهار للصائم حتى يفطروا وهذا من خصائص الأمة .
12- فى رمضان يزين الله الجنة ، وتفتح فيه أبوابها من كل سنة فى شهر رمضان وهذا فيه تنشيط للمؤمن للقيام بالأعمال الى تدخله الجنة .
13- فى أول ليلة من رمضان ينظر الله الى هذه الأمة نظر الرحمة ، ومن نظر الله اليه ، فإنه لا يعذبه أبدا .
14- الصوم سببا فى نيل الشفاعة ودخول الجنة "الصيام والقرآن يشفعان ".

15- فى رمضان ليلة القدر وهى خير من ألف شهر وموافقتها سبب فى مغفرة الذنوب المتقدمة والمتأخرة ، وسبب فى نيل أجر عبادة ألف شهر بل ما هو أعظم منها – وهو دخول الجنة والحصول على رضوان الله ولذة النظر الى وجهه الكريم .

16- فى ليلة القدر ينال المؤمن شرف سلام الملائكة عليه {سلام هى حتى مطلع الفجر} .

17- فى رمضان صلاة التراويح وهى سبب فى مغفرة الذنوب المتقدمة والمتأخرة "من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر".

18- ينال الصائمون فى آخر ليلة من رمضان مغفرة الله تعالى "يغفر لهم فى آخر ليلة ".

19- فى رمضان أجور الأعمال تضاعف كالصدقة ، تلاوة القرآن ، وغيرها من الأعمال الصالحة "من أدى فيه خصلة من خصال الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه ".

20 - من أراد أن يصوم رمضان الواحد أكثر من مرة فعليه أن يفطر صائما كل ليلة "من فطر صائما كان له مثل أجر الصائم من غير أن ينقص من اجره شي ".

21- للصائمين الفرض أو النفل باب خاص فى الجنة يدخلون منه ويقال له باب الريان "إن فى الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون ".

الباب الثانى

الأحاديث التى وردت فى فضل صيام أيام أو أشهر بعينها

وفيه ثمانية أحاديث :

الحديث الأول : صوم يوم عاشوراء يكفر السنة التى قبله .

الحديث الثانى : صوم يوم عرفة احتسب على الله .

الحديث الثالث : من صام رمضان واتبعه ستا من شوال .

الحديث الرابع : صوم يوم الأثنين والخميس .

الحديث الخامس : صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر .

الحديث السادس : أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم .

الحديث السابع : فضل صوم شهر شعبان .

الحديث الثامن : صيام سيدنا داود عليه السلام .

الحديث الأول

صوم يوم عاشوراء

عن أبى قتادة رضى الله عنه أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عاشوراء قال "**احتسب على الله أن يكفِّر السنة التى قبله** " رواه مسلم .

شرح الحديث :-

يدور شرح هذا الحديث حول محورين هامين أحدهما :المراحل التى مر بها صوم يوم عاشوراء والآخر : الدروس المستفادة من صوم يوم عاشوراء .

المحور الأول : المراحل التى مر بها صوم يوم عاشوراء : وهى أربع مراحل (ملخصة من لطائف المعارف 53- 57):-

المرحلة الأولى : كان النبى صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عاشوراء بمكة في خاصة نفسه ولا يأمر الناس بصيامه ، وفى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها قالت "كان عاشوراء يوما تصومه قريش فى الجاهلية ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم يصومه ، فلما قدم المدينة صامه وأمر الناس بصيامه ، فلما نزلت فريضة شهر رمضان ، كان رمضان هو الذى يصومه فترك يوم عاشوراء ، فمن شاء صامه ومن شاء أفطره " وللبخارى " من شاء فليصمه ومن شاء أفطر" وقال دلهم بن صالح قلت لعكرمة "عاشوراء ما أمره؟ - أى ما شأنه – قال "أذنبت قريش فى الجاهلية ذنبا فتعاظم فى صدورهم فسألوا ما توبتهم ؟ قيل صوموا يوم العاشر من المحرم ".

المرحلة الثانية : قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة ورأى أهل الكتاب يصومون عاشوراء ويعظمونه ، وكان يحب موافقتهم فيما لم يؤمر فيه بشىء ، فصام عاشوراء وأمر الناس بصيامه ، ففى الصحيحين عن ابن عباس رضى الله عنهما قال " قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد اليهود صياما يوم عاشوراء فقال لهم "ما هذا اليوم الذى تصومونه ؟ " فقالوا : هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وقومه وأغرق فرعون وقومه فصامه موسى شكرا لله فنحن نصومه " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "نحن أحقُّ وأولى بموسى منكم " فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه ".

وقد اختلف العلماء هل كان صومه قبل فرض رمضان واجبا أم سنة مؤكدة ؟ على قولين مشهورين ، مذهب ابى حنيفة أنه كان واجبا وهو ظاهر كلام الإمام أحمد ، وقال الشافعى بل كان متأكد الاستحباب فقط ، وهو قول كثير من الحنفية وغيرهم .

المرحلة الثالثة : لما فرض صيام رمضان ترك النبى صلى الله عليه وسلم أمر الصحابة بصيامه وتأكيده – كما سبق فى حديث عائشة - وأكثر العلماء على ندب صيامه من غير تأكيد ويدل على ذلك قول ابن عباس "لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوما يتحرى فضله

على الأيام إلا يوم عاشوراء وشهر رمضان " وحديث ابى قتادة الذى معنا يدل على هذا المعنى .

المرحلة الرابعة : عزم النبى صلى الله عليه وسلم فى آخر عمره على أن لا يصومه مفردا بل يضم اليه يوما آخر مخالفة لأهل الكتاب فى صيامه ، ففى صحيح مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال "حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا "يارسول الله إنه يوم تعظمه اليهود " قال " فإذا كان العام المقبل ان شاء الله صمنا يوم التاسع " قال فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم " وفى رواية لئن بقيت الى قابل لأصومن التاسع مع العاشر".

قال ابن حجر رحمه الله " صيام عاشوراء على ثلاث مراتب : أدناها أن يصام وحده ، وفوقه أن يصام التاسع مع العاشر ، وفوقه أن يصام التاسع والعاشر والحادى عشر". اه. الفتح 772/3

المحور الثانى : الدروس المستفادة من صوم يوم عاشوراء :-

أولا : التمسك ببعض الشرائع لا يكفى فى النجاة من عذاب الله يوم القيامة :-

هذه الفائدة مأخوذة من حال كفار قريش وحال اليهود ، أما كفار قريش فانهم صاموا عاشوراء طلبا لتكفير ذنب تعاظم فى صدورهم – كما تقدم - وقد يكون هذا بقية من الشرع السابق ، ولكن هذا الاستمساك بهذا العمل لا يكفى فى النجاة من عذاب الله ! ما دامت هناك فواحش ومنكرات بل وشرك بالله لا يزالون متمسكون به .

وأما اليهود فهم كما تقدم صاموا عاشوراء طلبا لاتباع موسى عليه السلام ولكنهم خالفوه فى أمور كثيرة بل حرفوا دينه وحرفوا الكتاب الذى أنزل عليهم وأكبر دليل على ذلك إخفاؤهم لصفات النبى صلى الله عليه وسلم وادعاؤهم أنه ليس هو النبى المنتظر آخر الزمان ومع ذلك يصومون عاشوراء ويظنون أنهم على شىء ولقد امر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان يخاطبهم بهذه الآية **{قل يا أهل الكتاب لستم على شىء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل اليكم من ربكم }** - والمراد ب { **وما أنزل اليكم من ربكم** } هو القرآن الكريم ، فمعنى الآية أن تمسكهم بالتوراة والانجيل – على فرض صحتهما – لا يغنى عنهم شياء حتى يتمسكوا بالقرآن الكريم .

فخلاصة هذه الفائدة أن الإستمساك ببعض الشرع ورفض البعض الآخر لا يكفى للنجاة من عذاب الله ،وهذه عبرة نأخذها من حال هذين : كفارقريش واليهود وقد قال الله تعالى (**أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ) البقرة (85)** وهذه الحال تنطبق على بعض أهل

هذا الزمان من المسلمين كالعلمانيين والاشتراكيين والقوميين الذين امتلأت بهم بعض الدول العربية والاسلامية ، فنسأل الله لهم الهداية الى أقوم طريق .

ثانيا : مخالفة اليهود مطلوبة فى العبادات المشتركة فكيف بالعادات :-

- إن النبى صلى الله عليه وسلم نوى أن يخالف اليهود فى صيام عاشوراء بصيام يوم قبله لما قال له الصحابة "إنه يوم تعظمه اليهود " وهذه العبارة تدل على أن الصحابة علموا من حال النبى صلى الله عليه وسلم أنه يحرص على مخالفة اليهود ، وقد أقرهم على قولهم هذا وقال "فإذا اكان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع " فهذا يدل على حرص النبى صلى الله عليه وسلم على مخالفة اليهود ، فاذا كان هذا فى العبادة فكيف بغيرها ؟ ولهذا قال شيخ الاسلام بن تيمية رحمه الله فى حديث "من تشبه بقوم فهو منهم " أدنى درجات هذا الحديث التحريم " والمسألة تحتاج الى مزيد بيان حول نوعية موافقة اليهود أهي فى عادة أو فى عبادة أو فى محرم وغير ذلك ، ولذا أنصح بالرجوع الى كتاب "إقتضاء الصراط المستقيم " وساذكر فى النقطة التالية شيئا من تأثير موافقة اهل الكتاب على الأمة الاسلامية .

ثالثا : آثار التشبه بأهل الكتاب فى نفوس من يتشبه بهم من المسلمين :-

- اذا تشبه مسلم بكافر فى مظهره وعاداته وسلوكه وغير ذلك ، فانه لا بد أن يورث بينهما شعور بالتقارب والمودة ، وهذا ما يشهد به الواقع اليوم فضلا عن بيان الشرع وموافقة العقل ، ولذا قال شيخ الاسلام " وان المشاركة فى الهدي – أي السمت - تورث تناسبا وتشاكلا بين المتشابهين .. وهذا أمر محسوس فان اللابس لثياب أهل العلم – مثلا- يجد فى نفسه نوع انضمام اليهم " ومتى ما أحس هذا الإحساس – أعنى أنه تقارب من أهل الكتاب - داخله شيء من الريب فى دينه والارتياح لدين أهل الكتاب الباطل والعياذ بالله .

- التشابه فى الباطن منه ما يسمى عند علماء النفس "اللاشعور " كما أن المحبة فى الباطن تورث تناسبا وتشاكلا فى الظاهر بناء على ذلك فان المسلم الذى يتشبه بالكفار بأى نوع من أنواع التشبه الظاهر ، فان ذلك يدل على أن لديه شعور باطنى – غالبا وان لم يجاهر به – بمودة من يتشبه بهم ، فان التشبه انما يصدر عن اعجاب واحساس بتفوق الآخرين عليه ، و فى هذا المعنى يقول شيخ الاسلام ابن تيمية "وكذلك تجد ارباب الصناعات الدنيوية يألف بعضهم بعضا ما لا يألفون غيرهم .. فاذا كانت المشابهة فى أمور دنيوية تورث المحبة والموالاة فكيف بالمشابهة فى أمور دينية ؟ فإن إفضاءها الى نوع من الموالاة اكثر وأشد والمحبة والموالاة لهم – أى اليهود – تنافي الإيما ن " إهـ

يقول الشيخ السعدى – رحمه الله تعالى – فى تفسير قوله تعالى {يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى و عدوكم أولياء تلقون اليهم بالمودة } هذه الآية فيها النهى الشديد عن موالاة الكفار من المشركين وغيرهم ، وإلقاء المودة إليهم وأن ذلك منافيا للإيمان .

رابعا : الإيمان لا يحده زمان ولا مكان :-

- إن نجاة موسى عليه السلام من الأمور التى يفرح بها كل مسلم ، وذلك لأن الإيمان لا يعرف الزمان ولا المكان ، فالمؤمنون قد ربطت بينهم "لا إله إلا الله " ورباط العقيدة هو أقوى رابطة بين البشر ، فصوم عاشوراء يجسد هذا المعنى فمع البعد الزمنى بين أمة محمد صلى الله عليه وسلم وبين موسى عليه السلام وقومه إلا أن النسبة الى موسى عليه السلام لما كانت صحيحة من هذه الأمة لاهتدائها الى التوحيد الصحيح ، فلذلك اعلن النبى صلى الله عليه وسلم أننا أولى بالصيام لهذا اليوم ممن أشرك بالله عز وجل وهم اليهود فما فائدة صيامهم لهذا اليوم وهو من الأعمال المندوبة مع تفريطهم فى اعظم دعائم الاسلام وهو التوحيد الذى جاء به جميع الأنبياء والمرسلين .

إذا كان هذا اليوم يذكرنا بالرابطة الإيمانية بيننا وبين موسى عليه السلام وبقوله تعالى {أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده } فما بالنا لا نتذكر وجوب إحياء الرابطة الإيمانية بين الشعوب المسلمة اليوم {إنما المؤمنون أخوة } إنك ترى العجب من بعض الجماعات الاسلامية من بث العداوات بين المسلمين ولا حول ولا قوة إلا بالله .

خامسا : حقيقة الإنتماء الى الله والقيام بامتثال أوامره :-

هؤلاء اليهود صاموا عاشوراء يريدون بذلك الانتماء الى موسى عليه السلام فهل تحقق لهم مطلوبهم ؟ الجواب : كلا لأنهم لو صدقوا فى حبهم لموسى عليه السلام والاعتزاز بالانتماء اليه لسارعوا الى اتباع النبى صلى الله عليه وسلم لأنهم يعلمون تمام العلم ما جاء فى توراة موسى من أوصاف النبى صلى الله عليه وسلم ، ولما كانت نسبتهم الى موسى ادعاءا لا حقيقة له قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم كما فى صحيح مسلم "نحن أحقُّ وأولى بموسى منكم " فبهذا يعلم أنه لم يتم لليهود مطلوبهم من ذلك الانتماء .

سادسا : التعويد على الخير منذ الصغر يؤدى الى الثبات عليه :-

هذه الفائدة مأخوذة من الحديث الوارد فى صحيح مسلم عن الرُّبيِّع بنت معوذ رضى الله عنها أنها قالت : أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الانصار التى حول المدينة " **من كان اصبح صائما فليتم صومه ، ومن كان أصبح مفطرا فليتم بقية يومه** " فكنا بعد ذلك نصومه ونُصِّوم صبياننا الصغار منهم ، ونذهب بهم الى المسجد فنجعل لهم اللعبة من العِهْن – أى الصوف - فاذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه إياها حتى يكون

الافطار" قال القاضى عياض رحمه الله تعالى : وفيه تمرين الصغار على فعل الخير رجاء نزول الرحمة بصومهم والأجر في ذلك لأوليائهم والا فالصوم لا يلزمهم حتى يبلغوا " اه . وكذلك يعلم من هذا أن الصبى الذى يعتاد على الصيام منذ صغره لا يحدث نفسه بالفطر اذا كبر ، ولذا استحب بعض العلماء تمرين الصبيان على صيام رمضان منذ الصغر لئلا يصعب عليهم عند كبرهم قياسا على تمرينهم على الصلاة الوارد فى حديث "**مروهم بالصلاة لسبع** ".

ونستفيد من هذا كله معرفة العادات التى يتعلمها الصبى فاذا كانت صالحة شجعناه عليها وإلا قبحناها له حتى يتركها وهذه المهمة تقع على عاتق الوالدين فى المقام الأول ثم على مدرسى المدارس فى المقام الثانى .. وانما كان ذلك كذلك لأن العادة السيئة التى ينشأ عليها الصبى من الصعب أن يتخلى عنها عند كبره ، وهذا واضح جدا فى كلام الربيع رضى الله عنها حيث بينت عدة عادات صالحة حرصت الأمهات – زوجات الصحابة – رضوان الله عليهم وعليهن - على تعليمها لأولادهن وتنشئتهم عليها ،وهى الذهاب بهم الى المسجد وتصويمهم ذلك اليوم ، تعليمهم الصبر ، فهل تنتبه أمهات اليوم الى هذا المعنى التربوى الهام ؟.

سابعا : إذا انعم الله على عبد نعمة قابلها بالشكر والقيام بالعبادة :

هذه الفائدة مأخوذة من أثر ابن عباس رضى الله عنهما - المتقدم – قول اليهود "فصامه موسى شكرا لله ونحن نصومه " والنبى صلى الله عليه وسلم تأسَّى بموسى عليه السلام فى صيام هذا اليوم ، وفى هذا دليل على أن شكر النعمة إنما يكون بالعبادة وليس بالفرح والطرب المحَّرمين المناقضين للشكر. ولا شك أن المتأمل فى سبب صيام موسى عليه السلام يعلم يقينا أن صيامه كان شكرا لنعمة دينية لأن المعركة التى انتصر فيها إنما هى معركة بين الكفر والإيمان فلما نجى بقومه كان لزاما عليه أن يشكر الله تعالى على النجاة لأنه بعد هذه النجاة تفرَّغ لطاعة الله وتعليم قومه شرع الله تعالى لأن كله لم يكن ممكنا حال الخوف من فرعون وملائه عليهم اللعنة وسوء الدار.

يعلم من هذا كله إن أعظم نعمة ينعم الله بها على العبد أن يزيده من الطاعات وفعل الخيرات أو أن يبعده عن فعل المنكرات فتحتاج الى شكر الله ، ومعلوم من حال النبى صلى الله عليه وسلم - قيامه بواجب الشكر بالاكثار من الصلاة فى الليل حتى تتورم قدماه ... وهكذا كان حال السلف الصالح فقد تقدم أن بعضهم كان اذا قام الليل أصبح صائما شكرا لله على نعمة القيام .... والله أعلم .

الحديث الثانى

صوم يوم عرف أحتسب على الله .... إلخ

عن أبى قتادة رضى الله عنه قال : سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عرفة فقال "صيام يوم عرفة احتسب على الله أن يكفر السنة التى قبله والسنة التى بعده " رواه مسلم والترمذى وأبو داوود .

شرح الحديث :-

أولا : معنى قوله "احتسب على الله " قال السنوسى : يعنى ارجو من الله ، قال الطيبى كان الأصل أن يقال أرجو من الله أن يكفر ، فوضع موضعه احتسب ، وعداه بعلى الذى للوجوب على سبيل الوعد ، مبالغة لحصول الثواب – شرح مسلم 122/5.

ثانيا : معنى "يكفر السنة " الخ ، قال النووى : المراد بالذنوب : الصغائر ، وان لم تكن صغائر يرجى تخفيف الكبائر ، فان لم تكن رفعت الدرجات ، وقال القارى فى المرقاة : قال إمام الحرمين : المكفر الصغائر ، وقال القاضى عياض : وهو مذهب أهل السنة والجماعة ، وأما الكبائر فلا يكفرها إلا التوبة أو رحمة الله - أهـ

ثالثا : استشكال وجوابه : يطرح بعض العلماء سؤالا كيف يكفر صوم عرفات السنة القادمة ؟

جوابه : قال بعضهم : هذا يعنى أن الله يحفظ العبد من الوقوع فى الذنوب فى السنة القادمة ، و قال بعضهم : هذا يعنى أن الله يعطية من الثواب قدرا يكون ككفارة السنة الماضية والسنة القابلة اذا جاءت وحصلت منه ذنوب : بتصرف من تحفة الأحوزى 946/1 ولقد سبق الحديث فى مثل هذا الاشكال عند شرح حديث "من قال ليلة القدر" إلخ .

رابعا : حكم صوم يوم عرفة للحاج :-

- اعلم أن العلماء اتفقوا على استحباب صوم يوم عرفة لغير الحاج والحديث الذى معنا نص فى ذلك وأما صوم الحاج ليوم عرفة بعرفة فمختلف فيه كما يأتى .

- ذهب جمهور العلماء الى أن الحاج يكره له أن يصوم يوم عرفة وهو بعرفة واستدلوا على ذلك بما أخرجه الشيخان عن أم الفضل بنت الحارث "إن اناسا اختلفوا عندها فى يوم عرفة فى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم : ليس بصائم ، فارسلت بقدح من لبن وهو واقف على بعيره فشرب " وبناء على هذا الحديث ذهب الجمهور الى استحباب فطر الحاج ، حتى قال عطاء : من أفطره ليتقوى به على الذكر كان له مثل أجر الصائم .

- ذهب أبو حنيفة الى استحباب صوم عرفة للحاج إلا اذا كان يضعفه عن الدعاء فلا يصوم ، وقال القاسم بن محمد "إن عائشة رضى الله عنها كانت تصوم يوم عرفة ولقد رأيتها عشية عرفة يدفع الإمام ، ثم تقف حتى يبيض ما بينها وبين الناس من الأرض ثم تدعو بشراب فتفطر " الموطأ 133، واخرج الترمذى قول ابن عمر "**فأنا لا أصومه ولا آمر به ، ولا أنهى عنه**" .

خامسا فضائل يوم عرفة ملخصة من لطائف المعارف :-

- **يوم عرفة هو يوم إكمال الدين** : أخرج الشيخان عن عمر رضى الله عنه أن رجلا من اليهود قال له : يا أمير المؤمنين ، آية فى كتابكم لو علينا – معشر اليهود – نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا ، قال : أى آية ؟ قال "**اليوم أكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا** " فقال عمر : إنى أعلم اليوم الذى نزلت فيه ، والمكان الذى نزلت فيه ، نزلت و رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم بعرفة يوم جمعة .

- **يوم عرفة يوم مغفرة الذنوب والتجاوز عنها والعتق من النار والمباهاة بأهل الموقف** : كما فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبيدا من النار من يوم عرفة ، وإنه ليدنو ثم يباهى بهم الملائكة ، فيقول : ما أراد هؤلاء" .

وفى المسند عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " إن الله تعالى يباهى ملائكته عشية عرفة بأهل عرفة فيقول : أنظروا الى عبادى أتونى شعثا غبرا " وخرج ابن حبان عن جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " مامن يوم أفضل عند الله من يوم عرفة ، ينزل الله تبارك وتعالى – الى السماء الدنيا فيباهى بأهل الأرض أهل السماء ، فيقول : انظروا الى عبادى شعثا غبرا ضاحين ، جاء وا من كل فج عميق يرجون رحمتى ولم يروا عذابى ، فلم ير أكثر عتيقا من النار من يوم عرفة ".

- **يوم عرفة يدحر فيه الشيطان ويحقر** : أخرج مالك فى الموطأ من مراسيل طلحة بن عبيدالله بن كريز أن النبى صلى الله عليه وسلم قال " ما رؤى الشيطان يوما هو فيه أصغر ولا أدحر ولا أحقر ، ولا أغيظ منه يوم عرفة ، وما ذاك إلا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما رؤى يوم بدر" قيل " وما رأى يوم بدر ؟ قال "رأى جبريل عليه السلام وهو يزع الملائكة ".

- **يوم عرفة يوم تضاعف فيه الحسنات** : يشهد لذلك الحديث الذى معنا حيث صيامة كفارة سنتين ، وروى عن انس بن مالك قال : كان يقال : يوم عرفة بعشرة آلاف يوم ، يعنى فى الفضل " وروى عن عطاء قال : من صام يوم عرفة كان له كأجر الفى يوم .

- **يوم عرفة أقسم الله به فى كتابه** : قيل أن يوم عرفة هو اليوم الذى أقسم الله به فى كتابه فى قوله {والشفع والوتر} قال ابن عباس فى تفسيره : الشفع يوم عرفة والوتر يوم النحر وكذا ورد عن عكرمة والضحاك ، وقال ابن رجب : (وقد روى هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم من حديث جابر أخرجه أحمد والنسائى فى تفسيره) – اهـ - ذكر ابن الجوزى فى تفسير هذه الآية عشرين قولا . وقيل فى قوله تعالى {وشاهد ومشهود } أن الشاهد يوم عرفة والمشهود يوم الجمعة : جاء هذا فى المسند عن ابى هريرة رضى الله عنه مرفوعا ، وروى موقوفا على على بن ابى طالب ، واخرج الطبرانى من حديث أبى مالك الأشعرى مرفوعا "الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة " وعلى هذا فاذا وقع يوم عرفة يوم جمعة فقد اجتمع فيه شاهد ومشهود .

- **التعرض لأسباب المغفرة والعتق من النار فى يوم عرفة** : يقول ابن رجب فى لطائف المعارف 42 : فمن طمع فى العتق من النار ومغفرة ذنوبه فى يوم عرفة ، فليحافظ على الأسباب التى يرجى بها العتق وهى :-

- صيام ذلك اليوم لحديث مسلم الذى معنا "احتسب على الله أن يكفر السنة التى قبله والسنة التى بعده ".

- حفظ جوارحه عن المحرمات فى ذلك اليوم ففى المسند عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسل قال "يوم عرفة هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غفر له " .

- الاكثار من شهادة التوحيد باخلاص وصدق فإنها أصل الإسلام الذى اكمله الله تعالى فى يوم عرفة ففى المسند عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما قال : كان اكثر دعاء النبى صلى الله عليه وسلم يوم عرفة " لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شىء قدير" . وأخرج الترمذى عن ابن عمر مرفوعا "خير الدعاء دعاء يوم عرفة ، وغير ما قلت أنا والنبيون من قبل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير".

- أن يعتق رقبة ، وبما أنه لا يوجد فى هذا الزمان عتق رقاب فعليه أن يأتى بالأذكار التى ورد أنها تعدل عتق رقبة أو رقاب ، ومن ذلك ما ورد فى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " من قال لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير" فى يوم مائة مرة ، كانت له عدل عشر رقاب ، وكتبت له مائة حسنة ، ومحيت عنه مائة سيئة ، وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسى ولم يأت أحد بأفضل مما جاء إلا رجل عمل أكثر منه " .

- الإكثار من الدعاء بالمغفرة والعتق من النار ، فإنه يرجى إجابة الدعاء فيه ، روى ابن أبى الدنيا باسناده عن على قال : ليس فى الأرض يوم إلا لله فيه عتقاء من النار ، وليس يوم أكثر

فيه عتقا للرقاب من يوم عرفة فأكثر فيه أن تقول : اللهم اعتق رقبتى من النار ، واوسع لى من الرزق الحلال واصرف عنى فسقة الجن والإنس ، فانه عامة دعائى اليوم " - هذه الإسباب ملخصة من لطائف المعارف 421 – 423.

تنبيه : قال ابن حجر رحمه الله : وصوم يوم عرفة هو أفضل التطوع بإجماع العلماء ، وصيامه مستحب لغير الحاج الواقف بعرفة .

الحديث الثالث

من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال

عن أبى أيوب الأنصارى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **"من صام رمضان واتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر"** رواه مسلم .

شرح الحديث :-

أولا : معنى كان كصيام الدهر : قال القاضى عياض : كان كصومه - أى الدهر – لأن الحسنة بعشر أمثالها ورمضان بعشرة أشهر والستة تمام السنة لأنها ستين يوما . وقد فسر النبى صلى الله عليه وسلم الحديث الذى معنا بقوله فى حديث آخر "صيام شهر بعشرة أشهر وستة أيام بعدهن بشهرين فذلك تمام السنة " أخرجه أحمد والدارمى وابن ماجه . ويفهم من الحديثين أن صيام الدهر لا يتحقق بصوم ست من شوال سنة واحدة وإنما لا بد من الحرص عليها كل عام ليتحقق صوم الدهر. ولكن إن صام هذه الست فى سنة من السنوات كتب له صيام سنة كاملة ، كما ورد أن أبا هريرة كان مع قوم فى سفر فوضعوا طعاما - وقد كان هو فى خيمة أخرى - فارسلوا اليه رسولهم ليدعوه الى الطعام فقال : إنى صائم ، ثم جاء بعد قليل ولم يفرغ القوم من طعامهم فأكل ، فنظر القوم الى الرسول فقال : قد زعم أنه صائم ، فقال لهم : نعم إنى صائم ثم قرأ عليهم الحديث المتقدم .

ثانيا : فوائد صوم الست من شوال : ذكر ابن رجب فى لطائف المعارف فوائد عديدة ، أشار اليها بقوله : وفى معاودة الصيام بعد رمضان فوائد عديدة – لطائف المعارف (246و248) ذكر منها ما يلى :-

- إن صيام ست من شوال يستكمل به أجر صيام الدهر ، فيكون العبد صائما مفطرا ، صائما من حيث الأجر فى جميع الأيام ومفطرا من حيث الواقع .

- إذا جمع العبد مع صيام الست من شوال صيام أيام من شعبان كان ذلك كالسنن الراتبة قبل الصلاة المفروضة وبعدها فيكمل بذلك ما حصل فى الفرض من خلل ونقص ، فان الفرائض تجبر وتكمل بالنوافل ، وأكثر الناس فى صيامه للفرض نقص وخلل فيحتاج الى مايكمله ، ولهذا نهى النبى صلى الله عليه وسلم أن يقول الرجل صمت رمضان كله أو قمته كله " قال الراوى – أبو بكرة – فلا أدرى أَكَرِهَ التزكية أم لا بد من الغفلة " وقال عمر بن عبدالعزيز رحمه الله " من لم يجد ما يتصدق به فليصم " يعنى من لم يجد صدقة الفطر فليصم فان الصيام يقوم مقام الإطعام فى تكفير السيئات .

أن معاودة الصيام بعد رمضان علامة على قبول صوم رمضان من العبد فإن الله اذا تقبل عمل عبد وفقه لعمل صالح بعده ، كما قال بعضهم : ثواب الحسنة الحسنة بعدها ، فمن عمل حسنة ثم أتبعها بحسنة كان ذلك علامة على قبول الحسنة الأولى ، كما أن من عمل حسنة ثم أتبعها سيئة كان ذلك علامة رد الحسنة وعدم قبولها . ومن هنا نطرح سؤالا هل الوقوع فى السيئة بعد السيئة الأولى يدل على أن السيئة الأولى سجلت عليه ؟ لم أر من تعرض لهذا ولكن هناك قصة تذكر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه جئ له بسارق فقال السارق : اعف عنى يا أمير المؤمنين "فهذه أول مرة " فقال له عمر : كذبت إن الله لا يفضح العبد من أول مرة ، ثم اعترف السارق بأنه سرق مرات عديدة والله يستره ، ثم فضحه فى هذه المرة فقال عمر : إن للسيئة أخيات فاذا رأيتم للعبد سيئة فاعلموا أن لها أخيات ".

- إن صيام رمضان يوجب مغفرة الذنوب وهذه نعمة تحتاج الى شكر فيكون معاودة الصوم شكرا لتلك النعمة ، وقد أمر الله عباده بشكر نعمة صيام رمضان باظهار ذكره و غير ذلك من أنواع الشكر فقال {ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون} ، ولهذا كان بعض السلف إذا وفق لقيام ليلة من الليالى أصبح نهاره صائما ويجعل صيامه شكرا للتوفيق للقيام .

وكان وهب بن الورد يُسأَل عن ثواب شىء من الأعمال كالطواف ونحوه ، فيقول لا تسألوا عن ثوابه ، ولكن أسألوا ما الذى على من وفق لهذا العمل من الشكر للتوفيق والإعانة .

ورحم الله القائل :-

إذا أنت لم تزدد على كل نعمة لموليكها شكرا فلست بشاكر

ثم إن التوفيق للشكر على النعمة – دينية أو دنيوية – نعمة أخرى تحتاج الى شكر وهكذا الى الأبد ، فلا يقدر العبد على الشكر ، ولهذا قال ابن رجب "حقيقة الشكر الاعتراف بالعجز عن الشكر". وجاء فى الأثر ما يدل على هذا المعنى عن داوود عليه السلام قال "إلهى كيف اشكرك وشكرى لك نعمة من نعمك " فأوحى الله اليه "الآن فقد شكرتنى ".

- أن الأعمال التى كان العبد يتقرب بها الى ربه فى رمضان لا تنقطع بانتهائه بل هى باقية ما دام العبد حيا ، قيل لبشر الحافى : إن قوما يتعبدون و يجتهدون فى رمضان " فقال : بئس القوم لا يعرفون لله حقا إلا فى شهر رمضان ، إن الصالح الذى يتعبد ويجتهد السنة كلها " ، وقد قال الحسن البصرى " إن الله لم يجعل لعمل المؤمن أجلا دون الموت ثم قرأ {واعبد ربك حتى يأتيك اليقين }.

وقد سئلت السيدة عائشة رضى الله عنها : هل كان النبى صلى الله عليه وسلم يخُصُّ شيئا من الأيام ؟ فقالت : لا ، كان عمله ديمة " وهو القائل عليه الصلاة والسلام " أحب الأعمال الى الله أدومها وان قل " .

ثالثا : مسائل تتعلق بصوم الست من شوال :-

الأولى : حكم صيامها : ذهب جمهور العلماء الى استحباب صيام هذه الأيام عملا بالحديث الذى نحن بصدده ، ومن أولائكم ابن عباس وطاووس والشعبى وميمون بن مهران وابن المبارك واحمد والشافعى واسحاق .

وذهب الى القول بكراهة صيامها الثورى وابو حنيفة وابو يوسف وعللوا ذلك بان فيه مشابهة أهل الكتاب من الزيادة على الفرض ، ولكن أكثر المتأخرين من الحنفية قالوا : لا بأس به .

ونقل بعض أهل العلم قول مالك فى الموطأ : "ولم يبلغنى ذلك – يعنى صيام الست – عن أحد من السلف ، وإن أهل العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته وان يُلحق برمضان ما ليس منه أهلُ الجهالة والجفاء لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم ورأوهم يعملون ذلك " فظنوا أن مالكا يكره صيام هذه الست ، وللجواب عن ذلك أنقل كلام ابن عبدالبر فى الاستذكار (261/3 و 262) حيث قال : والذى كرهه له مالك أمر قد بينه وأوضحه وذلك خشية أن يضاف الى فرض رمضان وان يستبين ذلك الى العامة ، وكان رحمه الله – متحفظا كثير الاحتياط للدين .. وأما صيام الستة الأيام من شوال على طلب الفضل وعلى التأويل الذى جاء به ثوبان رضى الله عنه فان مالكا لا يكره ذلك ان شاء الله " أه .

يقول العبد الفقير ومعنى قوله : وعلى التأويل الذى جاء به ثوبان : الحديث المرفوع الذى رواه ثوبان "جعل الله الحسنة بعشر ، فشهر رمضان بعشرة أشهر وستة أيام بعد الفطر تمام السنة " أخرجه أحمد والنسائى وابن حبان .

قال أبو محمد المنذرى : والذى خشي منه مالك قد وقع بالعجم ، فصاروا يتركون المتسحرين على عادتهم والنواقيس وشعائر رمضان الى آخر الستة أيام فحينئذ يظهرون شعائر العيد .

الثانية : هل تؤدى متفرقة أو متتابعة :اختلف العلماء فى ذلك على ثلاثة أقوال :-

القول الأول : ذهب الشافعية الى استحباب صيامها من أول الشهر متتابعة بعده وقد جاء فى الحديث "من صام ستة أيام بعد الفطر متتابعة فكأنما صام السنة " أخرجه الطبرانى من حديث أبى هريرة رضى الله عنه .

القول الثانى : ذهب الحنابلة الى أنه لا فرق بين صيامها متتابعة ومتفرقة .

القول الثالث : ذهب المالكية الى كراهة صومها متتابعة ، وكذا كراهتهم اتباعها العيد . وقالوا هذا هو وجه كراهة مالك لصيامها أن تجعل كالسنن الرواتب .

المسألة الثالثة : هل يجوز صيام الست قبل قضاء رمضان : اختلف العلماء فى حكم التطوع بالصوم قبل قضاء رمضان على ثلاثة أقوال :-

القول الأول : ذهب الحنفية الى جواز التطوع بالصوم قبل قضاء رمضان من غير كراهة ، لكون القضاء لا يجب على الفور ، قال الكاسانى فى كتابه الحافل بدائع الصنائع 265/2 : قال أصحابنا إنه لا يكره لمن عليه قضاء رمضان ان يتطوع ، لأن وجوب القضاء على التراخي لا على الفور ولو كان الوجوب على الفور لكره ، لأنه يكون تأخيرا للواجب عن وقته الضيق " .

القول الثانى : ذهب المالكية الى كراهة صوم التطوع لمن عليه صوم واجب ، قال الدسوقى : 518/1 يكره التطوع بالصوم لمن عليه صوم واجب كالمنذور والقضاء والكفارة ، سواء كان صوم التطوع الذى قدمه على الواجب غير مؤكد أو كان مؤكدا كعاشوراء وتاسع ذى الحجة على الراجح . ومذهب الشافعية كالمالكية فى هذه المسألة حيث جاء فى مغنى المحتاج :445/1 " ويكره لمن عليه قضاء رمضان أن يتطوع بصوم - قاله الجرجانى .

القول الثالث : اختلفت الرواية عن الإمام أحمد فى هذه المسألة ، فنقل عنه حنبل أنه قال : لا يجوز له أن يتطوع بالصوم وعليه من الفرض حتى يقضيه ، ثم روى حديثا عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من صام تطوعا وعليه من رمضان شىء لم يقضه ، فإنه لا يتقبل منه حتى يصومه " ولكن الحديث فيه ضعف .

والرواية الثانية عن أحمد : أنه يجوز التطوع ، لأن القضاء عبادة تتعلق بوقت موسع فجاز التطوع فى وقتها قبل فعلها كالصلاة يتطوع فى أول وقتها ، وبهذا يكون قد وافق الحنفية والله أعلم.

المسألة الرابعة : ما حكم إحداث نية الصوم فى النهار فى صوم النافلة لمن لم يأكل صبيحة ذلك اليوم : فى هذه المسألة قولان :-

القول الأول : ذهب أحمد والشافعى وابو حنيفة الى صحة إحداث نية صوم النفل نهارا واستدلوا بحديث عاشوراء فى صحيح مسلم "من كان لم يصم فليصم " وإنما تصح هذه النية إذا أحدثها قبل الزوال عند الجميع .

ويجب التنبيه الى شرطين فى هذه النية أحدهما : ألا يكون قد تناول شيئا من مأكول و مشروب بعد الفجر. والآخر: أن ينوي قبل الزوال ، فاذا زالت الشمس لم تصح نيته .

القول الثانى : ذهب مالك الى أنه لا يصح صوم النافلة الا بنية من الليل لحديث "لا صيام لمن لم يُبيِّت الصيام من الليل "وحديث "إنما الأعمال بالنيات " وهذا نهار مر جزؤه دون نية .

قال القاضى عياض ردا على اصحاب القول الأول : ولا حجة لهم فيه – أى فى الحديث – لأنه إن كان صوم عاشوراء فرضا حينئذ فأمره صلى الله عليه وسلم من أصبح مفطرا أو أكل أن يتم

صومه هو الحكم ... وإنما الخلاف هل يجزئه ام لا ؟ وليس فى الحديث إلا اتمام الصوم .. ثم انه قال فى الحديث " من أكل فليتم صومه " وهذا لا يقوله من يجيز النية نهارا وانما يقوله فيمن لم يأكل – شرح صحيح مسلم 8276/4 مختصرا .

يقول العبد الفقير: وقد أشرت الى الشرطين الواجب توافرهما فى تصحيح نيته للصوم نهارا ، وهما شرطان متفق عليهما عند الجمهور القائلين بصحة ذلك الصوم ، وإنما جنحوا الى صحته لأن حكم النية ينسحب على ما قبلها إذ لو أكل أو شرب ثم نوى لم تصح نية الصوم مع حصول ما يفطر فإن أصبح ممسكا ثم نوى صحت نيته والله أعلم .

الحديث الرابع

صوم يومى الأثنين والخميس

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "تُعرَضُ الأعمال يوم الأثنين والخميس ،فأحب أن يعرض عملى وأنا صائم " رواه الترمذى وحسنه .

وعن عائشة رضى الله عنها قالت " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم الأثنين والخميس " رواه الترمذى أيضا وحسَّنه .

شرح الحديث :-

أولا : ماجاء فى عرض الأعمال يومى الأثنين والخميس : وردت أحاديث وآثار عديدة تبين أن الأعمال تعرض على الله فى هذين اليومين وفيهما تكون المغفرة والرحمة ، والحديث الذى معنا يبين فيه النبى صلى الله عليه وسلم أنه يصوم ليعرض عمله وهو صائم أما تلك الأحاديث والآثار فمنها مايأتى :-

- عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الأثنين والخميس فقيل : يارسول الله ، انك تصوم الأثنين والخميس ؟ قال "إن يوم الأثنين والخميس يغفر الله فيهما لكل مسلم إلا مهتجرين ، فيقول : دعوهما حتى يصطلحا " رواه ابن ماجه .

- وعنه أيضا أن النبى صلى الله عليه وسلم قال " تفتح أبواب الجنة يوم الأثنين ويوم الخميس ، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا ، إلا رجلا كانت بينه وبين أخيه شحناء ، يقول : أنظِرُوا هذين حتى يصطلحا " رواه مسلم ومعنى قوله : أنظروا أى أخروا والمراد أن تؤخر عنهم المغفرة حتى يصطلحا .

- روى ابن أبي حاتم وغيره عن ابن عباس رضى الله عنهما فى تفسير قوله تعالى {ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد } قال : يكتب كل ما تكلم به العبد من خير وشر حتى إنه ليكتب قوله : أكلت وشربت وذهبت وجئت ورأيت ، حتى إذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فأُقِرَّ منه ما كان فيه من خير وشر ، وألقي سائره ، فذلك قوله تعالى {يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب } .

- قال العلماء : هذا العرض خاص فى هذين اليومين غير العرض العام كل يوم فان ذلك عرض دائم كل يوم بكرة وعشية ويدل على ذلك ما وراه الشيخان عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : يتعاقب فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، فيجتمعون فى صلاة الصبح وصلاة العصر ، فيسأل الذين باتوا فيكم - وهو أعلم بهم – كيف تركتم

عبادى ؟ فيقولون أتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون " وروى مسلم فى صحيحه عن أبى موسى الأشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال "إن الله لا ينام ، ولا ينبغى له أن ينام ، يخفض القسط ويرفعه ، يرفع اليه عمل الليل قبل النهار ، وعمل النهار قبل الليل ، حجابه النور ، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه " .

ثانيا : استحباب صوم الأثنين والخميس : اتفق العلماء علىاستحباب صيام يوم الأثنين والخميس للأحاديث آنفة الذكر ، ولما ورد فى صحيح مسلم عن أبى قتادة أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم الأثنين فقال " ذلك يوم ولدت فيه وأنزل على فيه " أى ولد فى الثانى عشر من ربيع الأول فوافق ذلك يوم الأثنين ، وأنزل عليه القرآن أيضا فيه ، وهذا يدل على مبدأ البعثة والله تعالى أعلم .

الحديث الخامس

صوم ثلاثة أيام من كل شهر

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر" متفق عليه .

شرح الحديث :-

أولا : معنى قوله "صوم الدهر" يعنى بذلك أن من صام ثلاثة أيام من كل شهر كان له بذلك أجر صوم الدهر ، وقد جاء فى رواية أخرى للبخارى يبين هذا المعنى فعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما فى حديث طويل قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "صم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر" وروى الترمذى عن أبى ذر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من صام من كل شهر ثلاثة أيام فذلك صيام الدهر ، فأنزل الله عز وجل تصديق ذلك فى كتابه {من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها } اليوم بعشرة أيام".

قال ابن حجر: قوله :مثل صيام الدهر ، يقتضى أن المثلية لا تستلزم التساوى من كل جهة ، لأن المراد به هنا أصل التضعيف دون التضعيف الحاصل من الفعل ، ولكن يصْدُقُ على فاعل ذلك أنه صام مجازا - الفتح 741/4.

ثانيا : بيان اختلاف العلماء فى صيام الثلاثة البيض من كل شهر:-

اعلم أن العلماء قد اتفقوا على استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر ولكن اختلفوا فى تعيين الثلاث البيض على قولين :-

القول الأول : ذهب جمهور العلماء الى استحباب تعيين الثلاثة الأيام من كل شهر بالثلاث البيض وذلك لما رواه احمد والترمذى والنسائى ابن حبان عن أبى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا صمت من الشهر ثلاثة أيام فصم ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة " .

القول الثانى : ذهب المالكية الى استحباب صيامها دون تعيين ودليلهم ما رواه الترمذى عن معاذ رضى الله عنه قال : قلت لعائشة رضى الله عنها "أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، قالت : نعم ، قلت : من أيِّه كان يصوم ؟ قالت : كان لا يبالى من أيِّه صام " ورُوِيَ عن مالك أنه كره التعيين مخافة أن يظن الجهال وجوبها ، وأما فى خاصة نفسه فلا بأس والله أعلم .

تعيين الثلاثة البيض وسبب تسميتها :-

إنما سميت البيض لبياض نهارها بالشمس وليلها بالقمر ، وأما تعيينها فالقول الأقوى والذى صححه النووى فى رياض الصالحين حيث قال " والأفضل صومها – أى الثلاثة أيام من كل شهر – صومها فى أيام البيض وهى الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ، وقيل الثانى عشر والثالث عشر والرابع عشر ، والصحيح والمشهور الأول " أه فكما ترى أشار الى ضعف القول الثانى بقوله "وقيل " وزاد ابن علان ذلك ايضاحا بقوله فى الروضة "إن الثانى وجه غريب" ، حكاه الصيرمى والماوردى صاحب البيان فالاحتياط صومه .

مسألة : هل يصام الثالث عشر من ذى الحجة وهو من أيام التشريق ؟ الجواب : اتفق الأئمة الأربعة على تحريم صومها – أى أيام التشريق - إلا لمن لم يجد الهدى ، ولهذا قال ابن علان : قال الناشرى فى الإيضاح : وهل يعوض عنه السادس عشر أو يوم من التسعة الأُوَل ؟ احتمالات ، قال ابن علان : فى العباب عن ابن عبدالسلام : يصوم السادس عشر عوضا عن الثالث عشر .

رابعا : فوائد صوم ثلاثة أيام من كل شهر :-

الفائدة الأولى : العمل بوصية النبى صلى الله عليه وسلم وسنته ، حيث أوصى عددا من الصحابة بصيامها ومن ذلك ما رواه الشيخان عن أبى هريرة رضى الله عنه قال "أوصانى خليلى – صلى الله عليه وسلم - بثلاث : صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وركعتى الضحى ، وأن أوتر قبل أن أنام " وكذا ورد عن أبى ذر وأبى الدرداء رضى الله عنهما ، أما سنته فقد سبق حديث معاذ عندما سأل عائشة رضى الله عنها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر فأجابت : نعم .

الفائدة الثانية : من يواظب على صيام ثلاثة أيام من كل شهر يكون قد دخل فى قوله صلى الله عليه وسلم " أحب الأعمال الى الله أدومها وإن قل " فيكون قد أتى بأحب الأعمال الى الله بالمواظبة على صيام هذه الأيام .

الفائدة الثالثة : بالمواظبه على صيام هذه الأيام الثلاث يتحصل على تحسين الأخلاق وتطهير القلب من الحقد والغش والحسد ويدل على ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم "صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر" الحديث اخرجه أحمد والبزار وغيرهما من حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، ومعنى وحر الصدر أى غشه وحقده ووساوسه ، وقوله شهر الصبر أى شهر رمضان .

وأما تحسين الأخلاق فذلك لما تقدم من أن الصائم لا يرد على شاتمه إلا بقوله "إنى صائم" كما سبق فى الحديث الأول من الباب الأول . واذا كان الناس يقولون صوم رمضان مدرسة لتحسين الأخلاق فكيف بالذى يصوم مع رمضان ثلاثة أيام من كل شهر.

الفائدة الرابعة : إن الذى يواظب على الصوم عملا بنصيحة المصطفى صلى الله عليه وسلم مع ما فيه من المشقة على النفس وترك متع الدنيا وشهواتها يأتى فى قلبه الالتزام بكل نصيحة نصحها النبى صلى الله عليه وسلم اذا كانت مشقتها دون مشقة الصوم .

الفائدة الخامسة : إن العمل بالنوافل والطاعات بجانب الفرائض يقصد منه الشارع الحكيم اشباع النفس المؤمنة من عمل الخير الذى تحبب اليها وحتى لا تبتدع فى دين الله ما ليس منه ، ولما كانت فريضة الصوم تأتى بعد أمد طويل – 11 شهر – فان التطوع بهذه الاعمال تجعله يأخذ نهمته من هذه العبادة الجليلة . وقد لا يعيش العبد حتى يبلغ رمضان فى عامه ذاك. والله أعلم .

الحديث السادس

أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال **"أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذى تدعونه المحرم ، وأفضل الصلاة بعد الفريضة قيام الليل "** الحديث أخرجه مسلم والترمذى وأبو داود .

شرح الحديث :-

أولا : قال النووى رحمه الله : هذا الحديث نص فى أن أفضل الشهور فى الصوم المحرم ، ويعارضه ما تقدم من أن أكثر صومه – صلى الله عليه وسلم - كان فى شعبان ، ويجاب بأنه إنما علم بفضله فى آخر حياته ، أو منعه من صومه ما يعرض له من سفر أو غيره - شرح صحيح مسلم 123/4.

ثانيا : قال ابن رجب رحمه الله : وهذا الحديث صريح فى أن أفضل ما تُطُوّع به من الصيام بعد رمضان صوم شهر الله المحرم ، وقد يحتمل أن يراد أنه أفضل شهر تطوع كاملا بعد رمضان ، فأما بعض التطوع ببعض شهر فقد يكون أفضل من بعض أيامه كصيام يوم عرفة أو عشر ذى الحجة ، أو ستة أيام من شوال ، ونحو ذلك ، ويشهد لهذا ما أخرجه الإمام أحمد والترمذى من حديث على رضى الله عنه "أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له : أخبرنى بشهر أصومه بعد رمضان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "**إن كنت صائما شهرا بعد رمضان فصم المحرم فإنه شهر الله ، وفيه يوم تاب الله على قوم ويتوب على آخرين** " وفى إسناده مقال .

ثالثا : جواب ابن رجب عن استشكال صوم النبى صلى الله عليه وسلم صوم شهر شعبان :

يقال أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصوم شهر شعبان ، ولم ينقل عنه أنه كان يصوم المحرم ، إنما كان يصوم عاشوراء ، وقوله فى آخر سنة "لئن عشت الى قابل لأصومن التاسع " يدل على أنه كان لا يصوم التاسع قبل ذلك "فضلا عن الشهر كله " .

الجواب الذى يظهر لى - والله أعلم – أن التطوع بالصيام نوعان :-

- **أحدهما** : التطوع المطلق بالعموم ، فهذا أفضله المحرم ،كما أن افضل التطوع المطلق بالصلاة قيام الليل .

- **الآخر** : ما صيامه تبع لصيام رمضان قبله وبعده ، فهذا ليس من التطوع المطلق بل صيامه تبع لصيام رمضان ، وهو ملتحق بصيام رمضان ، ولهذا قيل : إن صيام ستة من أيام شهر شوال يلتحق بصيام رمضان ، ويكتب بذلك لمن صامها مع رمضان صيام الدهر فرضا .

فأما التطوع المطلق فأفضله صيام الأشهر الحرم وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه أمر رجلا أن يصوم الأشهر الحرم ، يشير رحمه الله الى الحديث الذى رواه الإمام أحمد باسناده عن رجل من باهلة ، قال : " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجة مرة ، فقال : من أنت ؟ قلت : أما تعرفنى ؟ قال : ومن أنت ؟ قال : أنا الباهلى الذى أتيتك عام أول " فقال : إنك اتيتنى وجسمك ولونك وهيئتك حسنة فما بلغ بك ما أرى ؟ قال : قلت لا والله ما أفطرت بعدك إلا ليلا " قال : من أمرك أن تعذب نفسك ؟ ثلاثا ، ثم قال " صم شهر الصبر" يعنى رمضان ، قلت : إنى أجد قوة ، وإنى أحب أن تزيدنى ، قال : صم يوما من الشهر ، قلت : إنى أحب أن تزيدنى ، قال : فثلاثة أيام من الشهر" وألح عند الرابعة ، قال " فمن الحرُم وأفطر" وخرجه أبو داوود والنسائى وابن ماجة بمعناه ، وفى رواية لأبى داوود "صم من الحرم واترك "ثلاثا .

وأفضل الأشهر الحرم شهر الله المحرم ، ويشهد لهذا أنه صلى الله عليه وسلم قال فى هذا الحديث "وأفضل الصلاة بعد المكتوبة ، قيام الليل " ومراده بعد المكتوبة : لواحقها من سننها الرواتب ، فان الرواتب قبل الفرائض وبعدها أفضل من قيام الليل عند جمهور العلماء ، لالتحاقها بالفرائض ، وإنما خالف فى ذلك بعض الشافعية ، فكذلك الصيام قبل رمضان وبعده ملتحق برمضان وصيامه أفضل من صيام الأشهر الحرم ، وأفضل التطوع المطلق بالصيام المحرم . من لطائف المعارف 57.

فائدتان : فى الفقرة السابقة من كلام ابن رجب رحمه الله فائدتان :-

الفائدة الأولى : إثبات أن السنن التابعة للصلوات الخمس أفضل من قيام الليل ، وذلك لأنها نافلة مستقله ليست تابعة لفرض من الفرائض ، وهذا يوجب أن يكون اهتمامنا بالسنن الرواتب أعظم من اهتمامنا بقيام الليل .

الفائدة الثانية : إن أفضل الصيام ما كان تابعا لرمضان ويضاف اليه ما جاء فيه حث خاص كصوم يوم عرفة وعاشوراء ، ويلى ما كان تابعا لرمضان شهر الله المحرم .

رابعا : قال ابن رجب رحمه الله : قد سمى النبى صلى الله عليه وسلم المحرم شهر الله وإضافته الى الله تعالى تدل على شرفه وفضله ، فإن الله تعالى لا يضيف اليه إلا خواص مخلوقاته كما نسب محمدا وابراهيم واسحاق ويعقوب وغيرهم من الأنبياء عليهم صلوات الله وسلامه الى عبوديته ، ونسب اليه بيته وناقته .

ولما كان هذا الشهر مختصا بإضافته الى الله تعالى وكان الصيام من بين الأعمال مضافا الى الله تعالى فإنه له من بين الأعمال ، يشير الى الحديث القدسى " إلا الصوم فإنه لى " ، ناسب أن يختص هذا الشهر المضاف الى الله تعالى بالعمل المضاف اليه المختص به ، وهو الصيام .لطائف المعارف 59 .

تنبيه : نص كل من المالكية والشافعية والحنابله على استحباب صوم شهر الله المحرم كاملا ،بينما ذهب الأحناف الى استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر من الأشهر الحرم والله أعلم.

الحديث السابع

فضل صوم شهر شعبان

عن عائشة رضىالله عنها قالت **" لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر أكثر من شعبان ، فإنه كان يصوم شعبان كله "** **وفى رواية "كان يصوم شعبان إلا قليلا "** متفق عليه ، وعند البخارى **" فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر إلا رمضان ، وما رأيته أكثر صياما منه فى شعبان "** .

شرح الحديث : يتضح ما يتعلق بهذا الحديث من خلال المحاور الآتية :-

المحور الأول : بيان اختلاف العلماء فى صوم النبى صلى الله عليه وسلم فى شعبان :-

الروايات التى بين أيدينا تبين سبب الاختلاف فى صوم النبى صلى الله عليه وسلم فى شعبان هل كان يصومه كله أو يصوم بعضه قولان لأهل العلم :-

القول الأول : كان النبى صلى الله عليه وسلم يصوم أكثر شعبان : ذهب الى هذا القول اكثر أهل العلم منهم ابن المبارك والنووى وابن حجر وغيرهم ، ويشهد لهذا القول ما وراه مسلم فى صحيحه عن عائشة رضى الله عنها قالت "لا أعلم نبىَّ الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله فى ليلة ، ولا صام شهرا كاملا غير رمضان " وقولها فى الصحيح أيضا "ما علمته صلى الله عليه وسلم صام شهرا كاملا إلا رمضان " .

وأجاب أصحاب هذا الرأى عن قول عائشة رضى الله عنها فى هذا الحديث "كان يصوم شعبان كله " . قال ابن المبارك رحمه الله تعالى : جائز فى كلام العرب : اذا صام أكثر الشهر أن يقول صام الشهر ، ويقال : قام فلان ليلته أجمع ولعله تعشى واشتغل ببعض أمره ، قال ابن حجر : وحاصله – أى الجواب – أن الرواية الأولى – رواية صوم أكثره – مفسرة للثانية – رواية صومه كاملا – مخصصة لها وإن المراد بالكل الأكثر وهو مجاز قليل الاستعمال - الفتح 732/4.

قال النووى رحمه الله : قيل معناه أنه كان يصوم فى أوله وفى وسطه وفى آخره ، ولا يخص شيئا منه بل يعمه بصيامه ، وقيل : كان يصومه كله فى وقت وبعضه فى وقت آخر.

القول الثانى : ذهب الطيبى والدماميني الى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان كله ، أخذا بظاهر كلام عائشة رضى الله عنها "كان يصوم شعبان كله " .

أجاب الدماميني على قول الجمهور بقوله :-

أولا : إن اطلاق الكل على الأكثر مع الإتيان به توكيدا غير معهود ، وتعقبه الحافظ زين العابدين العراقى – يريد تعقب القول بأن المراد هو الأكثر – بأن فى حديث أم سلمة عن الترمذى " ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين إلا رمضان وشعبان " فعطفه على

رمضان يبعد أن يراد به أكثره ، إذ لا يجوز أن يراد من رمضان أكثره ، والعطف يقتضى المشاركة فيما أعطف عليه .

ثانيا : إن قولها "كان يصوم شعبان " يقتضى تكرار الفعل له عادة على ذلك ما هو المعروف - فى مثل هذه العبارة ، اهـ ، قال ابن علان : والذى اختاره المصنف – النووى – وعزاه للأكثرين والمحققين أنها تقتضيه عرفا لا شرعا " .

قال العبد الفقير:إن العبارة جاءت بالفعل المضارع وهو يقتضى التكرار لكن عرفا لا شرعا ، فاذا كان ذلك كذلك يحتمل أن يراد أنه يصوم شعبان كاملا فى بعض السنوات ، ويصوم بعضه فى سنوات أخر والله اعلم .

ثالثا : قال الدماميني : إن أسماء الشهور اذا ذكرت غير مضاف اليها لفظ شهر كان العمل عاما لجميعها ، فلا تقول سرت المحرم ، وقد سرت بعضه ، فان أضفت الشهر اليه – أى قلت : سرت شهر المحرم – اليه لم يلزم التعميم ، هذا مذهب سيبويه ، وتبعه غير واحد ، ولم يخالفه إلا الزجاج ، وأما قولها فى رواية : وما رأيته أكثر صياما منه فى شعبان " فلا ينافى صيامه لجميعه فإن المراد أنه صلى الله عليه وسلم أكثر الصيام فيه على غيره من الشهور التى لم يفرض فيها الصوم ، وذلك صادق بصومه كله .

رابعا : وأما قولها "لم يستكمل إلا رمضان " فيحمل على الحذف أى وشعبان ، بدليل الطريق الآخر "كان يصوم شعبان كله " وحذف المعطوف والعاطف جميعا ليس بعزيز فى كلامهم – دليل الفالحين 4/ 55 و 56.

المحور الثانى : فضائل شهر شعبان : وردت آثار عديدة تبين فضائل شهر شعبان منها ما يأتى :-

- **من أعظم فضائله :** إكثار النبى صلى الله عليه وسلم من الصوم فيه أو صومه كله كما سبق بيانه فى المحور السابق .

- **تكتب فيه آجال من سيموت فى ذلك العام** : أخرج أبو يعلى عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم " كان يصوم شعبان كله " قالت : قلت : يا رسول الله ، أحب الشهور اليك تصومه شعبان ؟ قال " إن الله يكتب فيه على كل نفس ميتة تلك السنة ، فأحب أن يأتى أجلى وأنا صائم " الحديث ذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب – 206. وقال رواه أبو يعلى وهو غريب وإسناده حسن .

- **ترفع فيه الأعمال الى الله تعالى** : عن أسامة بن زيد رضى الله عنه قال : قلت : يا رسول الله : لم أريك تصوم من الشهور ما تصوم من شعبان ؟ قال "ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان ، وهو شهر ترفع فيه الأعمال لرب العالمين ، وأحب أن يرفع عملى وأنا صائم " رواه النسائى وأبو داوود وصححه ابن خزيمة .

- **نزول المغفرة وحصول العتق من النار** : عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "يطلع الله عز وجل الى خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر الله لعباده إلا اثنين : مشاحن وقاتل نفس " رواه أحمد ، وروى بمعناه البيهقى وجاء فى روايته " ولله فيها عتقاء من النار بعدد شعور غنم كلب ، ولا ينظر الله فيها الى مشرك ، ولا الى مشاحن ، ولا الى قاطع رحم ، ولا الى مسبل ، ولا الى عاق لوالديه ، ولا الى مدمن خمر".

قال ابن رجب رحمه الله : وقد فسر الأوزاعى هذه الشحناء المانعة بالذى فى قلبه شحناء الى اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا ريب أن هذه الشحناء أعظم جرما من مشاحنة الأقران بعضهم بعضا.

وعن الأوزاعى قال : " **المشاحن كل صاحب بدعة فارق عليها أمة محمد صلى الله عليه وسلم"** اللطائف 216.

المحور الثالث : الحكمة من صيام النبى صلى الله عليه وسلم لشهر شعبان :-

الحكمة الأولى : قال ابن رجب رحمه الله : وهو يتكلم فى الحكمة من صومه صلى الله عليه وسلم : وفى حديث أسامة معنيين : يشير الى الحديث رقم 3 فى المحور السابق :-

أحدهما : أنه شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان ، يشير صلى الله عليه وسلم الى أنه لما اكتنفه شهران عظيمان ، الشهر الحرام وشهر الصيام ، اشتغل بهما الناس عنه – عن شعبان – فصار مغفولا عنه وكثير من الناس يظن أن صيام رجب أفضل من صيامه لأنه شهر حرام ، وليس كذلك ، إذ ورد عن عائشة رضى الله عنها قالت " ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناس يصومون رجبا ، فقال "فأين هم من شعبان ".

الثانى : وفى قوله صلى الله عليه وسلم "يغفل الناس عنه " دليل على استحباب عمارة أوقات غفلة الناس بالطاعة ، وان ذلك محبوب لله عز وجل ، كما كان بعض السلف يستحبون إحياء ما بين العشائين – أى مابين المغرب والعشاء – بالصلاة ويقولون : هى ساعة غفلة ، وكذلك فضل القيام فى وسط الليل لشموله على غفلة أكثر الناس – لطائف المعارف باختصار 203.

الحكمة الثانية : من حكم الصيام فى شهر شعبان : قال ابن حجر – الفتح 732/4 : قال ابن حجر رحمه الله : وهنا فائدة فى حديث اسامة وهو أن شهر شعبان ترفع فيه الأعمال الى الله تعالى فكما قال فى صوم الأثنين والخميس "أحب أن يعرض عملى وأنا صائم " فكذلك صوم شعبان ليرفع عمله صلى الله عليه وسلم وهو صائم .

الحكمة الثالثة : قال ابن رجب : روى فى ذلك معنى آخر وهو أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصوم من كل شهر ثلاثة أيام وربما أخر ذلك حتى يصوم شعبان ، عن عائشة رضى الله عنها خرجه الطبرانى ورواه غيره وزاد قالت عائشة رضى الله عنها فربما أردت أن أصوم فلم أطق حتى

اذا صام صمت معه " وقد يشكل هذا مع ما فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ولا يبالى من أيه كان ".

قال ابن رجب : وقد يجمع بينهما بأنه قد يكون صومه فى بعض الشهور لا يبلغ ثلاثة أيام ، فيكمل ما فاته من ذلك فى شعبان ، أو أنه كان يصوم من كل شهر ثلاثة أيام مع الأثنين والخميس ، فيؤخر الثلاثة خاصة حتى يقضيها فى شعبان مع صومه الأثنين والخميس - اللطائف 208 .

الحكمة الرابعة : إن صيام شعبان كالتمرين على صيام رمضان لئلا يدخل فى صوم رمضان على مشقة وكلفة ، بل يكون قد تمرن على الصيام واعتاده ، ووجد بصيام شعبان قبله حلاوة الصيام ولذته ، فيدخل فى صيام رمضان بقوة ونشاط ولعله يشهد لهذا ما ورد فى حديث الترمذى عن أنس رضى الله عنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى الصيام أفضل بعد رمضان ؟ قال "شعبان تعظيما لرمضان ".

المحور الثالث : فوائد هامة :-

الفائدة الأولى : صوم شعبان أفضل من صوم الأشهر الحرم بل وافضل من صوم شهر الله المحرم ، خلافا للشافعية والمالكية فى ذلك ، لما سبق تقريره من كلام ابن رجب من أن كل صوم تابع لرمضان فهو أفضل من غيره ، قياسا على تقديم النوافل للصلوات الخمس على غيرها ، ويشهد لذلك الحديث الذى تقدم ذكره "أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة قيام الليل " ، ثم إن ابن ماجه روى حديثا عن أسامة أنه كان يصوم الأشهر الحرم فأمره النبى صلى الله عليه وسلم بقوله "صم شوالا " لهذا يعنى أن صوم شوال أفضل من صوم الأشهر الحرم لوقوعه بعد رمضان فكذلك شعبان لأنه قبل رمضان .

الفائدة الثانية : لما كان شعبان كالمقدمة لرمضان شرع فيه ما يشرع فى رمضان من الصيام وقراءة القرآن ، ليحصل التأهب للقاء رمضان ، وروى عن أنس رضى الله عنه أنه قال "كان المسلمون اذا دخل شعبان أكبوا على المصاحف فقرأوها ، وأخرجوا زكاة أموالهم تقوية للضعيف والمسكين على صيام رمضان " وقال سلمة بن كهيل : كان يقال "شعبان شهر القرآن" ورُوِىَ عن غير واحد من السلف بمعناه - اللطائف 209 .

الفائدة الثالثة : لقد ورد حديث رواه أصحاب السنن عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال " **إذا انتصف شعبان فلا تصوموا** " قال ابن حجر "استنكره أحمد " أه، وعلى فرض صحته فهو فى ظاهره يخالف ما تم تقريره من أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان – كله أو أكثره - وقد أجاب القرطبى عن هذا بقوله : لا تعارض بين النهى عن صوم نصف شعبان الثانى والنهى عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين وبين وصال شعبان

برمضان ، والجمع ممكن بأن يحمل النهى على من ليست له عادة بذلك ويحمل الأمر على من له عادة حملا للمخاطب بذلك على ملازمة عادة الخير حتى لا يقطع ومن قال أن النهى عن الصيام بعد النصف من شعبان لأجل التقوى على صيام رمضان والاستجمام له فقد أبعد ، فان نصف شعبان اذا اضعف كان كل شعبان أحرى أن يضعف " اهـ - قفو الأثر 797/2 و 798 .

الحديث الثامن

صيام سيدنا داوود عليه السلام

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ، قال : قال لى النبى صلى الله عليه وسلم "إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل؟ " فقلت : نعم ، قال "إنك إن فعلت ذلك هجمت له العين ، ونفهت له النفس ، لا صام من صام الأبد ، صوم ثلاثة أيام صيام الدهر كله ، قلت : إنى أُطِيقُ أكثر من ذلك ، قال : فصم صوم داوود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما ، ولا يفر إذا لاقى " . متفق عليه .

شرح الحديث :

أولا : معنى قوله "إنك إن فعلت ذلك هجمت له العين ، ونفهت له النفس " . قوله "إنك ان فعلت ذلك " الكلام راجع الى صوم الدهر ، وقيام كل ليلة ، فأراد النبى صلى الله عليه وسلم آثار ذلك فقال له "هجمت له العين ونفهت له النفس " وفى رواية عند الشيخين "فإن لجسدك عليك حقا ، وإن لعينك عليك حقا ، وإن لزورك – ضيفك – عليك حقا " و سنقف مع معانى هذه الحقوق من كلام أهل العلم باختصار شديد لأن هذا ليس مجال بسطها :-

- هجمت له العين .. وإن لعينك عليك حقا : قال عياض : معنى هجمت : غارت ودخلت ، ومعنى نهكت - فى رواية أخرى – ضعفت ، وقال النووى : نهكت : بفتح النون وفتح الهاء وكسرها ، والتاء الساكنة – شرح صحيح مسلم 114/4.

يقول العبد الفقير: فإذا قام العبد لصلاة الليل – الليل كله - وفعل ذلك كل ليلة كما هوحال عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه أدى به ذلك الى ضياع حق عينه من النوم كما فى الرواية الأخرى "وإن لعينك عليك حقا " ، فحقها أن تنام ثم إنه إذا غارت عينه أدى ذلك لأمرين مذمومين :-

أحدهما : تغير شكل وجهه بسبب دخول عينيه فى جفنيه وهذا يؤدى الى ان يعرف ويشتهر بقيام الليل وقد يؤدى به ذلك الى العجب الذى هو مهلكة ومذهبة للأجر.

ثانيهما : ضياع حق عينه إذ كل عضو من أعضاء الأنسان أمانة عنده ، فى قوله تعالى {إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها واشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوما جهولا } قال ابن عمر فى تفسيرها : أول ما خلق الله من الإنسان فرجه وقال : هذه أمانة أستودعكها فلا تُلبِسها إلا بحق ، فإن حفظتها حفظتك ، فالفرج أمانة ، والأذن أمانة ، والعين أمانة ، واللسان أمانة ، والبطن أمانة ، واليد أمانة ، والرجل أمانة ، ولا إيمان لمن لا أمانة له " فتح القدير – 1425.

- **ونفهت له النفس** ... وإن لنفسك عليك حقا : قال ابن حجر : أى تعبت وكلَّت وفى رواية الكشميهنى بدلها "ونهكت" أى هزلت وضعفت – الفتح 735/4 - وقال عياض "وحق النفس : عدم الإضرار بها حتى تقعد عن القيام بهذه الحقوق " يعنى حق الخلق وحق الخالق - شرح صحيح مسلم 111/4.

- **وإن لزوجك عليك حقا** ، والسبب فى هذه الرواية ما ذكره عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما بقوله "أنكحنى أبى أمرأة ذات حسب وكان يتعاهدها ، فسألها عن بعلها ، فقالت : نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشا ولم يفتش لنا كنفا منذ رأيناه .... فوقع على أبى فقال : زوجتك أمرأة فعضلتها وفعلت وفعلت ، قال : فلم ألتفت الى ذلك لما كان بى من القوة " فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال له : ألقنى به ...إلخ . هذه الرواية عند النسائى ، وحق الزوجه الكسب والتأديب فى النهار والجماع فى الليل والله أعلم .

- **وإن لزورك عليك حقا** : قال ابن حجر فى الفتح – 738/5 – الزور بفتح الزاى وسكون الواو أى لضيفك ، والزور مصدر وُضِعَ موضع الأسم كصوم فى موضع صائم ونوم فى موضع نائم ، ويقال للواحد والجمع والذكر والأنثى "زور" قال عياض رحمه الله " وحق الزور أى الضيف فى خدمته وتأنيسه بالحديث " - شرح مسلم 111/4.

ثانيا : قوله صلى الله عليه وسلم "لا صام من صام الأبد " والأبد هو الدهر : اختلف العلماء فى حكم صوم الدهر على ثلاثة أقوال :-

القول الأول : ذهب أهل الظاهر الى تحريم صوم الدهر أخذا بظاهر هذا الحديث " لا صام من صام الأبد " .

القول الثانى : ذهب الى كراهة صوم الدهر مطلقا الحنفية وابن العربى من المالكية واسحاق ورواية عن أحمد ، واستدلوا بهذا الحديث " لا صام من صام الأبد " وقوله صلى الله عليه وسلم "من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا " وقبض كفه رواه أحمد ، وجاء فى الصحيحين "أفضل الصيام صيام داوود " وفى رواية "لا أفضل من صيام داوود " وأيضا لما جاء فى حديث قتادة قال : قيل يارسول الله كيف بمن صام الدهر ؟ قال "**لا صام ولا أفطر** " وفى رواية "**لم يصم ولم يفطر** " .

قال ابن العربى المالكى : فقوله " لا صام من صام الأبد " إن كان معناه الدعاء ، فيا ويح من أصابه دعاء النبى صلى الله عليه وسلم ، وان كان معناه الخبر فيا ويح من أخبر عنه النبى صلى الله عليه وسلم أنه لم يصم ، واذا لم يصم شرعا لم يكتب له الثواب لوجوب صدق النبى صلى الله عليه وسلم ، لأنه قد نفى عنه الصوم ، وقد نفى عنه الفضل - كما فى رواية "**لا أفضل من**

ذلك " إشارة الى صيام داوود عليه السلام - قال ابن العربى : فكيف يطلب الفضل فيما نفاه النبى صلى الله عليه وسلم - الفتح 742/4 و 743 .

القول الثالث : ذهب الجمهور الى استحباب صيام الدهر ولكن بشرط ألا يضيع حقا من الحقوق وأن يقوى على ذلك ، كما ذكره الحافظ فى الفتح ، وقال القاضى عياض فى شرح مسلم " وأجازه – أى صوم الدهر – جماعة اذا لم يصم الأيام المنهى عن صومها كالعيدين وأيام التشريق واستحبه الشافعى واصحابه اذا لم يصم الأيام المنهى عن صومها ، ولم يضر بنفسه ولم يفوت حقا " **وصامه جماعة من الصحابة وخلائق من السلف"** - الفتح 115/4 ، وقد ثبت عن عمر وعائشة وابى طلحة أنهم كانوا يسردون الصوم ، وعن مالك رحمه الله – أنه سمع أهل العلم يقولون لا بأس بصيام الدهر إذا افطر الأيام التى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها وهى أيام منى ويوم الأضحى ويوم الفطر فيما بلغنا – الاستذكار 514/3. وقال ابن عبد البر رحمه الله نحوا من هذا القول فى المرجع السابق .

يقول العبد الفقير: لا يفهم من قول مالك لا بأس بصيام الدهر أن صوم الدهر مباح لأن أدنى درجات العبادة الاستحباب والا لم تسم عبادة حيث فقدت الأجر لأنها الحقت بالمباحات ، والمباح لا أجر له ، والله أعلم .

وخلاصة هذا القول : أن الجمهور يرون استحباب صيام الدهر مع مراعاة ثلاثة شروط وهى : عدم الإضرار بالنفس ، وعدم تضييع حق من الحقوق ، وعدم صيام الأيام التى حرم الشرع صيامها وقد تقدمت ، فان اختل شرط كره له الصوم .

يقول السبكى رحمه الله : "أطلق اصحابنا كراهة صوم الدهر لمن فوت حقا ، ولم يوضحوا هل المراد الحق الواجب أو المندوب ، ويتجه أن يقال : إن علم أنه يفوت حقا واجبا حرم ، - أى صوم الدهر – وان علم أنه يفوت حقا مندوبا أولى من الصيام كُرِهَ ، وان كان يقوم مقامه فلا يكره . الفتح 743/4. .

أجوبة الجمهور على أدلة من قال بكراهة صوم الدهر: -

جواب الدليل الأول : "لا صام من صام الأبد " قال النووى : لا يحتمل أنه دعاء ويحتمل أن **"لا "** بمعنى **"لم "** نحو قوله تعالى {**فلا صدق ولا صلى** } واذا كانت خبرا فهو خبر عن أنه لم يجد من المشقة ما يجد غيره ، لأنه إذا اعتاد ذلك لم يجد فى صومه مشقة فيتعلق بها مزيد ثواب "

وقد ذكر السيوطى جوابا آخر وهو أن هذا الحديث محمول على الحقيقة بأن يصوم معه أيام التشريق ويومى العيد ، ونسب هذا الجواب لعائشة رضى الله عنها وقد تقدم أنها كانت تسرد الصوم . ثم ذكر السيوطى جوابا آخر وهو أن الحديث محمول على من تضرر به حقا ثم قال "

ويؤيده أن النهى كان خطابا لعبدالله بن عمرو بن العاص وقد ذكر مسلم – فى صحيحه – عنه أنه عجز فى آخر عمره وندم على كونه لم يقبل الرخصة. شرح السيوطى على سنن النسائى 217/4 .

جواب الدليل الثانى : قوله صلى الله عليه وسلم " من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا " قال ابن حجر : وأجابوا عن حديث أبى موسى بأن معناه : ضيقت عليه جهنم – فلا يدخلها ، فعلى هذا تكون "على" بمعنى "عن" أى ضيقت عنه ... وقال ابن خزيمة سألت المزنى عن هذا الحديث فقال : يشبه أن يكون معناه ضيقت عنه فلا يدخلها ، و لا يشبه أن يكون على ظاهره لأن من ازداد لله عملا وطاعة ازداد عند الله رفعة وعليه كرامة " قال ابن حجر : ورجح هذا التأويل جماعة منهم الغزالى ، وقالوا "له مناسبة من جهة ان الصائم لما ضيق على نفسه مسالك الشهوات بالصوم ضيق الله عليه النار فلا يبقى له فيها مكان لأنه ضيق طرقها بالعبادة " قال ابن حجر : والأولى إجراء الحديث على ظاهره وحمله على من فوت حقا واجبا بذلك – أى بصيام الدهر – فانه يتوجه اليه الوعيد ، ولا يخالف - هذا التأويل – القاعدة التى أشار اليها المزنى. الفتح 743/4و 744.

جواب الدليل الثالث : قوله صلى الله عليه وسلم " لا أفضل من صيام داوود " قال بعضهم هذا النهى خاص بعبدالله بن عمرو بن العاص ، وقد تمنى فى آخر عمره أن يكون قد قبل رخصة النبى صلى الله عليه وسلم ، وعليه يدخل فيه كل من كان يجد مشقة أو يضيع حقا من الحقوق ،وقد سبق ذكر هذا الكلام فى الجواب على الدليل الأول ، ولكن أعدناه هنا لأن هذا النص يختلف عن ذاك وان كان الجواب مقاربا له . ؟.

ثالثا : معنى قوله "صوم ثلاثة أيام صوم الدهر " وهذا لأن الحسنة بعشر أمثالها كما جاء فى رواية البخارى "وان بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة عشرة أمثالها ، فان ذلك صيام الدهر كله " وهذه المضاعفة ليست للصيام ، لأن الصوم لا يعلم ثوابه إلا الله كما تقدم فى الباب الأول وانما هذه المضاعفة للأيام وهو واضح ان شاء الله تعالى .

رابعا : معنى قوله صلى الله عليه وسلم "فصم صوم داوود عليه السلام " هذا الرواية جاء فيها أنه أرشده الى صيام داوود عليه السلام انتقالا من ثلاثة أيام فى كل شهر الى صوم نصف الدهر وهى رواية مختصرة وجاءت روايات أخرى فى الصحيحين تبين أن النبى صلى الله عليه وسلم تدرج معه ، منها ما ورد عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أنه قال : فقال لى "أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟" قلت : يا رسول الله !! قال "خمسا " قلت : يارسول الله ؟ قال "سبعا " قلت : يا رسول الله !! قال "تسعا " قلت : يارسول الله ! قال "احد عشر فى كل شهر" قلت : يا رسول الله ! فقال " لا صوم فوق صوم داوود شطر الدهر ، صيام يوم وافطار يوم " وهذه رواية مسلم .

وقوله "يارسول الله !!" كأنه يقول له زدنى كما جاء فى رواية أخرى أنه كان يقول "إنى اطيق أفضل من ذلك" .

وفى هذا الحديث دلالة على اتباع الأنبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام فيما لم يرد له ناسخ فى شرعنا كما قال تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم { **أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ**} الأنعام (90) قال العلامة السعدى – رحمه الله – إى أمش – أيها الرسول الكريم – خلف هؤلاء الأنبياء الأخيار واتبع ملتهم ، وقد امتثل صلى الله عليه وسلم فاهتدى بهدى الرسل قبله ، وجمل كل كمال فيهم ، فاجتمعت لديه فضائل وخصائص فاق بها جميع العالمين ، وكان سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وبهذا الملحظ استدل بهذا من استدل من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الرسل كلهم . من تفسير السعدى 342.

خامسا : معنى قوله " ولا يفر اذا لاقى " قال القاضى عياض رحمه الله : أى لم يضعفه ذلك عن لقاء العدو لأنه يستعين بيوم فطره على يوم صومه – شرح صحيح مسلم 113/4. قال الخطابى : محصل قصة عبدالله بن عمرو بن العاص أن الله لم يتعبدعبده بالصوم خاصة ، بل تعبده بأنواع من العبادات ، فلو استفرغ جهده – فى صوم الدهر – يقصر فى غيره ، فالأولى الإقتصاد فيه – الصوم – ليستبقى بعض القوة لغيره ، وقد أشير الى ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم فى داوود عليه السلام "وكان لا يفر اذا لاقى " لأنه كان يتقوى بالفطر لأجل الجهاد - الفتح 742/4.

سادسا : أيهما أفضل صوم الدهر أم صوم نصف الدهر ؟: قال ابن حجر رحمه الله : " ختلف المجيزون لصوم الدهر بالشروط المتقدمة هل هو أفضل أو صوم يوم وإفطار يوم ؟ على قولين :-

القول الأول : ذهب جماعة من العلماء على أن صوم الدهر أفضل لأنه أكثر عملا فيكون أكثر أجرا وما كان أكثر أجرا كان أكثر ثوابا ، وبذلك جزم الغزالى أولا وقيده بشرط أن لا يصوم الأيام المنهى عنها وان لا يرغب عن السنة بأن يجعل الصوم حجرا على نفسه ، فاذا أمن من ذلك فالصوم من أفضل الأعمال فالاستكثار منه زيادة فى الفضل .

القول الثانى : ذهب جماعة منهم المتولى الشافعى الى أن صيام داوود أفضل وهو ظاهر الحديث بل صريحه – يشير الى قوله صلى الله عليه وسلم "أحب الصيام الى الله صيام داوود عليه السلام ". الفتح 744/4 .

قال ابن حجر : ويترجح صوم داوود على صوم الدهر – من حيث المعنى أيضا بأن صيام الدهر قد يفوت بعض الحقوق.... وبأن من اعتاده فانه لا يكاد يشق عليه بل تضعف شهوته عن الأكل وتقل حاجته الى الطعام والشراب نهارا ، ويألف تناوله فى الليل بحيث يتجدد له طبع زائد ... نعم إن فرض أن شخصا لا يفوته شىء من الأعمال الصالحة بالصيام أصلا ولا يفوت حقا من الحقوق التى خوطب بها لم يبعد أن يكون فى حقه أرجح .

وعلى هذا فيختلف باختلاف الاشخاص والاحوال ، فمن يقتضى حاله الاكثار من الصوم فعل ولو لم يقتض من حاله الاكثار من الافطار اكثر منه ... ومن يقتضى حاله المزج فعله ، حتى ان الشخص الواحد قد تختلف عليه الاحوال فى ذلك ، والى ذلك اشار الغزالى أخيرا ... والله أعلم بالصواب . الفتح 744/4 .

سابعا : فوائد هامة من هذا الحديث أو من بعض رواياته :-

الفائدة الأولى : جاء فى رواية فى الصحيحين " أحب الصيام الى الله عز وجل صيام داوود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما " فالنبى صلى الله عليه وسلم مع هذا الذى قاله لم يكن يصوم يوما ويفطر يوما بل الذى ورد فى الصحيحين أنه كان يصوم حتى يقال أنه لا يفطر ، ويفطر حتى أنه كان يقال أنه لا يصوم ، وهذا فى ظاهره يعارض ما ذُكِرَ عن داوود عليه السلام .

يجيب عن هذا الإمام أبو جمرة بقوله "اذا حققت النظر فليس فيه تعارض بل فعله صلى الله عليه وسلم إشارة الى التوسعة وأبقى للفضيلة على هذا الحد الذى أخبر عن صوم داوود عليه السلام ، ويكون معنى صومه صلى الله عليه وسلم أنه كان يصوم حتى يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال أنه لا يصوم ، فوصل الصوم بعضه ببعض ووصل الأكل بعضه ببعض ويكون بحفظ عدد الأيام فى الصوم والأكل أن تكون سواء بسواء ، فيكون صومه صلى الله عليه وسلم شطر الدهر فكان يراعى فى ذلك فقه الحال أيهما رآه أرجح أى من الصوم والفطر فعله ، فجاء فعله صلى الله عليه وسلم سواء فى مشاطرة الدهر فى الصوم وزاد صلى الله عليه وسلم فى ذلك فوائد منها :-

أولا : التوسعة على أمته لأن كثيرا من الناس لا يمكنهم صوم يوم وفطر آخر فمنهم من عدم القدرة ومنهم من له ضرورة لا يتأتى معها ذلك ، فان الضرورات كثيرة وأحوال الناس مختلفة فكان يفوت لبعض الناس الذين لهم همة فى الدين تلك الفضيلة ، ولكن ان صام صوم النبى صلى الله عليه وسلم ادرك ذلك .

ثانيا : اغتنام نشاط النفس فى العمل وهو فقه الحال ، لأنه إذا رأى الشخص من نفسه نشاط فى العبادة يحتاج ان يغتنمه أو خلوا من شغل فيغتنمه أيضا أو عونا ما على تلك العبادة من وجه ما فيغتنمه أيضا ، أو صحة فى البدن ولذلك قال صلى الله عليه وسلم "اغتنم خمسا قبل خمس : فراغك قبل شغلك ، وصحتك قبل سقمك ، وحياتك قبل موتك ، وشبابك قبل هرمك ، وغناك قبل فقرك" .

ثالثا : أن يلحق فى ذلك أصحاب الأعذار بغيرهم حتى لا تفوتهم تلك الفضيلة ، مثل ذلك الحائض لو كان النبى صلى الله عليه وسلم يصوم مثل صوم داوود عليه السلام ما قدرت حائض أن تبلغ ذلك أبدا ، ولكن على ما أشرنا اليه من صومه صلى الله عليه وسلم تقدر على ذلك ، لأن أيام حيضها قد يصل الى نصف الدهر وهو خمسة عشر يوما فى الشهر ، فبامكانها ان تصوم أيام

الطهر وهى أيضا خمسة عشر يوما ، وبذلك تكون قد صامت نصف الدهر" . بهجة النفوس – لابن أبي جمرة - 41/4و 42 بتصرف يسير.

الفائدة الثانية : فى ذكر النبى صلى الله عليه وسلم صوم داوود عليه السلام فى هذا المقام دلالة على حسن دعوته عليه الصلاة والسلام الى الخير ، إذ ساق الخبر على طريقة القصة ثم أخبر أنه هو الأحب الى الله تعالى ترغيبا للسامع فى هذا العمل العظيم.

وهذا هو نفس أسلوب القرآن الكريم حيث ذكر الكثير من أعمال البر فى ثنايا قصص الأنبياء ، من ذلك قوله تعالىفي مدح نوح عليه السلام { **ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا**} الإسراء(3) .

وقال عن سليمان عليه السلام { **نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ**} ص (30) وعن أيوب عليه السلام { **إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِّعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ** } ص (44) ومثل ذلك كثير فى القرآن الكريم .

الفائدة الثالثة : قال ابن حجر: وفى قصة عبدالله بن عمرو بن العاص هذه من الفوائد :-

- بيان رفق النبى صلى الله عليه وسلم بأمته وشفقته عليهم وارشاده إياهم الى ما يصلحهم وحثه أياهم على مايطيقون الدوام عليه ، ونهيهم عن التعمق فى العبادة لما يخشى من إفضائه الى الملل المفضى الى الترك أو ترك البعض وقد ذمَّ الله قوما لازموا العبادة ثم فرَّطوا فيها ، يشير الى وقوله تعالى {ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها }.

- النفل المطلق لا ينبغى تحديده بل يختلف الحال باختلاف الاشخاص والاوقات والاحوال .

- طاعة الوالد لا تجب فى ترك العبادة ولهذا احتاج عمرو بن العاص الى شكوى ولده عبدالله ، ولم ينكر عليه النبى صلى الله عليه وسلم ترك طاعته لأبيه .؟

الفائدة الرابعة : لا يلزم من كثرة العمل أن يكون أفضل من غيره فهاهنا صوم نصف الدهر أفضل من صوم الدهر ، لأن صوم نصف الدهر لا نزاع فى استحبابه بين العلماء بينما اختلفوا فى جواز صوم الدهر على ما تقدم ذكره ، ويدل على ذلك فعله صلى الله عليه وسلم إذ كان يصوم نصف الدهر وهو دائما لا يفعل إلا الأفضل وكذا قوله "أحب الصيام الى الله صيام داوود " يقول ابن أبى حمزة رضى الله عنه : قال عليه السلام "يدخل الجنة من أمتى سبعون ألفا بغير حساب وهم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون " هذا هو ثوابهم ، وقد يكون من يسترق أعلا منهم مثل الشهداء ، وقد جاء أنهم يشفعون وكذلك جاء فى العلماء العاملين أنهم يشفعون ، ولا شك أن من منزلته أن يشفع فى غيره أعلا ممن يدخل الجنة بغير حساب ، فان خيره مقصور على نفسه والآخر خيره متعد فدل على علو منزلته أن يشفع " أهـ - بهجة النفوس 41/4 بتصرف يسير.

الفائدة الخامسة : لا يضر المؤمن أن يشتهر بالعمل الصالح مادامت نيته خالصة لله تعالى ، وهذا المعنى واضح من شكاية عمرو بن العاص رضى الله عنه ولده عبدالله إذ لولا أنه علم بذلك ما اشتكاه ثم إن النبى صلى الله عليه وسلم لم ينكر على عبدالله بن عمرو نيته التشمير على القيام بالصيام والختم للقرآن بل جاء اليه ليبين له الأليق بحاله ، وسيأتى هذا المعنى فى حديث أبى أمامة قريبا والله أعلم .

الباب الثالث

الأحاديث التى وردت فى فضل الصيام مطلقا

وفيه سبعة أحاديث :

الحديث الأول : إن فى الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون .

الحديث الثانى : تسحروا فإن فى السحور بركة .

الحديث الثالث : من صام يوما فى سبيل الله .

الحديث الرابع : عليك بالصوم فإنه لا مثل له .

الحديث الخامس : عليه بالصوم فإنه له وجاء .

الحديث السادس : كمثل الصائم .

الحديث السابع : ثلاثة لا ترد دعوتهم .

خاتمة شرح الأحاديث .

الحديث الأول

إن فى الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون

عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن فى الجنة بابا يقال له الريَّان يدخل منه الصائمون يوم القيامة ، لا يدخل معهم أحد غيرهم ، يقال أين الصائمون ؟ فيدخلون منه ، فإذا دخل آخرهم أُغلِقَ فلم يدخل منه أحد " متفق عليه .

شرح الحديث :-

أولا : قوله "إن فى الجنة بابا " قال الزين بن المنير: إنما قال فى الجنة ولم يقل للجنة ليشعر بأن فى الباب المذكور من النعيم والراحة فى الجنة ما فيه فيكون أبلغ فى التشويق إليه ، وذكر بعض أهل العلم أن أبواب الجنة الثمانية إنما هى داخل الجنة أى أن هذه الأبواب داخلية .

ثانيا : قوله "الريَّان" قال ابن حجر: الريان بفتح الراء وتشديد التحتانية اسم علم على باب فى أبواب الجنة يختص بدخوله الصائمين منه ، وهو مما وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه ، لأنه مشتق من **الريِّ وهو مناسب لحال الصائمين ، وسيأتى أن من يدخله لم يظمأ ، وإنما ذكر الرَّي دون الشبع لأنه أشق على الصائمين من الجوع .**

ثالثا : زاد الترمذى "ومن دخله لم يظمأ ابدا " وعند ابن خزيمة "من دخل منه شرب ، ومن شرب لا يظمأ ابدا " وهذا جزاءا وفاقا لعطشه الذى كان بسبب الصيام فى الدنيا ، وقد ذكر ابن رجب أثرا فى هذا الباب عن الحسن البصرى قال : تقول الحوراء لولى الله وهو متكئ معها عند نهر العسل تعطيه الكأس : إن الله نظر اليك فى يوم صائف بعيد ما بين الطرفين وأنت فى ظمئه حرت من جهد العطش فباهى بك الملائكة وقال : انظروا الى عبدى ترك زوجته وشهوته ولذته وطعامه وشرابه من أجلي رغبة فيما عندي ، اشهدوا أنى قد غفرت له ، فغفر لك يومئذ وزوجنيك " وفى حديث عبدالرحمن ابن سمرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى منامه الطويل "ورأيت رجلا من أمتى يلهث عطشا كلما ورد حوضا منع منه ، فجاءه صيام رمضان فسقاه وأرواه " خرجه الطبرانى وغيره "لطائف المعارف 176".

رابعا : قوله "فإذا دخل آخرهم أُغلِقَ فلم يدخل منه أحد " كرر نفى دخول غيرهم منه تأكيدا ، وأما قوله "فلم يدخل " معطوف على أغلق أى لم يدخل منه غير من دخل . وذكره ليوم القيامة فى الحديث يحتمل أنه بيان لواقع الحال إذ دخول الجنة إنما يكون يومئذ ، ويحتمل أن يكون احترازا عن دخول الشهداء والمؤمنين لها مدة هذا العالم ، فلا يتقيد **بالصائمين** ، "دليل الفالحين 29/7".

خامسا : جاء فى البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " من أنفق زوجين فى سبيل الله نودى من أبواب الجنة : يا عبدالله هذا خير ، فمن كان من أهل الصلاة دُعِيَ من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان ، ومن كان من أهل الصدقة دعى من باب الصدقة " قال ابن حجر : فى الحديث إشعار بقلة من يدعى من تلك الأبواب كلها ، وفيه إشارة الى ان المراد ما يتطوع به من الأعمال المذكورة لا الواجبات منها لكثرة من يجتمع له العمل بالواجبات كلها ، بخلاف التطوعات ، فقلَّ من يجتمع له العمل بجميع التطوعات ، ثم من يجتمع له ذلك إنما يدعى من جميع الأبواب على سبيل التكريم له ، وإلا فدخوله إنما يكون من باب واحد ، ولعله باب العمل الذى يكون عليه أغلب والله أعلم ، الفتح 179/7.

قال أحد أهل العلم - من المعاصرين - : قد ذهب شراح الحديث الى أن المراد هنا صوم النافلة والإكثار منه ، ومع إجلالى لهم واعتبار قولهم ، فيبدو أن الأمر مختلف إذ المراد صوم الفريضة إذا قبلت وكانت على الوجه المرضى ، وكم من صائم حظه من صيامه الجوع والعطش فليس المراد هنا صوم النافلة ، وليس فى الحديث دلالة على ذلك ، وأجر صيام الفرض أعظم من أجر صيام النافلة بكثير.

قال العبد الضعيف : وإنما جعلت هذا الحديث فى باب أحاديث النوافل مشيا مع قول الأكثر من أهل العلم مع ميل القلب الى ماذهب اليه الشيخ المذكور أعلاه . غفر الله لنا وله .

الحديث الثانى

تسحروا فان فى السحور بركة

عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "تسحَّروا فان فى السُّحُور بركة " متفق عليه .

شرح الحديث :

أولا : معنى السحور لغة وشرعا وبيان حكمه :-

السحور لغة : قال فى لسان العرب : السَّحور : طعام السَّحَرِ وشرابه ، وقال ابن الأثير : هو بالفتح اسم ما يُتَسحَّر به من الطعام والشراب ، وبالضم المصدر والفعل نفسه ، واكثر ما روى بالفتح ، وقيل : الصواب بالضم لأنه بالفتح الطعام ولأن البركة والثواب فى الفعل لا فى الطعام .

السحور اصطلاحا : يحصل السحور ولو بان يشرب شربة ماء . فقد روى الإمام أحمد عن ابى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "**السحور بركة فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم بجرعة من ماء ، فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين** " . وهذا الحديث اسناده قوى كما قال المنذرى .

حكم السحور : حكى ابن المنذر والقاضى عياض وغيرهم الاجماع على أنه مندوب وليس بواجب لأن النبى صلى الله عليه وسلم واصل وواصل اصحابه .

ثانيا : معنى بركة السحور : قسَّم بعض العلماء بركات السحور الى دينية ودنيوية ، وساذكر هنا ما تيسر :-

بركات السحور الدنيوية : وتظهر فى مايلى :-

- السحور يكسب به الصائم قوة ونشاطا وعزيمة فلا يشعر بالضعف أثناء النهار وبذلك يتيسر له الصوم .

- السحور يؤخر تغير رائحة الفم الى ما بعد الزوال ، بل وربما الىآخر النهار اذا كان الصوم فى الشتاء .

- السحور يتسبب فى تحسين أخلاق الصائم أثناء النهار وذلك لأنه لن يشعر بشدة الجوع وإنما تسوء أخلاق الإنسان كلما اشتد جوعه ، والمشاهد من غير المتسحرين سوء أخلاقهم وخصوصا الموظفين فى المكاتب فى المؤسسات والدوائرالحكومية .

وقد جاء فى الحديث مايشير الى كل هذه المعانى وهو ما رواه ابن خزيمة والبيهقى وابن ماجه عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "**استعينوا بأكلة السحر على صيام النهار واستعينوا بالقيلولة على قيام الليل** " .

بركات السحور الدينية : وهى كثيرة نقتصر منها على ما يلى :-

- **تطبيق سنة النبى صلى الله عليه وسلم** : لقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يتسحر ورغبنا فى السحور ، وهو من السنن المندوبة كما سبق ذكره ،فهو من السنن القولية والعملية:

فأما العملية : فقد ورد فى سنن أبى داوود والنسائى وغيرهما عن العرباض بن سارية قال : دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يتسحر فقال "**هَلُمَّ الى الغداء المبارك** " وفى مسلم عن زيد بن ثابت قال "**تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلاة** ".

وأما كونه من السنن القولية : فالحديث الذى معنا وغيره مما ورد فى الشرح الى هنا وكذا ستأتى معنا احاديث اخرى .

- **مخالفة أهل الكتاب :** وذلك لما ثبت فى صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر" قال القاضى عياض :فصل : أى فرق ، والمعنى أن السحور هو الفارق بين صيامنا وصيام أهل الكتاب ، لأن الله أباح لنا ما حرم عليهم ، ومخالفتنا لهم تقع موقع الشكر على تلك النعمة " شرح السنوسى على مسلم 31/4، ظاهر كلام القاضى عياض أن أهل الكتاب قد حُرِّمَ عليهم السحور والله أعلم .

- **تجديد نية الصوم :** قد ينسى الصائم تجديد نية الصوم كل ليلة فاذا استيقظ للسحور تذكر ذلك ، لأن من العلماء من ذهب الى وجوب تجديد النية وهناك من ذهب الى استحبابها وعلى كل يكون الصائم على يقين من صحة صومه .

- ما يحدث من ذكر الله تعالى فى تلك الساعة المباركة : الذى يستيقظ للسحور غالبا ما يذكر الله تعالى بالاستغفار أو بالصلاة أو تلاوة القرآن ، حيث إنه ينتظر صلاة الفجر ، وأقل ذكر يحصل للصائم فى السحر هو ما يكون من التسمية فى أول طعامه والحمدلة فى آخره وهذا كله من الأذكار المستحبة .

- **أداء صلاة الفجر فى جماعة** : ومعلوم أن إدراك صلاة الفجر فى جماعة من أعظم الفضائل بل أداء الصلاة فى جماعة واجب عند بعض العلماء والمشاهد أن عدد المصليين فى المساجد فى رمضان أكثر بكثير عن عددهم فى بقية الأيام ، وهذا من بركات السحور ، ويتبع أداء الفجر فى جماعة الدعاء بين الأذان والإقامة أو الذكر ومتابعة المؤذن وغير ذلك من الفضائل .

- **التعرض لنفحات الرب تبارك وتعالى** : هذه الفائدة موجودة فى سائر ليالى السنة ولكنها فى رمضان آكد وهذه النفحات من الأمور التى إن أصابت العبد سعد فى دنياه وأخراه ، وقد ورد من كلام بعض السلف : أكثروا من الإستغفار فانكم لا تدرون متى تصيبكم نفحات

الرب . وجاء فى الحديث المرفوع الذى رواه الطبرانى عن انس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "افعلوا الخير دهركم وتعرضوا لنفحات رحمة الله فان لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده وسلوا الله أن يستر عوراتكم وأن يؤمن روعاتكم "

- **الفوز بصلاة الله وملائكته وصلاة النبى صلى الله عليه وسلم على المتسحِّر :** ثبت فى صحيح ابن حبان ومعجم الطبرانى الأوسط عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال **"إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين** ".

وتقدم حديث أبى سعيد فى مسند أحمد ، وكفى الصائم فضلا وسعادة أن الله تعالى يصلى عليه ، وصلاة الله على العبد أن يذكره فى الملأ الأعلى فكلما تسحر أثنى الله عليه بين الملائكة ، وأما صلاة الملائكة فهى الدعاء للمؤمن وقد ذكر الله دعاء الملائكة للمؤمنين فى سورة غافر عند قوله تعالى {**الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شىء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم** }.

وأما صلاة النبى صلى الله عليه وسلم على المتسحِّرين فقد ورد عند الطبرانى فى معجمه الكبير عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال " صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المتسحرين " والمراد هو أن النبى صلى الله عليه وسلم دعا للمتسحرين بالمغفرة والرحمة وهذا المعنى ورد فى حديث آخر يفسر الحديث السابق وهو ماورد عن السائب بن يزيد أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "**نعم السحور التمر ،يرحم الله المتسحِّرين** " .

وقد قال الله تعالى {خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم }.

- **الدخول فى الخيرية :** جاء فى البخارى ومسلم عن أبى سعد الساعدى رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "لا يزال الناس بخير ماعجّلوا الفطر وأخّروا السحور" .

تنبيه : ليست هذه الأشياء الثمانية وحدها هى التى تدل على بركات السحور بل قد يكون هناك ما هو أعظم منها ولكن هذا ما ذكره أهل العلم كابن حجر والنووى والقاضى عياض فى شرحى البخارى ومسلم وانما اقتصرنا على ذكر هذه الثمانية ترغيبا للصائم فى الحرص على السحور فى آخر الليل ، لأنه قد انتشرت عادة سيئة عند بعض المسلمين وهى أن يبيت الإنسان مستيقظا الى منتصف الليل ثم يأكل وينام فيفوّت على نفسه السحور وصلاة الفجر معا لأنه نام شبعان فعجز عن القيام حتى لصلاة الفجر ، فنسأل الله أن يبصرنا بعيوبنا وأن يُفَقِّهْنَا فى ديننا ويسلك بنا سنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم . والله أعلم .

الحديث الثالث

من صام يوما فى سبيل الله

عن أبى سعيد الخدرى رضى لله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من صام يوما فى سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا " رواه أحمد والشيخان والترمذى والنسائى ، واللفظ لمسلم .

شرح الحديث :

أولا : قوله "من صام يوما فى سبيل الله " اختلف العلماء فى قوله "فى سبيل الله " ؟ هل المراد الجهاد أم إخلاص النية لله تعالى ؟

وهاك ما قاله شراح الحديث :

القول الأول : ذهب ابن الجوزى وابن دقيق العيد واليه مال ابن حجر فى الفتح حيث قال : قال ابن الجوزى "**إذا اطلق ذكر "سبيل الله** " فالمراد به الجهاد ، وقال ابن دقيق العيد : العرف الأكثر استعماله فى الجهاد والى هذا القول مال أكثر العلماء كما فى حاشية السندى على شرح النسائى .

القول الثانى : ذهب الإمام القرطبى فى المفهم الى أن المراد به طاعة الله حيث قال " فى سبيل الله ، أى فى طاعة الله يعنى بذلك قاصدا به وجه الله ، ثم ضعف القول الأول بقوله : وقد قيل فيه أنه المراد به الجهاد فى سبيل الله ، من كتاب المفهم لما اشكل من تلخيص كتاب مسلم 317/3 وأيد هذا القول ما نقله السيوطى عن صاحب النهاية قوله : "سبيل الله عام يقع على كل عمل خالص لله سلك به طريق التقرب الى الله تعالى بأداء الفرائض والنوافل وأنواع التطوعات ، واذا اطلق فهو فى الغالب واقع على الجهاد حتى صار لكثرة الاستعمال كأنه مقصور عليه " - سنن النسائى بشرح السيوطى 172/4 .

ثانيا : قوله " باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا " قد جاءت عدة روايات فى آخر الحديث منها ما رواه النسائى عن عقبة بن عامر مرفوعا "**باعد الله منه جهنم مسيرة مائة عام**" ورواية للطبرانى عن أبى الدرداء رضى الله عنه "**جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والأرض** " وعن أبى يعلى عن معاذ بن جبل "**بُعِّدَ من النار مائة عام سير الجواد المضمر**" وعن ابن عدى عن انس "**تباعدت منه جهنم خمسمائة عام** " .

واختلف العلماء فى تأويل هذه الأحاديث :

القول الأول : ذهب القرطبى الى أن المراد بالعدد "سبعين" التكثير ، قال : وهو على جهة المبالغة فى البعد عن النار ، وكثيرا ما تجىء السبعون عبارة عن التكثير كما قال الله تعالى {إن

تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم } المفهم 217/3. وأيد هذا القول ابن حجر فى الفتح وأيده أيضا شراح الحديث فى صحيح مسلم 103/3.

القول الثانى : ذكره شارح التجريد الصريح والسندى فى حاشيته على سنن النسائى 173/4 وهو أن الله أعلم نبيه صلى الله عليه وسلم – بالأجر على سبيل التدريج حيث أعلمه بالأدنى وهو ما جاء فى الصحيحين "سبعين خريفا " ثم أخبره بالأعلى والله أعلم .

القول الثالث : أن يكون كل ما ذكر من الأعداد فى الأحاديث مقصود لذاته وانما اختلفت باختلاف الصائمين ودرجاتهم ، وذلك لأن الصائمين ليسوا فى درجة واحدة من المحافظه على الصوم والحرص على الإكثار من العبادات فى نهار رمضان أو فى غيره من أيام الصيام ، وهذا القول مأخوذ بمعناه من فتح المبدى شرح مختصر الزبيدى 303/2.

- فوائد مأخوذة من هذا الحديث :-

الفائدة الأولى : قال القرطبى : واختلف العلماء فى تأويل قوله تعالى {استغفر لهم } هل هو إياس أو تخيير ؟ فقالت طائفة : المقصود به اليأس بدليل قوله تعالى {فلن يغفر الله لهم } ، وذكر السبعين وفاق أو هو عادتهم فى العبارة عن الكثرة والإغياء فاذا قال قائلهم : لا أكلمه سبعين سنة - صار عندهم بمنزلة قوله "لا أكلمه أبدا " ومثله قوله تعالى {فى سلسلة ذرعها سبعون ذراعا } وقوله عليه الصلاة والسلام "من صام يوما فى سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا ".

وقالت طائفة : هو تخيير – منهم الحسن وقتادة وعروة – إن شئت استغفر لهم و ان شئت لا تستغفر ، ولهذا لما أراد أن يصلى على عبدالله ابن أُبَيّ اعترضه عمر وقال له "إنيّ خُيِّرتَ فاخترت" قالوا : ثم نسخ هذا لما نزل عليه قوله {سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم } تفسير القرطبى 219/8 – 1220 بتصرف يسير.

يقول العبد الفقير: وفى ذكر تفسير هذه الآية فى شرح هذا الحديث فائدة وهى بيان أن من ذهب الى ان العدد سبعين ليس له اعتبار وانما المراد منه الاكثار دليل على أن صوم يوم واحد فى سبيل الله يباعد الله به العبد من النار المسافات الطويلة التى لا تقدر ، وهذا المعنى من الممكن أن يفهم من قوله "فى سبيل الله " فعلى قول من ذهب الى أن المراد منه الإخلاص يفهم منه أن الإخلاص هو السبب فى هذه المباعدة وهو السر الذى به تحصل النجاة من النار ، هذا كله إنما سيق لبيان اعتبار العدد والله أعلم .

الفائدة الثانية : يستفاد من قول العلماء أن الأعداد هنا معتبرة وانما كان التفاوت بحسب حال الصائمين وان العبد كلما حسن اسلامه كان أجره أعظم وقد ورد فى الحديث "من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه ".

تنبيه : هذا الحديث ظاهر فى أن المراد بالصوم هنا صوم النفل مطلقا سواء أكان ذلك الصوم مصحوب بالجهاد أو غير مصحوب به ، واذا كان هذا أجر النفل فكيف بأجر الفرض ، ولعل هذا الكلام يعتبر دليلا لمن ذهب الى أن المراد بالصوم النفل المطلق والله أعلم .

الفائدة الثالثة : لقد وردت أحاديث أخرى بمعنى الحديث الذى معنا بصيغ مختلفة وأنا أذكرها هنا ثم أعلق عليها إن شاء الله :-

- عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من صام يوما فى سبيل الله تعالى ، جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والأرض " رواه الطبرانى باسناد حسن .

- وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من صام يوما فى سبيل الله فى غير رمضان ، بعد من النار مائة عام سير المضمر الجواد " رواه أبو يعلى فى مسنده .

- عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من صام يوما فى سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار بذلك اليوم سبعين خريفا " رواه النسائى باسناد حسن والترمذى وابن ماجه .

قد يقول قائل ما هو الأجر المترتب على صوم يوم فى سبيل الله يا ترى ، أهو أن يبعدنى الله به عن النار سبعين خريفا أو مائة عام سير الجواد المضمر أو هو خندقا كما بين السماء والأرض ؟ فظاهر هذه الروايات أنها مختلفة ؟ وللجواب عن ذلك أقول : إن هذه الأجور المترتبة على صوم يوم فى سبيل الله إنما جاءت مختلفة بحسب درجات الصائمين فى نواح مختلفة أذكر منها على سبيل الإختصار:-

أولا : الصائمون ليسوا سواء فى نهار اليوم الذى يصومونه ، فمنهم من يتحفظ من الصغائر والهفوات ويحرص على الإكثار من تلاوة القرأن ومنهم من لا يؤدى الفرض فى جماعة فضلا عن التحفظ من الصغائر وغيرها وهو يستوجب ألا يستووا فى الأجر لما لم يستووا فى صومهم .

ثانيا : الصائمون ليسوا سواء فى استقامتهم بصورة عامة – بغض النظر عن الصوم – وهذه معلومة من أحوال الناس إذ فيهم التقى وغير التقى ولكنهم قد يرغبون فى الصيام ، فلا يكون أجرهم سواء .

ثالثا : الصائمون مختلفون فى إخلاصم فى صوم ذلك اليوم ، فمنهم من يحب أن يطلع الناس على صيامه ومنهم من يكره ذلك ، فالإخلاص له درجات متفاوته ، واضرب مثلا من حياة السلف رضى الله عنهم ، يقول خادم عبدالله بن المبارك كنا فى سفر ، فلما أخذ القوم مضاجعهم تناومت حتى أعلم ماذا يفعل عبدالله فى سفره ، فلما نام الناس قام يصلى حتى

كاد الفجر أن يطلف فرقد ثم قام مع الناس لصلاة الفجر ، فقلت له كلاما علم منه أننى اطلعت على صلاته فى الليل ، فما هش فى وجهى بعد ذلك أبدا ... وكان كثير التبسم فى وجهى قبل ذلك " . أين هذا ممن دعى لغداء فقال للداعى "يوم الخميس " ماذا يعنى ، يعنى إننى صائم ، فلهذا تفاوتت الأجور فمنهم من يزحزح عن النار سبعين خريفا ومنهم من يباعد من النار مائة عام ... ألخ والله تعالى أعلم .

رابعا : إن الأيام تتفاوت فى عدد ساعاتها واختلاف فصولها وتختلف درجة المشقة فيها بين صائم وآخر وكذلك درجات صبرهم وتحملهم . وتختلف فيها مهام العبد فى الحياة الدنيوية فى الرزق والكسب .

خامسا : إن العبد قد يباعده يوم صيامه مرة مائة عام ومرة سبعين عاما ومرة سبعين خندقا ومرة مائة عام مسير الجواد المضمر ؛ فتجمع له هذه المسافات بعضها على بعض ويباعد بها من النار بقدرها كما تجمع له حسنات أعماله ويرفع بها فى درجاته والله تعالى أعلم .

الحديث الرابع

عليك بالصوم فإنه لا مثل له

عن أبى أمامة الباهلى رضى الله عنه قال : **أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة ، فأتيته فقلت : يارسول الله "ادع لى بالشهادة " فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم سلمهم وغنمهم .. قال : فسلمنا وغنمنا ، قال "ثم أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوا ثانيا ، فأتيته فقلت : يارسول الله :ادع لى بالشهادة ، فقال : اللهم سلمهم وغنمهم ، قال : فسلمنا وغنمنا . قال : ثم أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوا ثالثا ، فأتيته ، فقلت : يا رسول الله إنى اتيتك مرتين قبل مرتي هذه ، فسألتك أن تدعو لى بالشهادة ، فقلت "اللهم سلمهم وغنمهم " ، فسلمنا وغنمنا يا رسول الله مرنى بعمل ، قال "عليك بالصوم ، فإنه لا مثل له " قال فما رؤى أبو أمامة ولا امرأته ولا خادمه إلا صياما ، قال "فكان إذا رؤى فى دارهم دخان بالنهار ، قيل : اعتراهم ضيق ، نزل بهم نازل " . قال " فلبثت بذلك ما شاء الله ثم أتيته ، فقلت : يا رسول الله ، أمرتنا بالصيام ، فأرجو أن يكون قد بارك الله لنا فيه ، يا رسول الله فمرنى بعمل آخر ، قال "اعلم إنك لن تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة ، وحط عنك بها خطيئة "** أخرجه الطبرانى والنسائى واحمد ورجاله رجال الصحيح .

شرح الحديث :-

أولا : قوله "عليك بالصوم فانه لا مثل له " ذكر السندى فى حاشيته على شرح السيوطى لسنن النسائى (195/4) أن هذا يحتمل ثلاث معان :-

المعنى الأول : لا مثل له أى فى كسر الشهوة ودفع النفس الأمارة بالسوء ودفع وسواس الشيطان " أهـ .

يقول العبد الفقير: وهذا المعنى معلوم من احاديث أخرى منها ما سبق ذكره كقوله صلى الله عليه وسلم "فاذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل : إنى صائم " وتقدم شرحه فى الحديث الأول الباب الأول ، وهنا ينبغى الانتباه الى ان قوله هنا "عليك بالصوم فانه لا مثل له " فإذا واظب عليه المرء المسلم عود نفسه على الرد على شاتمه أو المسىء اليه بأى نوع من أنواع الإساءة بأن يقول له "إنّى صائم " كان ذلك سببا قويا فى تحسين خلقه فى غير أيام صيامه .

وبذلك يكون الصوم لا مثل له فى تهذيب نفسه و خاصة اذا علمنا أن من العلماء من ذهب الى أفضلية أن يقول إنى صائم سرا بينه وبين نفسه . وأما كون الصوم لا مثل له فى دفع وساوس الشيطان ما ورد فى الحديث الذى رواه البخارى **"إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم "** والصوم يؤدى الى تضييق مجارى الدم ، وبذلك تقل وساوسه .

وأوضح من ذلك ما ورد فى الحديث " إذا جاء رمضان ... وصفدت الشياطين" ولكن هذا خاص برمضان .

المعنى الثانى : "لا مثل له" أى فى حصول التقوى . يقول العبد الفقير: لأن الصوم يؤدي الى كف النفس عن شهواتها فترة طويلة يؤدى معه الى تهذيبها وابعادها عن المحرمات ، ولا شك ان الصوم يورث المراقبة لله تعالى ولذلك كانت الحكمة الظاهرة من تشريعه ما ذكر الله فى آية الصوم {**لعلكم تتقون** }. فاذا كان الهدف الأساسى من الصوم هو تحصيل التقوى فلا شك أنه لا مثل له ، لأننا لو تأملنا الحكم التشريعية لبقية العبادات لوجدنا أنها لا يمكن أن تصل الى درجة الصوم فى تهذيب النفس واقامتها على التقوى والمراقبة ، إذ أن الصلاة من حكمها {**إن الصلاة تنهى عنى الفحشاء والمنكر** } ، والزكاة {**خذ من أموالهم صدقة تطهرهم و تزكيهم بها** } والحج {ليشهدوا منافع لهم } وكل فائدة من هذه الثلاث تعمل عملا محدودا فى تربية النفس على التقوى ،فالصلاة ناهية عن الفحشاء والمنكر والزكاة تنفى عن النفس البخل والشح والحج فيه منافع دينية ودنيوية بينما الصوم يؤدى الى التقوى وهى الخصلة التى بها يفوز العبد بسعادتى الدنيا والآخرة ، واحيل القارى على ماورد فى التقوى من ميزات وخصائص الى كتاب "التقوى الدرة المفقودة والغاية المنشودة " وكتاب "موسوعة أخلاق القرآن " ويكفى فى ذلك قول الحق تبارك وتعالى {إن أكرمكم عند الله أتقاكم }.

المعنى الثالث : لا مثل له ، أى فى كثرة الثواب ، وهذا القول أورده ابن حجر فى الفتح 600/4 بقوله فى شرح الحديث القدسى " الصوم لى " أنه أحب العبادات الى الله والمقدم عندى " ولكن يعكر على هذا الحديث الصحيح "واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة " أهـ . فاذا كانت الصلاة خير الاعمال كانت أعظم أجرا من غيرها .

ثانيا : قوله "اعلم إنك لن تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة وحط عنك بها خطيئة " هذا فيه بيان لعظيم منزل الصلاة والظاهر أن المراد من السجود هنا هو سجود الصلاة ، ويحتمل أن يكون المراد هو كل سجدة يسجدها العبد كسجدة التلاوة والشكر وغيرهما والله أعلم .

وانما قلت الظاهر هو سجود الصلاة لأنه هو المتبادر الى الذهن وقد دل على ذلك الحديث الذى رواه مسلم عن ثوبان قال :سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن أحب الأعمال الى الله فقال "**عليك بكثرة السجود لله ، فإنك لن تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة ، وحط عنك بها خطيئة** ".

وبعد أن كتبت هذا الكلام وجدت نصا لابن حجر يقول فى شرح هذا الحديث "المراد السجود فى الصلاة لا فى غيرها ".

فوائد الحديث :-

الفائدة الأولى : حرص الصحابة رضى الله عنهم على الأعمال الصالحة والاكثار منها ، يؤخذ ذلك من مشاركة أبى أمامة فى الغزو ثم قيامه بالصيام هو وأهله وخادمه ، ثم جاء يطلب زيادة على الصيام عملا آخر ينتفع به فأرشده النبى صلى الله عليه وسلم الى الإكثار من السجود .

الفائدة الثانية : هناك علاقة وثيقة بين الجهاد فى سبيل الله وبين الصيام ، لأن الصيام يؤدى الى قوة الإرادة وتدريب النفس على تحمل المشاق ، وهذا يتضح من ارشاد النبى صلى الله عليه وسلم أبا أمامة الى الصيام قبل الصلاة حيث وجد نفسه تواقة الى الشهادة التى لا تنال الا بالجهاد فى سبيل الله ، وانما قلت إن نفس أبى أمامة تواقة الى الشهادة من سؤاله المتكرر للنبى صلى الله عليه وسلم حيث كان يقول "ادع لى بالشهادة ".

علاقة الجهاد بالصوم تظهر أيضا فى القرآن الكريم حيث إننا نجد آيات الجهاد جاءت عقب آيات الصوم مباشرة وذلك فى قوله تعالى **{قاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم }** سورة البقرة 190 .

فالصوم والجهاد متصل بعضهما ببعض فى القرآن وكذلك فى واقع المسلمين فالعام الذى فرض فيه الصوم هو العام الذى كانت فيه وقعة بدر ، وانما كان هذا الارتباط الوثيق بينهما لأن الجهاد يحتاج الى إرادة قوية ترتفع بصاحبها الى التضحية بالنفس فى سبيل إعلاء كلمة الله ، ولا يصل الى هذه المرتبة إلا من ربى نفسه على مواجهة الصعاب ولعل الصوم هو أول تلك المراتب والله تعالى أعلم .

الفائدة الثالثة : استجابة دعاء النبى صلى الله عليه وسلم حيث دعا لأبى أمامة والسرية التى بعثها بالسلامة والغنيمة فكانت الإجابة كما دعا عليه الصلاة و السلام ، واجابة دعائه عليه السلام من الأمور التى تكررت كثيرا وهى تعد من معجزاته حيث تقع الإجابة كما يدعو ومن ذلك ما ورد فى ذلك حديث الإعرابى الذى جاء يستسقى فاستسقى النبى صلى الله عليه ونزل الغيث أسبوعا ثم جاء الرجل – أو غيره – يشتكى من هدم البيوت وغير ذلك من أضرار المطر فقال النبى صلى الله عليه وسلم "حوالينا ولا علينا " وجعل يشير بيده ، فما أشار الى جهة إلا وتحول السحاب الى تلك الجهة .

الفائدة الرابعة :- لا يضر المؤمن أن يشتهر بالعبادة مادام مخلصا لله تعالى فيها ، وهذه الدلالة مأخوذة من قول الراوى "فما رؤى أبو أمامة ولا امرأته ولا خادمه إلا صياما ، فكان إذا رؤى فى دارهم دخان بالنهار قيل اعتراهم ضيق " لعله من الواضح أن أهل المدينة أو على

الأقل جيران أبى أمامة قد علموا مواظبته على الصيام ، ولم يترك أبو أمامة الصيام لاشتهاره به لأنه أخلص النية لله تعالى ... والله أعلم .

الحديث الخامس

عليه بالصوم فإنه له وجاء

عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال " يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءَةَ فليتزوَّج ، فإنه أغضُّ للبصر وأحصنُ للفرْجِ ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وِجَاء " متفق عليه .

شرح الحديث :-

أولا : معنى قوله " يا معشر الشباب " قال ابن حجر : المعشر جماعة يشملهم وصف ما ، والشباب جمع شاب وأصله الحركة والنشاط وهو اسم لمن بلغ – أى سن التكليف - إلى أن يكمل الثلاثين ، هكذا أطلق الشافعية ، وقال القرطبى فى المفهم : يقال له حدث الى ستة عشر سنة ، ثم شاب الى اثنتين وثلاثين ، ثم كهل ، وكذا ذكر الزمخشرى فى الشباب أنه من لدن البلوغ الى اثنتين وثلاثين ، وقال النووى والأصح والمختار أن الشاب من بلغ ولم يجاوز الثلاثين ثم هو كهل الى أن يجاوز الأربعين ثم هو شيخ . الفتح 135/10.

ثانيا : معنى قوله " من استطاع منكم الباءة " خص الشباب بالخطاب لأن الغالب وجود قوة الداعى فيهم الى النكاح بخلاف الشيوخ ، وان كان المعنى معتبرا فى الكهول والشيوخ ، أى انهم مخاطبون فى حالة وجود الداعى الى النكاح . والباءة : فيها اربع لغات : الباءة بالمد والهاء ، والباء بالمد دون الهاء ، والباهة بالهاءين - والباه بهاء واحدة دون مد - والمراد بالباءة هنا كما قال الخطابى : النكاح ، واصله الموضع الذى يتبوؤه ويأوى اليه ، وقال المازرى : اشتق العقد على المرأة من أصل الباءة لأن من شأن مَنْ يتزوج امرأة أن يُبَوِّئَهَا منزلا ، وقال الأُبَّيُّ : ويطلق لغة على الجماع .

وقال النووى : اختلف العلماء فى المراد من الباءة على قولين يرجعان الى معنى واحد .

القول الأول : وهو اصحهما : أن المراد معناها اللغوى وهو الجماع ، فتقديره "من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤن النكاح - فليتزوج ، ومن لم يستطع الجماع لعجزه من مؤنه فعليه بالصوم ليدفع شهوته ويقطع شر منيّه كما يقطعه الوجاء .

القول الثانى : أن المراد هنا بالباءة مؤن النكاح ، سميت باسم ما يلازمها وتقديره من استطاع منكم مؤن النكاح فليتزوج ومن لم يستطع فليصم ليدفع شهوته - الفتح 135/10و 136 ، وشرح صحيح مسلم 6/5 .

ثالثا : معنى قوله " فليتزوَّج فانه أغض للبصر واحصن للفرج " ، قال ابن حجر : أغض أى أشد غضا وأحصن أى أشد إحصانا له ومنعا من الوقوع فى الفاحشة ..... قال ابن دقيق العيد : يحتمل أن تكون أفعل على بابها - يريد أن كلمتى أغض وأحصن جاءتا للتفضيل

لأنهما على وزن أفعل المراد بها التفضيل - فان التقوى سبب لغض البصر وتحصين الفرج ، وفى معارضتها الشهوة الداعية ، وبعد حصول التزويج يضعف هذا العارض فيكون أغض وأحصن مما لو لم يكن ، لأن وقوع الفعل مع ضعف الداعىأندر من وقوعه مع وجود الداعى ، ويحتمل أن يكون أفعل فيه لغير المبالغة بل إخبار عن الواقع فقط . اهـ الفتح 136/5 و 137 .

يقول العبد الفقير: الاحتمال الأول الذى اشار اليه ابن دقيق العيد - رحمه الله - المراد به هو أن غير المتزوج له طريقان ليغض بصره ويحصن فرجه : إما أن يراقب الله بالتقوى أو أن يتزوج ، أقواهما وأفضلهما هو الزواج ولعل هذا هو المراد من كلام النبى صلى الله عليه وسلم **، وذلك لأن قوله "أغض وأحصن " لوجعلت لإخبار الواقع فقط لدل ذلك على أن غير المتزوج لا تنفعه التقوى فى غض البصر وهذا خلاف الواقع ، فكم من عالم مات وهو أعزب بغير زواج وانما كان تقيا بعيدا عن الوقوع فى ما حرم الله من النظر والله أعلم .**

رابعا : معنى قوله "ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء " قال السنوسى : أحال – النبى صلى الله عليه وسلم – على الصوم لمن لم يستطع الزواج لما فيه من كسر الشهوة فان شهوة النكاح تابعة لشهوة الأكل تقوى بقوته وتضعف بضعفه . اه شرح صحيح مسلم 6/5.

وقوله "فانه له وجاء " قال أبو عبيد : الوجاء – بكسر الواو والمد - رض الأنثيين – أى أن الصوم يقطع شهوة النكاح كما يقطعها الوجاء ، ووُجِىَء الفحل رضت خصيتاه ، وقال غيره الوجاء : أن توجأ العروق والخصيتان قائمتان على حالهما ؛ والخصاء شق الخصيتين واستئصالهما ، والجب : أن تحمى الشفرة – أى السكين - توضع فى النار ثم يستأصل بها الخصيتين .

يقول العبد الفقير: هذا الكلام يشير الى ثلاثة أشياء تستخدم لقطع الشهوة وهى : الجب - وهو أشدها - يليه الخصاء ، ثم الوجاء ، وانما قال النبىصلى الله عليه وسلم وِجاء دون خِصاء و جب لأن المقصود هو قطع الشهوة لفترة معينة ، وهى الى ان يتيسر له الزواج - دون استئصالها ، ثم هناك معنى آخر وهو أن فى الجب والخصاء ضرر يلحق بالجسد دون الوجاء فانظر الى حكمة النبى صلى الله عليه وسلم ورفقه فى علاج شهوة الشباب حيث أرشد الى الصوم دون غيره .

ويستفيد الشاب بذلك فائدتان :-

الفائدة الأولى : ملء الوقت بعبادة الصوم ولا شك أن الصوم سيكون عوناً له على عبادات اخرى كتلاوة القرآن واداء الصلوات فى أوقاتها خصوصا صلاة الفجر مع الجماعة .

الفائدة الثانية : أن يمنعه الصوم من الوقوع فى مرض اطلاق البصر ، والويل لمن ابتلى بهذا الداء اذ قد يقع فى عشق من لا يستطيع الوصول اليها من النساء .

خامسا : استشكال فى علاج الشهوة بالصوم وجوابه :-

الإشكال : يقول بعض الشباب أنه جرب الصوم ليعينه على اضعاف الشهوة ليصل الى غض بصره ، ولكن يلاحظ أنه عندما يفطر ليلا يأكل كثيرا فتزداد الشهوة عنده ، وبالأخص عندما يشرب كثيرا من العصائر وبهذا يصل الى قناعة بأن الصوم لا فائدة منه فيتركه .

الجواب : أقول جواب هذا الاشكال يتلخص فى ثلاث نقاط :-

النقطة الأولى : اعلم يقينا – أيها الشاب الصالح - أن الحديث صحيح بل و متفق عليه ، وبناء عليه لا بد أن يكون فيه علاجك ما دام الذى ارشدك اليه هو النبى صلى الله عليه وسلم ، فاذا تيقنت ان علاجك فيه الى ان تتزوج بقى عليك أن تعرف الطريق الذى به يكون الصوم علاجا .

النقطة الثانية : الصوم إنما يكون علاجا لمن يكثر منه ، لا من يصوم يوما أو يومين فى الشهر ثم يقول لم ينفع ، والاكثار من الصوم يعنى به أن يصوم أكثر الشهر ، واليك ما قاله احد شراح هذا الحديث كما جاء فى شرح الأبى "كان من الظاهر فى الأصل أن يقول : فمن لم يستطع فعليه بالجوع والإقلال مما يزيد فى الشهوة وطغيان الماء – المنى - " ولكنه عدل الى الصوم لأنه عبادة برأسه ، ليؤذن – أى ليعلم – أن المطلوب من الصوم انما هو الجوع ، والا فكم من صائم يملأ وعاءه أى بطنه " اه شرح صحيح مسلم 9/5 و10 .

النقطة الثالثة : لا ينبغى للشباب أن يكثر من الأكل ليلا بل يكتفى بشىء قليل عند الافطار – ثلث لطعامه - وشىء قليل عند السحور - حتى يشعر بضعف الشهوة ، فاذا انضم الى قلة الطعام ليلا كثرة الصوم فى النهار أدى ذلك الى كسر شهوته وقلة رغبته فى النظر الى النساء والله المستعان .

سادسا : فوائد هامة :

الفائدة الأولى : المشهور فى حكم الزواج عند الفقهاء هو أنه مستحب ثم تعرض له الأحكام الخمسة : وهى الوجوب والحرمة والاستحباب والكراهة والاباحة بحسب أحوال خاصة ، ولكنهم اتفقوا على وجوبه على من خشي على نفسه الزنا وكان قادرا على مؤنته ولا علاج له إلا بالزواج ، وتفصيل ذلك يرجع اليه فى كتب الفقه ، وليس هذا موضوعنا .

الفائدة الثانية : استنبط القرافى من قول النبى صلى الله عليه وسلم "فإنه له وجاء " أن التشريك فى العبادة لا يقدح فيها بخلاف الرياء ، لأنه أمر بالصوم الذى هو قربه ، أى عبادة ، وهو بهذا القصد صحيح مثاب عليه ومع ذلك أرشد اليه لتحصيل غض البصر وكف الفرج عن الوقوع فى المحرم ، ولكن عليه علق ابن حجر بقوله : إن أراد تشريك العبادة بأمر مباح فليس فى الحديث ما يساعده . اهـ الفتح 140/5 .

يقول العبد الفقير: ليس فى الحديث مايدل على المعنى الذى أراده القرافى لأن الصوم يدفع عن الانسان الوقوع فى الزنا واطلاق البصر وهذا من الواجبات فبذلك يكون الصوم عبادة وتم بذلك التشريك بين عبادتين وهو الصوم وترك الحرام أو يقال الصوم والصبر الى أن يجد ما يحصل به النكاح والكل عبادة ، هذا ما اراد ابن حجر رحمه الله توضيحه والله أعلم .

الفائدة الثالثة : فى هذا الحديث دلالة على أن فى الصوم علاجا لبعض أمراض النفوس وبذلك يكون الصوم قد جمع بين علاج الأمراض الحسية والمعنوية لأن ألم شهوة الجماع ليس ألما جسمانيا وانما هو شهوة معنوية ولهذا قلت فى الصوم علاج للأمراض الحسية والمعنوية والله أعلم .

الحديث السادس

كمثل الصائم القائم

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " مثل المجاهد فى سبيل الله – والله أعلم بمن يجاهد فى سبيله – كمثل الصائم القائم " أخرجه البخارى ومسلم والترمذى ومالك فى الموطأ وزاد فى روايته "القائم الدائم الذى لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع " أى حتى يرجع المجاهد الى أهله أو ينصرف عن الجهاد الى غيره .

توضيح :-

ليس الهدف من إيراد الحديث بيان فضل الجهاد فى سبيل بل المراد هو بيان فضيلة التطوع بالصيام ، والذى يلفت الإنتباه الى هذا الحديث وكونه يدل على فضيلة الصيام هو ما ورد فيه من تمثيل لغياب المجاهد بالصائم القائم الذى لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع ، أقول الذى يلفت الإنتباه هو اختياره صلى الله عليه وسلم الصلاة والصيام من بين سائر العبادات ، وأنه لو كان فى استطاعة الإنسان ملازمتهما وفعل ذلك فى الغاية التى ليست وراءها غاية ، وهو الفضل الذى ليس بعده فضل ومن هذا المنطلق أحببت أن أنقل ما قاله شراح هذا الحديث مع توضيح ما يحتاج الى توضيح فأقول :-

شرح الحديث :-

أولا : قال ابن عبدالبر: هذا أجل حديث فى فضل الجهاد ، لأنه يمثل بالصلاة والصيام وهما أفضل الأعمال ، وجعل المجاهد بمنزلة من لا يفتر عن ذلك ساعة ، فأى شيء أفضل من شيء يكون صاحبه راكبا وماشيا وراقدا ، ومتلذذا بكثير – ما أبيح له – من حديث رفيقه وأكله وشربه ، وهو فى ذلك كله كالمصلى التالى للقرآن فى صلاته ، الصائم المجتهد. اهـ الاستذكار 6/4 .

ويقول العبد الفقير: لقد جعل ابن عبدالبر هذا التمثيل للجهاد بمثل الصائم القائم دلالة على أن الجهاد إنما ارتفعت منزلته بهذا التشبيه لأن الصوم والصلاة هما أفضل الأعمال على الإطلاق ، ولا يصل عمل بالغ ما بلغ الصلاة والصيام ولعله مما يدل على ذلك ما رواه البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم "من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان ، كان حقا على الله أن يدخله الجنة ، جاهد فى سبيل الله أو جلس فى أرضه التى ولد فيها " فقالوا : يارسول الله ، أفلا نبشر الناس ؟ قال " إن فى الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين فى سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض ، فإذا سألتم الله فسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة ، ومنه تفجر أنهار الجنة "

فهذا الحديث يل على أن من آمن وأقام الصلاة وصام رمضان كان من أهل الجنة ، ولو لم يجاهد فى سبيل الله ، وذلك لأن الأصل فى الجهاد إما فرض كفاية ، وهذا ليس واجبا على كل أحد فقد يموت المسلم دون أن يجاهد ، وإما أن يكون الجهاد مستحبا وهذا هو الذ جاء فيه هذا الحديث ، وأما الصلاة والصيام فإنه ما من مكلف إلا ويجب عليه أن يؤديهما فهما فرضان بل من أعظم فروض الإسلام ، ومن أجل ذلك كان هذا التمثيل ، وكما نعلم منزلة النفل بين النوافل من كل فرض بحسب نوعه فنفل الصلاة والصوم أفضل من نفل غيرهما والله أعلم .

ثانيا : قال ابن حجر : وشبه حال الصائم القائم بحال المجاهد فى سبيل الله فى نيل الثواب فى كل حركة وسكون لأن المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة عن العبادة فأجره مستمر ، وكذلك المجاهد لا تضيع ساعة من ساعاته بغير ثواب كما فى الحديث "إن المجاهد ليستن فرسه فيكتب له حسنات " وهذا معناه أن الفرس ما تحرك بنشاط فحركته فى ميزان المجاهد وأصرح منه قول الحق تبارك وتعالى {**ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ** } التوبة 120 – الفتح 82/6.

ثالثا : قال الباجى : وتمثيله المجاهد فى سبيل الله بالصائم القائم يريد فى عظم ثوابه وكثرته ، ومعنى ذلك أن له من الثواب على جهاده فى سبيل الله مثل ثواب المستديم للقيام والصيام لا يفتر عنهما وإنما أحال على ثواب الصائم والقائم وان كنا لا نعرف مقداره لما قرره الشرع من كثرته وعرف من عظمته والمراد بالقائم ههنا المصلى ، يقال فلان يقوم بالليل إذا كان يصلى فيه ... وقوله صلى الله عليه وسلم "القائم الذى لا يفتر من صلاة وصيام حتى يرجع " يريد أن حال المجاهد فى سبيل الله فى أجره وثوابه مثل أجر هذا ، لأن جميع تصرف المجاهد وأكله ونومه وغفلته يماثل ثواب الذى يقرن بين الصلاة والصوم – أهـ من كتاب المنتقى 160/4 .

ويقول العبد الفقير : دل كلام الإمام الباجى المالكى رحمه الله على أن الصلاة والصيام أجرهما عظيم ، فإذا أكثر الإنسان منهما فإنه لا يعلم أجره إلا الله عز وجل ولهذا أراد النبى صلى الله عليه وسلم يقرب عظم ثواب المجاهد فى سبيل فمثل المجاهد بالصائم القائم ، ومن هنا كان بعض السلف رضى الله عنهم يستديمون الصيام ويكثرون من القيام فهناك من صام ثلاثين سنة ولم يفطر إلا الأيام المحرمة ومنهم من صلى الفجر بوضوء العشاء أربعين سنة .

رابعا : قال أبو بكر العربى المالكى رحمه الله : وإنما ضرب النبى صلى الله عليه وسلم له – أى الجهاد – مثلا بالصائم القائم الذى لا يفتر ، لينبه على ثلاثة مراتب اجتمعت فى الجهاد دون غيره من الأعمال الصالحة :-

المرتبة الأولى : أما مرتبة الصيام فلأنه ترك لذاته وأعرض عن نسائه وماله وهذا صوم عظيم أى أن المجاهد لا يصحب شيئا من نسائه فأشبه الصائم من هذه الناحية .

المرتبة الثانية : وأما القائم لما هو فيه – أى المجاهد – من العمل بالسير الى العدو أولا ولمقابلته ونكايته آخرا .

المرتبة الثالثة : وهى الدوام فليست إلا للمجاهد لأن الصائم قد يفطر ويطأ ويلتذ ، والقائم قد ينام ويستريح ، وعمل المجاهد دائم فى أفعاله فلا يعادل هذه عمل من الأعمال . القبس فى شرح موطأ مالك بن أنس – لأبي بكر بن العربي المالكي - 580/3 .

يقول العبد الفقير : لعله من كلام ابن العربي رحمه الله يتبين أن الفضل كان للمجاهد على القائم والصائم بسبب الديمومة وعدم الإستراحة أو التوقف عن الطاعة فى وقت من الأوقات ولو زمنا يسيرا .

خامسا : قال الإمام النووى رحمه الله : فيه – أى فى الحديث – عظم فضل الجهاد ، لأن الصلاة والصيام والقيام بآيات الله أفضل الأعمال ، وقد جعل الجهاد مثل من لا يفتر عن ذلك لحزة ومعلوم أن ذلك لا يتأتى لأحد . شرح صحيح مسلم 604/6 و 605.

سادسا : قال ابن دقيق العيد رحمه الله : القياس يقتضى أن يكون الجهاد أفضل الأعمال الى هى وسائل ، لأن الجهاد وسيلة لإعلان الدين ونشره وإخماد الكفر ودحضه ، ففضيلته بحسب فضيلة ذلك والله أعلم .

واستشكل ابن حجر هذا الكلام من ابن دقيق العيد فقال : يشكل عليه ما أخرجه الترمذى وابن ماجة وأحمد ،وصححه الحاكم من حديث أبى الدرداء مرفوعا " **ألا أنبئكم بخير أعمالكم وزكاها عند مليككم وخير لكم من إنفاق الذهب والورق – أى الفضة – وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ؟ قالوا : بلى ، قال ذكر الله** " فإنه ظاهر فى إفادته إن الذكر بمجرده أفضل من أبلغ ما يقع للمجاهد – يعنى قطع رقبته – ومن الإنفاق مع ما فى الجهاد والنفقة من النفع المتعدى " اهـ الفتح 80/6 بتصرف يسير.

يقول العبد الفقير : كلام النووى واضح فى أن الصيام والصلاة وتلاوة القرآن أفضل الأعمال وبالتالى أفضل من الجهاد فاحتيج الى أن يشبه الجهاد بما هو أفضل فكان أن شبهه بالصلاة والصيام ، ولهذا خالف ابن حجر ابن دقيق العيد فيما وصل اليه من كون الجهاد أفضل الأعمال وعارضه بالحديث السابق والله أعلم .

فائدة : لقد نبه النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث الى أن المجاهد الذى هو بمنزلة الصائم القائم إنما هو الذى يخلص لله فى جهاده وذلك بقوله صلى الله **"والله أعلم بمن – يجاهد فى سبيله** " وهذا التنبيه منه عليه الصلاة والسلام لأن مقام الجهاد مما يكثر فيه الرياء بالشجاعة أو أن يقاتل الإنسان حمية لقومه دون أن يريد بذلك وجه الله ، أو قد يقاتل خوفا من أن يوصف بالجبن أو يقاتل ليذكر بين الناس بأنه من المجاهدين ، المهم أن الدوافع للقتال كثيرة وليس منها شيء مقبول إلا القتال لأجل إعلاء كلمة الله تعالى ، وهذا المعنى قد ورد فى أحاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم "من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله " متفق عليه من حديث أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه .

وبناءا على ذلك فإن الصائم القائم لا بد أن يكون مخلصا فى صيامه وقيامه وإلا لم يستحق شرف تشبيه المجاهد به ، فلئن كان المجاهد مخلصا فإن الصائم القائم أولى بالإخلاص منه والله تعالى أعلم .

الحديث السابع

ثلاثة لا ترد دعوتهم

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول "ثلاثة لا تُرَدُّ دعوَتُهُم : الصائم حين يُفطِر ، والإمام العادل ، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ، وتُفتَحُ لها أبواب السماء ، ويقول الرب : وَعِزَّتى وجلالى لأنصُرَنَّكِ ولو بعد حين " وفى رواية "والصائم حتى يُفْطِر " رواه احمد والترمذى وحسنه ، والرواية الثانية رواها الترمذى وغيره .

توضيح :-

هذا الحديث يعتبر تحفة نبوية وهدية ربانية للصائم إذ أخبر الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم بأن الصائم دعاؤه مستجاب ، وليس فى الحديث ما يدل على أن هذا خاص بالفرض وبناءا عليه جعلت هذا الحديث فى النفل المطلق وسأشرح محل الشاهد منه على الروايتين بعون الله تعالى من خلال النقاط التالية :-

شرح الحديث :-

أولا : معنى قوله " ثلاثة لا ترد دعوتهم " هذه العبارة تدل على أن هؤلاء الثلاثة قد تميز دعاؤهم بشيئين من بين سائر من يرفع يديه الى الله بالدعاء :-

- إن دعاؤهم أقرب الى الإجابة من غيرهم ، وذلك لأنه قال "لا ترد دعوتهم " وهذا يعنى أن غيرهم قد ترد دعوتهم ، وأما سبب اختصاصهم أو تميزهم بذلك فكل واحد بحسبه وسيأتى ما يتعلق بالصائم إن شاء الله تعالى .

- إن دعاؤهم يستجاب كما هو أى يعطون ما طلبوه ، وهذه أيضا تعتبر ميزة لهم عن غيرهم وذلك لقول النبى صلى الله عليه وسلم "ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة إلا آتاه الله إياها أو صرف عنه من السوء مثلها ، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم " فقال رجل " إذن نُكْثِر ، قال :"الله أكثَرُ" رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ، ورواه الحاكم وزاد فيه "أو يُدَّخَر له من الأجر مثلها ".

فهذه ميزة لهم لأن غيرهم قد يعطى ما سأل ، وقد يصرف عنه من السوء بمثل سؤاله وقد يدخر له إلى يوم القيامة ، فلا يشعر بأثر دعائه أوإجابة دعائه إلا هؤلاء الثلاثة ومن ذُكِرَ فى أحاديث أخرى كما فى قوله صلى الله عليه وسلم "ثلاثة دعوات مستجابات لا شك فيهن : دعوة المظلوم ، ودعوة المسافر ، ودعوة الوالد على ولده " رواه الترمذى .

ثانيا : معنى قوله "الصائم حين يفطر " هذه رواية أحمد والترمذى وجاءت رواية أخرى عند الحاكم بهذا المعنى ولكن بلفظ مختلف ، ونصه : عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال :سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إن للصائم عند فطره دعوة : اللهم إنى أسألك برحمتك التى وسعت كل شىء أن تغفر لى ذنوبى " وأوضح من ذلك ما رواه ابن ماجه بلفظ " إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد " ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص أيضا " فهذا كله ظاهر فى أن المراد بالدعوة التى لا ترد للصائم إنما هى عند الإفطار.

وإنما كانت هذه الدعوة أقرب الى الإجابة لأنك إذا تأملت حال الصائم فى هذه اللحظات أعنى لحظة الإفطار ولوجدته جمع بين ثلاثة أسباب تجعل هذا الدعاء أقرب للإجابة :-

- **هذا الدعاء واقع بعد عمل صالح ، وهو الصيام** ، والدعاء بعد العمل الصالح أقرب الى الإجابة ، ويدل على ذلك ما أخرجه الترمذى وحسنه عن أبى أمامة الباهلى رضى الله عنه قال : قيل : يارسول الله أى الدعاء أسمَعْ ؟ قال "جوف الليل الآخر ودُبُرِ الصلوات المكتوبات " فهذه الإجابة من النبى صلى الله عليه وسلم تدل على أن الدعاء أقرب الى الإجابة بعد الصلاة والصلاة من أفضل الأعمال الصالحة وكذلك هنا فى الصيام بل ورد أن الله تعالى أوصى نبيه صلى الله عليه وسلم بالدعاء بعد الصلاة فقد أخرج الإمام أحمد والترمذى عن معاذ بن جبل وابن عباس رضى الله عنهم أجمعين عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إن الله تعالى قال : يا محمد إذا صليت فقل اللهم إنى أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وأن تغفر لى وترحمنى ، وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضنى إليك غير مفتون ، اللهم إنى أسألك حبك وحب من يحبك وحب عمل يقربنى الى حبك " وهو حديث الرؤيا المشهور .

- **إن الصائم حال دعائه وهو فى ختام اليوم – قد يكون يوما شديد الحر – يكون قد وصل الى درجة من الإحساس بالفقر والحاجة إلى الله تعالى** : وذلك شعور لا يظهر إلا مع شدة الجوع ، ومعلوم أن الدعاء وقت الذلة والحاجة وإظهار الفقر الى الله تعالى أقرب من غيره كما فى حديث "ثم ذكر الرجل يطيل السفر أسعث أغبر يمد يديه الى السماء : يارب ، يارب " وقد قال الله تعالى {**يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله** } فاطر 15 . فلا أظن أن أحدا يشعر بالتضرع مثل الصائم فى ختام يومه ، وإن الله تعالى عند المنكسرة قلوبهم .

- **الصوم من أعظم القربات فإذا أخلص الصائم فى صومه – وبخاصة إذا كان تطوعا – فإن له أن يتوسل الى الله تعالى بهذه القربة العظيمة** ، والتوسل الى الله تعالى بصالح الأعمال مما يجعل الدعاء أقرب الى الإجابة ، وذلك معلوم من حديث الثلاثة الذين آواهم المبيت الى الغار ، وكان فيهم من توسل الى الله تعالى ببره بوالديه ، فإذا تذكر الصائم هذا المعنى وخشع فى دعائه كان حريا أن يتسجيب له الرب الكريم ... والله أعلم .

الدعوات المطلوبات عند الإفطار: هناك دعوات وردت بنصوصها عن النبى صلى الله عليه وسلم وبعض الصحابة رضى الله عنهم ، ولما كان المسلم يقتفى آثارهم أحببت أن أذكر بعضا مما ورد فى ذلك :-

- عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افطر قال " اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت ، ذهب الظمأ وابتلت العروق ، وثبت الأجر إن شاء الله ، اللهم يا واسع المغفرة اغفر لى " رواه النسائى وابو داود .

- كان عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما يقول "اللهم إنى أسألك برحمتك التى وسعت كلى شيء أن تغفر لى " رواه ابن ماجه موقوفا ، ورواه الحاكم مرفوعا وقد تقدم قبل قليل .

- عن أبى أمامة الباهلى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال "**إن لله عز وجل عند كل فطر عتقاء** " أخرجه أحمد ، وقال أحمد عبدالرحمن البنا فى كتابه الفتح الربانى في ترتيب مسند أحمد بن حنبل الشباني 9/10 " ولم يبين فى هذه الرواية مقدار العتقاء فى كل ليلة ، وقد جاء مصرحا به فى رواية البيهقى عن عبدالله بن مسعود "... **ولله عز وجل عند كل فطر من شهر رمضان كل ليلة عتقاء من النار ، ستون ألفا ، فإذا كان يوم الفطر أعتق الله مثل ما أعتق فى جميع الشهر ثلاثين مرة ستين ألفا ، ستين ألفا** " قال المنذرى : وهو حديث حسن لا بأس به فى المتابعات " اهـ . فهذا يعنى إن كان الصائم فى رمضان يسأل الله عند فطره أن يعتقه من النار والله أعلم .

رابعا : معنى قوله "الصائم حتى يفطر" هذه الرواية أخرجها أحمد والترمذى وحسنها ، وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم "ثلاثة لا ترد دعوتهم : الصائم حتى يفطر ، والإمام العادل ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ... الخ " ورواها أيضا البزار بلفظ "ثلاثة حق على الله أن لا يرد لهم دعوة : الصائم حتى يفطر ، والمظلوم حتى ينتصر ، والمسافر حتى يرجع " . أنظر الترغيب والترهيب 202 و 431 .

ولا شك أن هذه الرواية فيها بيان لفضيلة الصائم بما لا مزيد عليه إذ صار بسبب صومه فى عبادة دائمة ودعوته مستجابة ، فى أى ساعة من نهار ، لأن قوله صلى الله عليه وسلم "حتى يفطر" تفيد إنتهاء الغاية فيكون المعنى منذ أن شرع فى صومه من طلوع الفجر وحتى غروب الشمس فدعاؤه مستجاب ، وهذا كما قال تعالى فى ليلة القدر {سلام هى حتى مطلع الفجر} وهذا الحديث لا شك فى أن المراد به مطلق الصوم سواء كان فرضا أم نفلا ، لأن قوله صلى الله عليه وسلم "ثلاثة لا ترد دعوتهم " أراد بها بيان ثلاثة أشخاص قد تلبسوا بأعمال معينة أو

اتصفوا بصفات معينة ، فالصائم للنفل كالصائم للفرض كلاهما يطلق عليه الصائم ، ولاحظ دقة التعبير النبوى حيث قال صلى الله عليه وسلم فى المظلوم "ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ...الى ..ينتصر" فاختلف التعبير فى شأن المظلوم عن سابقيه لأنه كون أن يكون الإنسان ليس عملا مطلوبا فى حد ذاته بل هو مما يقع على الإنسان بغير إرادته فاحتاج الى زيادة تأكيد على إجابة دعوته والله أعلم .

خامسا : دعوات مختارة ليدعو بها الصائم فى نهاره :-

بناءا على ما سبق ذكره من شرح قوله "والصائم حتى يفطر" فقد يحتاج الصائم الى أن يدعو فلا يعرف كيف يدعو ربه أو بم يدعو فاخترت هذه الأدعية من الكتاب والسنة من باب الإعانة على البر والتقوى :-

أدعية من القرآن الكريم : هذه الأدعية إما جاءت على لسان الأنبياء عليهم السلام و إما على لسان المؤمنين وأفضل ما دعا به المؤمن ربه هو ما كان فى القرآن الكريم وهى كلها مما ينتفع بها عامة المؤمنين ويحتاجون إليها :-

- ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب .
- ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار.
- ربنا إننا سمعنا مناديا ينادى للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا ، ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار ، ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد .
- ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين .
- رب اجعلنى مقيم الصلاة ومن ذريتى ربنا وتقبل دعاء ، ربنا اغفر لى ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب .
- ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما ، إنها ساءت مستقرا ومقاما .
- ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما .
- رب أوزعنى أن أشكر نعمتك التى أنعمت على وعلى والدى وأن أعمل صالحا ترضاه وأصلح لى فى ذريتى إنى تبت إليك وإنى من المسلمين .
- ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم .

أدعية من السنة النبوية : إن النبى صلى الله عليه وسلم هو أفضل من عرف كيف يدعو ربه ، ولهذا إذا كان للعبد حاجة لم يحسن التعبير عنها فليفزع الى أدعية القرآن الكريم ، فإن لم

يجد فليفزع الى أدعية النبى صلى الله عليه وسلم ، فإنها غالبا ما يجد حاجته التى يريد أن يدعو بها قد دعا بها النبى صلى الله عليه وسلم بأحسن تعبير وأبلغ كلام ، وسأختار لك بعض دعائه عليه الصلاة والسلام وهو كما يقال غيض من فيض وقليل من كثير :-

- **اللهم إنى أعوذ بك من جهد البلاء ، ودرك الشقاء ، وسوء القضاء ، وشماتة الأعداء .**
- **اللهم اغفر لى خطيئتى ، وجهلى وإسرافى فى أمرى ، وما أنت أعلم به منى ، اللهم اغفر لى خطاياى ، وعمدى وجهلى ، وهزلى ، وكل ذلك عندى ، اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير .**
- **اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك لا أحصى ثناءا عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك .**
- **اللهم إنى أعوذ بك من البرص والجزام ، ومن سيىء الأسقام ... اللهم إنى أعوذ بك من التردى والهدم والغرق والحرق ، وأعوذ بك أن يتخبطنى الشيطان عند الموت ، وأعوذ بك أن أموت فى سبيلك مدبرا ، وأعوذ بك أن أموت لديغا .**
- **اللهم إنى أعوذ بك من زوال نعمتك ، وتحول عافيتك ، وفجأة نقمتك ، وجميع سخطك .**
- **اللهم إنى أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل .. اللهم إنى أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من عذاب النار ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال .**
- **اللهم إنى أعوذ بك من علم لا ينفع وعمل لا يرفع ومن دعاء لا يسمع .. اللهم إنى أعوذ بك من قلب لا يخشع ، ومن دعاء لا يسمع ، ومن نفس لا تشبع ومن علم لا ينفع ، وأعوذ بك من هؤلاء الأربع .**
- **اللهم إنى أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء .. اللهم إنى أعوذ بك من شر سمعى ومن شر بصرى ، ومن شر لسانى ومن شر قلبى ومن شر منيى .**
- **اللهم يامصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك .. يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك ... وإلى هنا أكتفى بهذا الأدعية النبوية الشريفة ..**

تنبيه : الدعاءان الأخيران كان النبى صلى الله عليه وسلم يكثر منهما فى سجوده ، فعلينا أن نكثر منهما فنحن فى أشد الحاجة الى الثبات على الدين فى هذا الزمان والله تعالى المستعان والله أعلم .

سادسا : ذكر أهم آداب الدعاء : إن للدعاء آدابا لا بد للمسلم من أن يأتى بها حتى يكون دعاؤه مقبولا عند الله عز وجل ، ومن ثم كان من الضرورى ذكر ما تيسر منها فى شرح هذا الحديث لئلا يقول قائل دعوت وأنا صائم فلم أر أثرا لدعائى ، فيكون جوابه لعلك أخللت بأدب من آداب الدعاء ، وأما تلك الآداب فمنها ما هو شرط ولا يصح الدعاء بدونه ومنها ما هو مندوب والجميع يندرج تحت كلمة آداب :-

الإخلاص لله فى الدعاء : إن مما هو معلوم أن الإخلاص مطلوب فى كل عبادة ، والدعاء من العبادة بل ورد فى الحديث "الدعاء هو العبادة " من سأل الله تعالى وجب عليه أن يخلص لله تعالى وبخاصة إذا كان يدعو أمام الملأ كمن يدعو بعد درس أو خطبة أو موعظة ، فهذا أحوج الى الإخلاص من غيره والله أعلم .

إظهار الذل والإفتقار وإنكسار القلب لله تعالى : قال تعالى {يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله والله هو الغنى الحميد } فاطر 15 ، يقول السعدى رحمه الله فى تفسيره لهذه الآية : يخاطب تعالى جميع الناس ويخبرهم بأنهم فقراء الى الله من جميع الوجوه :-

- فقراء فى إيجادهم ، فلولا إيجاده إياهم لم يوجدوا – فقراء اليه فى إعدادهم فلولا إعداده إياهم سبحانه لقواهم وأعضائهم لما استعدوا لأى عمل كان .

- فقراء اليه فى إمدادهم بالأقوات والأرزاق والنعم الظاهرة والباطنة ... فقراء فى صرف النقم عنهم ودفع المكاره وإزالة الكروب والشدائد ... فقراء اليه فى تربيتهم بأنواع التربية وأجناس التدبير ... فقراء اليه بذواتهم فى كل شىء وبكل اعتبار ، سواء شعروا ببعض أنواع الفقر أم لم يشعروا – باختصار تفسير السعدى 96.

- **أكل الحلال** : وذلك لأن اكل الحرام يمنع من إستجابة الدعاء فقد روى مسلم فى صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "يمد يديه الى السماء يقول يارب ، يارب ، ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام ، فأنى يستجاب له " لقد استبعد النبى صلى الله عليه وسلم أن يسنجاب لمن كان هذا حاله ، وما دام المبحث حول الصيام فليقرأ الصائم قول الحق تعالى { ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل } البقرة 188، فهذه الآية فيها إشارة الى أن من امتنع عن اكل الطعام فى نهار رمضان ، وهو حلال قبل رمضان ، فالأولى به والأجدر أن يترك أكل الحرام على سبيل الدوام ، وفيها إشارة الى وجوب ترك جميع أنواع الكسوب المحرمة .

- **أن يتجنب الإعتداء فى الدعاء** : وذلك لقوله تعالى {ادعو ربكم تضرعا وخفية إنه لا يحب المعتدين } الأعراف 55 ، قال الشيخ الشنقيطى : إنه لا يحب المعتدين فى الدعاء ولا فى غيره ، وقد جاء فى حديث ابن ماجه وغيره أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "إنه يكون فى أمتى قوم يعتدون فى الدعاء ". والاعتداء فى الدعاء أنواعٌ كثيرة منها :-

- أن يصيح بالدعاء صياحا مزعجا ، وقد ورد فى الحديث "إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا " .

- أن يسأل الله أن يعطيه مرتبة النبيين فى الجنة أو فوق النبيين ، فهنا اعتداء فى الدعاء .

- أن يفصل تفصيلا زائدا فى سؤاله كما ورد أن بعض الصحابة أنه سمع ولده يقول " اللهم إنى أسألك الجنة وحورها ونعيمها ... وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها وكذا ..." فقال له "هذا من الاعتداء فى الدعاء ، يكفيك أن تقول "اللهم إنى أسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل ، وأعوذ بك من النار و ما قرب اليها من قول وعمل " العذب المنير 1269/3 بتصرف يسير .

- ومن العدوان أن يدعو الله غير متضرع بل دعاء مُدِلٍّ كالمستغنى بما عنده المُدِلِّ على ربه ، وهو من أعظم الاعتداء المنافى لدعاء الضارع الذليل الفقير المسكين من كل وجه ، فمن لم يسأل مسألة المسكين المتضرع الخائف فهو معتد ، قاله ابن القيم .

- أن يدعو الله وهو موقن بالإجابة : وذلك لقوله تبارك وتعالى **{وقال ربكم ادعونى استجب لكم }** غافر 60 ، قال ابن كثير: قال كعب الأحبار **أُعطِيَتْ هذه الأمة ثلاثا لم تُعْطَهُنَّ أمة قبلها : كان إذا أرسل الله نبيا قال له : أنت شاهد على أمتك ، وقال لهذه الأمة {وجعلناكم شهداء على الناس } ، وكان يقال له : ليس عليك فى الدين حرج ، وقال لهذه الأمة {وما جعل عليكم فى الدين من حرج} وكان يقال له : أدْعُنِى أستجب لك ، وقال لهذه الأمة {ادعونى أستجب لكم }** رواه ابن ابى حاتم – ابن كثير 85/4 .

وورد عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **"القلوب أوعية وبعضها أوعى من بعض ، فإذا سألتم الله عز وجل يا أيها الناس فسألوه وأنتم موقنون بالإجابة ، فإن الله لا يتسجيب لعبد دعاه عن ظهر قلب غافل "** رواه أحمد باسناد حسن .

- **الدعاء بحضور القلب والخشوع للرب** : إن الدعاء عبادة وكل عبادة لا بد فيها من حضور القلب ، والدعاء أشبه ما يكون بالصلاة ، ولهذا أخبر النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث السابق "**فإن الله لا يستجيب لعبد دعاه عن ظهر قلب غافل** " وجاء فى الرواية الأخرى عن الترمذى والحاكم – وقال مستقيم الإسناد – عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعا " ادعوا الله وانتم موقنون بالإجابة واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافلٍ لاهٍ " .

يقول العبد الفقير: كيف يتسجيب الله لإنسان يدعوه وهو يفكر فى أشياء أخرى سوى الدعاء ونضرب مثلا ولله المثل الأعلى : لو أن أحدنا جلس الى صاحبه يناجيه ببعض الأشياء ثم يلتفت يمينا ويسارا وهو غير منتبه الى صاحبه الذى يصغى الى كلامه .

أقول : إن هذا الإلتفات بالجسد أهون من الإلتفات بالقلب ولهذا عبر النبى صلى الله عليه وسلم بقوله "من قلب غافل لاه " إذن لا بد من إحضار القلب فى الدعاء وذلك بتفريغه من شواغل الدنيا والله أعلم .

- **عدم استعجال الإجابة** : لقد حذر النبى صلى الله عليه وسلم من أن يقول العبد دعوت فلم يستجب لى فقال عليه الصلاة والسلام "يُستَجَاب لأحدكم ما يَعْجَل يقول دعوت فلم يستجب لى " متفق عليه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه ،ورواه مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أيضا ولفظه " **لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ، ما لم يستعجل " قيل يارسول الله ، ما الإستعجال ؟ قال "يقول قد دعوت ، وقد دعوت فلم أَرَ يُستَجَب لى ، فيَسْتَحْسِرُ عند ذلك ويدع الدعاء** " ومعنى يستحسر أى يمل ونتيجة الملل أن يترك الدعاء .

وهاهنا مسألة هامة يجب فهمها حتى لا يستعجل الداعى إجابة دعائه ، وذلك بأن يعلم بأن الله تعالى يستجيب الدعاء فى الوقت الذى يريده هو لا فى الوقت الذى يريده العبد ، ولهذا قال بعض أهل التفسير فى دعاء موسى عليه السلام فى أواخر سورة يونس {**ربنا اطمس على أموالهم وأشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم** } قال : كان هذا دعاء موسى عليه السلام على فرعون وملائه وكان هارون عليه السلام يُؤَمِّنُ فقال الله لهما {**قد أجيبت دعوتكما** } قال بعض المفسرين كان بين دعائه وإجابته أربعين سنة ، وقد ورد عن بعض السلف أنه كان يسأل الله حاجته أربعين سنة وهو ينتظر الإجابة .

ثم ما يدريك أيها الداعى لعل الله قد استجاب دعاءك بأن رفع عنك من البلاء بمثله أو أدخره لك فى الآخرة ولم يُقَدِّر لك أن يعطيك إياه فى الدنيا كما سبق فى الحديث "ما من مسلم يدعو الله ... الخ " وقد سبق قريبا .

- **تقديم عمل صالح بين يدى الدعاء** : وذلك كأن يدعو بعد صلاة أو صيام أو تلاوة قرآن أو ذكر أو خطبة أو جلسة علم أو أى عمل صالح ويدل على ذلك ما تقدم من قول الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم " **يا محمد إذا صليت فقل : اللهم إنى أسألك فعل الخيرات** ...الخ " الحديث القدسى .

وكذلك حديث الثلاثة الذين انسد عليهم باب الغار بالصخرة وأوضح من هذا كله ما رواه الطبرانى فى الكبير عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول "**من توضأ فأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين فدعا ربه إلا كانت دعوته مستجابة معجلة أو مؤخرة** " .

وجاء فى قصة طويلة يحكيها أبو موسى الأشعرى رضى الله عنه وفيها " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء ثم توضأ ثم رفع يديه فقال "**اللهم اغفر لعبيدالله بن عامر** " وهو فى الصحيحين ، وليس العمل الصالح قاصر على الصلاة بل يدخل فيه الصدقة والحج والتوبة وما الى ذلك وإنما قلت ذلك خشية أن يفهم القارئ أنه لا يقدم بين يدى الدعاء إلا الذكر والصلاة بناءا على ما تقدم من الأحاديث ولكن إذا تأملت القرآن الكريم ، وجدته قد أشار الى ذلك ، فقال تعالى {**ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ، واستغفروا الله** } البقرة 199، فأرشد اللهُ الحُجَّاج الى الإستغفار بعد الإفاضة من عرفات الى مزدلفة ، ولا شك أن الوقوف بعرفة من أعظم الأعمال الصالحة ولا شك أيضا أنه ما من دعاء أعظم من سؤال الله المغفرة وهكذا قُلْ فى قوله تعالى {**وأقرضوا الله قرضا حسنا واستغفروا الله إن الله غفور رحيم** } المزمل 20.

- الثناء على الله تعالى والصلاة والسلام على الرسول صلى الله عليه وسلم قبل الشروع فى الدعاء : وإنما طلب من الداعى هذا الأمر ليجمع بين دعاء الثناء ودعاء السؤال.

وقد جاء فى الحديث عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "**ليس أحدٌ أحبُّ اليه من المدح من الله من أجل مدح نفسه** " رواه مسلم

وأما الدليل على تقديم الثناء على الله والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فهو ما جاء فى قوله "من كانت له الى الله حاجة ، أو الى أحد من بنى آدم فيتوضأ وليحسن الوضوء وليصلي ركعتين ثم ليثنى على الله ، وليصلى على النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم ليقل : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك ، والغنيمة من كل بر والسلامة من كل إثم ، لا تدع لى ذنبا إلا غفرته ولا هما إلا فرجته وحاجة هى لك رضا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين " رواه الترمذى والحاكم مختصرا وابن ماجه وزاد بعد قوله " يا أرحم الراحمين .. ثم يسأل من أمر الدنيا والآخرة ما شاء فإنه يُقَدَّر ، ويدل على ذلك أيضا حديث بريدة الأسلمى أن النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول "اللهم إنى أسألك بأنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا أحد " فقال النبى صلى الله عليه وسلم "لقد دعا الله بإسمه الأعظم الذى إذا دعى به أجاب " .أخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى – المستدرك 683/1 .

- تحرى الأوقات والحالات التى هى أقرب الى الإجابة :-

- الأوقات : هناك أوقات فضلها الله على سائر الأوقات والإجابة فيها أقرب من غيرها ، فمن ذلك : من الشهور ؛ شهر رمضان ، ومن الأيام ؛ يوم عرفة والعشر الأول من ذى الحجة ، ويوم الجمعة ، ومن الساعات : جوف الليل وآخره والساعة الأخيرة من يوم الجمعة ، ومن الليالى ليلة القدر ، فهذه الأوقات الأجابة فيها أقرب .

- الحالات : والمقصود بالحالات ما يتلبس به الإنسان وذلك كالسجود فهو أفضل حالات الإنسان {واسجد واقترب } ولهذا ورد فى الحديث ما يدل على أن الدعاء أقرب الى الإجابة ، وكذلك انتظار الصلاة فى المسجد أى بين الآذان والإقامة وكذلك ما بين الإقامة ودخول الأمام فى الصلاة ، وكذلك عند استواء الصفين للقتال أعنى صفوف الكفار والمسلمين .

تنبيه : هذه الأوقات والحالات كلها وردت بها الأدلة ولكن لم أذكرها خشية الإطالة ، إذ كل واحدة منها قد يوجد بها أكثر من دليل فمن أراد ذلك والمزيد فليراجع كتب الأذكار ككتاب الأذكار للنووى ، وتحفة الذاكرين وغيرهما والله تعالى أعلم .

- ذكر فائدة هامة فى أسباب إجابة الدعاء : يقول بعض العلماء : أسباب إجابة الدعاء نوعان:-

- ظاهرة : وهى تقديم عمل صالح مثل الصدقة والصلاة ورفع اليدين ومراعاة الأوقات الفاضلة كيوم عرفة وليلة القدر .... الخ .

- باطنة : وهى تقديم التوبة الخالصة من المآثم والسيئات ورد المظالم ، وإطابة المطعم – أى الأكل الحلال – وإطابة المشرب والملبس والمسكن ،واجتناب المحرمات والتعفف عن الشبهات ، وحضور القلب ، والثقة بالله ، وقوة الرجاء ، وقوة اللجوء الى الله تعالى ، والإحساس بالخيفة والتضرع أثنا الدعاء {ادعوا ربكم تضرعا وخيفة } ، وقطع النظر عما سوى الله تعالى ، والتفويض إليه مع تجنب اليأس من الإجابة " اهـ ولعل هذا الذى ذكره قد تقدم تفصيله فى الآداب العشرة السابقة والله أعلم .

خاتمة أبواب شرح الأحاديث

حمدا لك ربى على توفيقك لى إكمال هذا العمل الصالح وأسألك ربى أن تجعله من العلم النافع الذى يبقى لى بعد مماتى بمنِّك وكرمك يا أكرم الأكرمين .

أخى القارئ الكريم نخلص من تلك الفضائل التى أخبرنا بها النبى صلى الله عليه وسلم عن الصوم فرضا ونفلا أنه لا غناء لمؤمن يطلب النجاة من عذاب الله {يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سلم } أقول لا غناء له عن الصوم والتعلق به حتى يكون من أصحاب الدرجات العلى والنعيم المقيم ، فمن كان من أهل الصيام دعى من باب الريان . ثم إن أيام الدنيا وأيام العبد فيها تمر وتنقضى بحلوها ومرها وسعادتها وشقاوتها ويبقى أجر العمل الصالح الذى يدخر له ثوابه فى الدار الآخرة .

إن للصوم مكانة عالية ودرجة رفيعة بين سائر العبادات فى تهذيب الأخلاق والوصول الى تقوى الله تعالى ثم إنه – اى الصوم – فى المرتبة العليا بين العبادات التى تقرب صاحبها من العزيز الغفور وتضاعف له الأجور ، وهو أيضا عبادة الخواص من عباد الله تعالى ، ومن شدة شغف النبى صلى الله عليه وسلم بالصوم كان يواصل اليومين دون إفطار بينهما ، ولقد ورد عن كثير من السلف أنهم كانوا يسردون الصوم – أى قد يصوم الواحد منهم السنة كلها إلا الأيام التى حرم الله صيامها ومن أولائكم أمنا السيدة عائشة رضى الله عنها وعبدالله بن الزبير وغيرهما .

لقد اشترى قوم جارية من رجل صالح فلما دخل رمضان اشتروا بعض السلع التى لم ترها عندهم قبل ذلك فسألتهم ما هذا ؟ قالوا: استعدادا لرمضان ، فقالت : وانتم لا تصومون إلا فى رمضان لقد جئتكم من عند قوم السنة كلها عندهم رمضان ، هذا مثال لنعلم أن من السلف من كان يصوم تلك الأيام والشهور التى حثَّ النبى صلى عليه وسلم على صيامها ، فهل يا ترى ترتفع همتك أخى القارئ الكريم كما ارتفعت همم أولائك الصالحين عند سماعها فكانوا يكثرون من الصيام ، إنما ذلك توفيق من الله وفضل منه يهبه لمن يشاء من عباده {ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء } ، والحمدلله أولا وأخيرا وصلى اللهم على عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه أجمعين

الباب الرابع

أحكام الصيام على مذهب الإمام مالك بن أنس

المبحث الأول : تعريف الصوم وبيان حكمه وشروطه وأركانه .

المبحث الثانى : أقسام الصيام ومستحباته وما ينبغى للصائم مراعاته .

المبحث الثالث : ما يترتب على الفطر فى نهار رمضان من أحكام .

المبحث الأول

تعريف الصوم وبيان حكمه وشروطه وأركانه

هذا المبحث يدور حول أربعة أمور وهى تعريف الصوم ، وحكمه ، وشروطه ، وأركانه :-

أولا : تعريف الصوم لغة وشرعا :-

الصوم فى اللغة : الإمساك والكف عن الشىء ومنه قوله تعالى {إنى نذرت للرحمن صوما } أى صمتا وإمساكا عن الكلام ، وكان هذا القول من مريم عليها السلام يدل على جواز الصوم عن الكلام فى شرعهم كما أشار اليه أهل التفسير.

الصوم فى الشرع : الإمساك عن شهوتى البطن والفرج وما يقوم مقامهما مخالفة للهوى فى طاعة المولى فى جميع أجزاء النهار بنية قبل الفجر أو معه إن أمكن ، فيما عدا زمن الحيض والنفاس وأيام الأعياد .الذخيرة للقرافى 289/2.

شرح التعريف :-

- قوله "**الإمساك عن شهوتى البطن والفرج** ... إلخ : وهذا يعنى أن الصائم لا يجوز له أن يتناول شيئا من المفطرات كالطعام والشراب ولو حبة سمسة أو قطرة ماء لأن كل ما يطلق عليه طعام أو شراب كان مفطرا اذا تم تناوله ، وأما شهوة الفرج فالمراد بها الجماع ومقدماته وهذا يعنى أن من خاف على نفسه الوقوع فى المحظور فعليه أن يبتعد عن ملامسة زوجته فى نهار رمضان ، وسيأتى حكمه بالتفصيل ، وكذا قوله "أو ما يقوم مقامهما " .

- قوله "مخالفة للهوى فى طاعة المولى" : هذا فيه إشارة الى وجوب إخلاص النية فى ذلك الامساك لأنه إن أمسك عن الطعام والشراب والشهوة تطَبُّبا لم يكن صائما الصوم الشرعى ، والى ذلك أشارت الآية الكريمة {**قل إنى أمرت أن أعبد الله مخلصا له الدين** } الزمر الاية 11 ، أى أعبد الله تعالى مخلصا له فى جميع عملى فلا أريد به غير الله تعالى ، وكذا يدل عليه حديث "**إنما الأعمال بالنيات ".**

- قوله "**فى جميع أجزاء النهار** " : أى لا بد أن يكون إمساكه طوال النهار من طلوع الفجر الى غروب الشمس ،ولعلَّ فى هذا بيان الى أن الصيام لا يصح فى الليل ، واليه تشير الآية الكريمة {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام الى الليل } فالجملة الأخيرة من الآية الكريمة تبين أن الصيام يبدأ من طلوع الفجر الى أول جزء من أجزاء الليل وهو غروب الشمس ، وسيأتى فى بقية التعريف أنه ليس كل نهار يصح فيه الصوم كأيام الأعياد وأيام حيض ونفاس النساء .

- **قوله "بنية قبل الفجر أو معه إن أمكن "**: يريد بهذا أن يبين أن الصوم لا يصح إلا اذا تقدمته نية قبل الفجر أى فى الليل بدأً من غروب الشمس ، فلو نوى انسان الصوم عند فطره من صوم يوم من رمضان صحت نيته ولا يضرها طول الليل أو أكله أو شربه بعدها ، وأشار بقوله "أو معه إن أمكن " أى تصح النية مع طلوع الفجر إذا أمكنه أن ينوى فى تلك اللحظة وإنما قيدها بالإمكان لأنه من الصعوبة بمكان أن ينوى الانسان مع لحظة طلوع الفجر ، ولو فعل لصحت النية لأنه يصدق عليها أنها قبل دخول النهار.

ومذهب المالكية أن تقديم النية قبل طلوع الفجر على الصيام شرط فى صحة النية سواء كان الصوم فرضا أو نفلا خلافا للجمهور حيث أجازوا النية فى النهار فى حالة صوم النافلة والله أعلم .

- قوله " فيما عدا زمن الحيض والنفاس وأيام الأعياد ": هذا فيه بيان الى النهار الذى لا يصح فيه الصوم ، حتى ولو أمسك فيه الإنسان من طلوع الفجر الى غروب الشمس لأنه ليس محلا للصوم ، وهو زمن الحيض والنفاس فالمرأة لا يصح منها الصوم فى أيام حيضها ونفاسها وذلك بالإجماع ، وكذا لا يصح الصوم فى أيام الأعياد والمراد بها خمسة أيام فى العام وهى يوم عيد الفطر وعيد الأضحى وأيام التشريق وهى الثلاثة أيام التى تلى عيد الأضحى – وهذه الأيام هى أيام منى - ولا يصح صومها إلا فى حق المتمتع الذى لم يجد الهدى والله أعلم .

ثانيا : حكم صوم رمضان : سيكون الكلام على حكم صوم رمضان من ناحيتين :-

الناحية الأولى : صوم رمضان ركن من أركان الاسلام ثبت ذلك بالكتاب والسنة وإجماع الأمة :-

أما دليله من الكتاب : فقد قال الله تعالى **{يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتَّقون }** ، وقال تعالى {فمن شهد منكم الشهر فليصمه }.

وأما دليله من السُّنَّة : فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم " بنى الاسلام على خمس : **شهادة ألا إله إلا الله ، وأن محمد رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان "** أخرجه البخارى ومسلم من حديث عبدالله بن عمر رضى الله عنهما .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال "عُرَى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أُسُسِ الإسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم : شهادة ألا إله إلا الله ، والصلاة المكتوبة ، وصوم رمضان " رواه أبو يعلى باسناد حسن .

وأما الإجماع : فقد أجمع المسلمون على أن صوم رمضان ركن من أركان الاسلام وأنه فريضة على كل مسلم بالشروط المعلومة .

الناحية الثانية : حكم من أفطر يوما متعمدا من رمضان : وبيانه على جهتين :-

الجهة الأولى : أن يكون هذا الذى ترك الصوم عامدا يعتقد أن صوم شهر رمضان ليس بواجب عليه ولا ركن من أركان الإسلام فإنه بذلك يكفر لأنه قد أنكر شيئا معلوما من الدين بالضرورة وهو الذى

يسميه الفقهاء بالجاحد ، وحكمه أن يستتاب فإن تاب ورجع فالحمد لله وإلا فإنه يقتل ردة وهذا معناه أن يُعامَل معاملة المرتد فلا يُغَسَّل ولا يُكَفَّن ولا يُصَلَّى عليه ولا يُوَرَّث ولا يُدفَن فى مقابر المسلمين لأنه مات كافرا .

الجهة الثانية : أن يكون قد ترك الصوم تكاسلا مع اعتقاده بوجوب الصوم ، وهذا حكمه أن يجبر على الصوم فإن لم يفعل قتل حدا وهذا يعنى أن قتله سيكون كفارة له فى قول ---- العلماء ، ويعامل معاملة المسلم فى تغسيله وتكفينه والصلاة عليه وغير ذلك من أحكام الميت ، وهذا كله فى المتعمِّد الذى يمتنع عن الصوم مع إقراره بالوجوب ، وأما الذى يشرع فى الصوم ثم يفطر عامدا بغير عذر فهذا حكمه أن يؤدب بما يراه الحاكم رادعا له ولأمثاله إلا إذا جاء تائبا فيسقط تأديبه حينئذ والله أعلم .

ثالثا : شروط الصوم : وهى على قسمين :-

القسم الأول : **شروط الصحة** : وهى الشروط التى تتوقف عليها صحة الصوم دون وجوبه وهى ثلاثة شروط :-

أ - الإسلام : وهذا يعنى أن الصوم لا يصح من الكافر سواء كان كفره أصليا أو كان مرتدا ، وان كان الصوم واجبا عليه ، فإذا أسلم لم يجب عليه قضاء ما فاته من الصوم فى ما مضى زمن كفره ، وأما إن كان اسلامه فى نهار يوم من رمضان فيستحب له أن يمسك فى اليوم الذى أسلم فيه ثم يقضيه بعد ذلك استحبابا لا وجوبا ، وليس عليه قضاء ما فات من أيام رمضان لا وجوبا ولا استحبابا ومن خلال هذه المسائل يفهم أن الإسلام شرط صحة ووجوب معا ، والله أعلم .

ب - الخلو من الحيض والنفاس للأنثى : وهذا شرط صحة فقط لأن المرأة الحائض والنفساء يجب عليها الصوم ولكن لا يصح منها فى هذا الوقت ولكن يجب عليها القضاء لما افطرته بعد انتهاء رمضان ، وذلك لما ورد عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت "كان يصيبنا ذلك – أى الحيض – مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنُؤمَرُ بقضاء الصوم ولا نُؤمَرُ بقضاء الصلاة " وإذا حاضت المرأة فى أثناء النهار ولو قبل الغروب بلحظات فسد صومها فى ذلك اليوم ووجب عليها القضاء .

خ - الزمن القابل للصوم : والمقصود بهذا الشرط هو عدم صحة الصوم فى الأيام المنهي عنها وقد سبق ذكرها عند شرح التعريف ، فمن صام يوم العيد لم يصح صومه بل قال القرافى رحمه الله : الصوم يوم العيد لا ينعقد قربة " أى فَقَدَ مُسَمَّى الطاعة أصلا لأنه قد نهى عنه النبى صلى الله عليه وسلم .

القسم الثانى : شروط الوجوب :

- **البلوغ : وهو وقت التكليف للعبد بالعبادات:** و لا يجب الصوم على الصبى ولو كان مميزا لقول النبى صلى الله عليه وسلم "رفع القلم عن ثلاثة :عن الصبى حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يعقل " رواه أحمد وأبو داوود.

أما لو صام الصبى راغبا وطائعا صح صومه وأُجِرَ عليه ، ولكن لا يؤمر بالصوم عند المالكية خلافا لغيرهم وعللوا ذلك بأن الصوم لا يأتى فى العام إلا مرة واحدة فلا يتصور فيه التدريب بخلاف الصلاة فأنه يؤمر بها منذ السابعة من عمره ليتمرن عليها . ثم إن الصبى قد يظهر الصوم فى حين أنه لا يصوم مما يجعله يستمرئ الكذب وتكون له عادة .

-العقل : لا يجب الصوم على المجنون للحديث السابق حيث قال فيه "وعن المجنون حتى يفيق " ولا يصح صوم المجنون فيكون هذا الشرط شرط وجوب وصحة معا .

- الإقامة : ويعبر عنها بالحضور ، فلا يجب على المسافر الصوم ، ولكن إن صام صح صومه وذلك لقوله تعالى {**فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أُخَر** } سورة البقرة الآية 184. ولا يشترط فى السفر المشقة الشديدة بل مادامت شروط السفر متوافرة فللمسلم أن يُفطِر ولو كان وسيلة السفر مريحة وسريعة كالطائرة مثلا ، وإنما قلت ذلك لأن البعض يتحرج من الإفطار فى السفر ، ولكن ذهب المالكية الى أن الصوم أفضل من الفطر إن كان قادرا عليه واستدلُّوا لذلك بقوله تعالى {**وأن تصوموا خير لكم** } سورة البقرة الآية 184. وسيأتى مزيد بيان لشروط السفر إن شاء الله تعالى .

-القدرة البدنية : الصحة : الصوم واجب على الصحيح القادر دون المريض والعاجز ، وقد قسم المالكية المرض على أربعة أقسام :-

- مرض خفيف لا يشق معه الصوم ، وذلك كمن يجرح فى أصبعه مثلا جرحا خفيفا ، فهذا حكمه الصوم كالصحيح ولا يجوز له الفطر.

- مرض شاق ولكنه لا يزيد بالصوم ولا ينتج عنه مضاعفات ، وهذا يباح له الصوم والفطر على سبيل التخيير إن شاء صام وإن شاء أفطر.

- مرض شاق يزيد بالصوم أو ينزل به مرضا آخر كنزلة البرد تتحول الى حمى شديدة فهذا ليس له أن يصوم بل يجب عليه الفطر ، ولكن إن تحمل الصوم وصام فصومه صحيح .

- مرض شاق ولا يزيد بالصوم ولا تنزل به علة أخرى بسبب الصوم ولكن يتأخر الشفاء منه بسبب الصوم وهذا كالسابق من واجبه أن يفطر فإن صام مع حصول المشقة صح صومه .

وأما ضعيف البنية فله حالات :

- أن لا يجهده الصوم إجهادا يؤدى الى مشقة زائدة أو حدوث مرض فهذا حكمه كالصحيح يلزمه الصوم ولا يجوز له الفطر.

- أن يجهده الصوم إجهادا فيه مشقة ولكن لا يؤدى الى مرض أو علة ، فهذا مخير بين الصوم والفطر.

- أن يؤدى الصوم الى حدوث علة لم تكن موجودة قبل ذلك فليس له أن يصوم فى هذه الحالة وليس عليه القضاء ما دامت حالته هكذا ، فإن تغَيَّر الى الأحسن وجب عليه القضاء. الذخيرة – للعلامة القراتفي - 496/2 بتصرف وزيادة .

رابعا : أركان الصوم : للصوم ركنان فقط وهما النية والإمساك :-

الركن الأول : النية :

ووجوب النية يستدل له بقوله صلى الله عليه وسلم "إنما الأعمال بالنيات " واشترط المالكية لصحة نية الصوم ثلاثة شروط وهى :-

- أن يبيت النية من الليل فى كل صوم سواء كان فرضا أو نفلا وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم "لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل " رواه الأربعة ، وقد تقدم أن الليل كله محل للنية من غروب الشمس الى قبيل الفجر ولو بلحظة .

- أن يعين بنيته الصوم الذى يريده فإن عين صوم رمضان لم يصح أن يجمع معه غَيْرَهُ ، ومن فروع هذا الشرط أنه لو كان مسافرا فقال فى نفسه ما دام يجوز لى الفطر فأنا سأصوم لا بنية رمضان وإنما بنية النفل وأقضى رمضان بعد ذلك ، لم يجزىء صومه هذا عن رمضان لأنه لم ينوه ولا عن النفل لأن الوقت خاص بالصوم الفرض وهو رمضان .

- أن يجزم بالنية دون تردد ، ويظهر ذلك فى يوم الشك فإن أصبح صائما وهو متردد فى نيته هل هذا اليوم من شعبان أو من رمضان لم تجزه النية عن رمضان ووجب عليه الأمساك بقية يومه والقضاء حتى ولو تبين لاحقا أن يوم الشك هذا هو أول يوم من رمضان .

مسائل تتعلق بالنية :-

المسألة الأولى : تكفى نية واحدة لكل صوم يجب تتابعه كصوم رمضان وكفارة القتل والظهار ، وعليه يلزمه أن يبيت الصيام فى أول ليلة من رمضان ثم لا يجب عليه أن يبيت كل ليلة بل يستحب له تجديدها خروجا من الخلاف . واستدل المالكية لمسألة الاكتفاء بنية واحدة لما يجب تتابعه من الصوم بقول النبى صلى الله عليه وسلم "و إنما لكل امرئ مانوى " وهذا قد نوى صوم شهر رمضان فله ما نواه .

المسألة الثانية : من نوى صوما متتابعا كرمضان ثم حصل له عذر قطع ذلك التتابع فالمعتمد عند المالكية **أنه يجب عليه أن يجدد نيته كل ليلة عند رجوعه للصوم بعد زوال العذر** والمراد بالعذر هنا السفر أو المرض أو المرأة تحيض أو تنفس ، أو كالاعياد اذا صادفت صيام من كانت عليه كفارة لم ينته من صيام أيامها حتى دخل عليه العيد . فهذه أعذار تقطع النية والتتابع على القول المعتمد كما ذكرنا وقال القاضى عبدالوهاب : وأما قطع التتابع فهو أن يفطر لغير عذر أو لعذر يمكن دفعه كالسفر ، وأما ما لا يمكنه دفعه من سهو أو سفر أو مرض أو خطأ أو حيض أو نفاس فله البناء معه – أى يجوز له أن يبنى على نية أول الشهر أو أول صيامه المتتابع – وأما قطع النية - فهو إفساد الصوم أو تركه على الإطلاق لعذر أو لغير عذر - التلقين - 192.

وهذا القول لعله هو الذى يليق بأهل زماننا لأن الغالبية لا يلتفتون الى تجديد النية كل ليلة إذا حصل لهم عذر من الاعذار المذكورة والله أعلم .

المسألة الثالثة : النية الواحدة فى الصوم الذى يجوز تفريقه لا تكفى بل لا بد من تجديدها كل ليلة وذلك كقضاء رمضان وكفارة اليمين وفدية الأذى فى الحج وصوم النفل وغير ذلك حتى لو سرد الصوم يجب عليه أن ينوى كل ليلة على القول المعتمد .

المسألة الرابعة : لو رفض الصائم الصوم نهارا بطل صومه لأنه بذلك يكون قد رفع نية الصوم ولو لم يتناول مفطرا ، وإنما يكون الرفع للنية بأن يقول فى النهار وهو صائم : رفعت نيتى أو رفعت نية صومي . وأما من عزم على الأكل أو الشرب ثم ترك ما عزم عليه فلا شيء عليه لأن هذا نوى الفطر فلا يضر إذا لم يفطر بالفعل وأما رفع النية ليلا بقوله لن أصوم غدا ، فهذا لن يضره اذا استمر على هذه النية حتى طلوع الفجر ، وعليه القضاء والكفارة إذا استمر على نيته بعد طلوع الفجر كما سيأتى بيان ذلك ، ولكن إن رجع عن نية رفع نية الصوم قبل طلوع الفجر فلا شيء عليه والله أعلم.

الركن الثانى : الإمساك :

وهو عبارة عن الكف عن تناول المفطِّرات من طلوع الفجر الصادق الى غروب الشمس : وذلك لقوله تعالى {ثم أتمُّوا الصيام الى الليل } ويدخل فى المفطرات عدة أمور نوضحها فيما يلى :-

- الجماع : وهذا يعنى أنه يجب على الصائم أن يمسك عن إدخال حشفته – التى هى رأس الذكر – أو قدرها منه فى فرج شخص مطيق للجماع وإن كان المطيق للجماع بهيمة أو ميتا ، والفرج يتناول الذكر أيضا دون الإليتين وبناءا عليه فلو أدخل ذكره فى فرج من لا يطيق الجماع أو أدخله بين الفخذين فإن الصوم لا يبطل إلا إذا أنزل – أى أمنى – فيفطر حينئذ بالإنزال لا بالإدخال كما سيتضح فى النقطة التالية .

- إخراج المنى والمذى فى نهار الصوم : بفعل مقدِّمات الجماع من ضم وتقبيل ونظر بشهوة بل ولو كان ذلك الإخراج بإطالة التفكير فى شأن الجماع .

- إخراج القيء عامدا : وأما إن خرج القيء غلبة فلا يفطر لقوله صلى الله عليه وسلم "من ذَرَعَهُ القيء فليس عليه قضاء ، ومن أستقاء عمدا فليقضِ " ولذا من غلبه القيء لا يفطر إلا إذا أرجع من قيئه شيئا الى جوفه ، فيفطر بما رجع لا بسبب القيء .

- وصول شيء مائع أو سائل الى جوفه – وأول الجوف الحلق - بأحد المنافذ وهى الفم والانف والأذن والعين – حتى ولو كان المائع غير طعام وشراب : فوصول المائع بأى واحد منها يعتبر مفطرا ، وأما وصول شيء صلب اليه فلا يفطر إلا إذا وصل الى المعدة فلو أدخل درهما من حديد الى حلقه ثم أخرجه لم يفطر بذلك ، بينما لو اكتحل فى النهار فوجد طعم الكحل فى حلقه أفطر بذلك وعليه القضاء - لأن الكحل يتحلل - ويستوى فى هذه المسائل العامد والساهى والناسي .

- وصول الدخان الذى يُتَكَيَّفُ به للنفس للحلق كالسجائر ودخان العود والبخور وغيرها ، أما رائحة المسك والعنبر والزبد فلا تفطر ولو استنشقها ولكن تكره ويقوم مقامها العطور والروائح التى اعتاد الناس استعمالها بشكل يومي .

- وصول بخار القدر الى الحلق إن كان ذلك باختيار الصائم ، وأما لو وصل لحلقه بغير اختياره فلا يفطر ، سواء كان ذلك الصائم صانعه أو غيره .

- وصول غالب مضمضة أو سواك إن كان غلبة فى صوم الفرض ومن باب أولى إن كان باختياره ، وأما صوم النفل فلا يفطر به إن وصل الى حلقه غلبة ، والمراد من السواك ما كان من أثر معجون الأسنان أو إذا كان العود الذى يتسوك به يتحلل منه شيء فيدخل لعابه الى حلقه . والأفضل فى حالة السواك بالمعاجين فى هذه الأزمنة أن يتسوك الصائم قبل أوبعد صومه أو الإقتصار على السواك بالمسواك الخشبى فى نهار صومه أو أن يتحرى خلو قعر فمه وسطح لسانه من كل مامن شأنه أن يتحلل فيدخل فى جوفه مع مايبلع من الريق - والله أعلم .

المبحث الثانى

أقسام الصيام ومستحباته وما ينبغى للصائم مراعاته

توضيح :

هذا المبحث يحتوى على ثلاثة محاور :

المحور الأول : أقسام الصيام من حيث حكمه

المحور الثانى : مستحبات الصيام

المحور الثالث :ما ينبغى للصائم أن يراعيه فى صومه

إنما جاءت هذه المحاور لبيان ما يلى : يأتى المحور الأول لبيان معرفة حكم الصوم الذى يصومه العبد لكي يُصَحِّح النية لأنه لا يُفَرَّق بين صوم وآخر إلا بالنية ؛ ثم يأتى المحور الثانى لبيان ما يندب للصائم أن يراعيه مما له علاقة بالصوم ؛ ثم يأتى المحور الثالث والأخير لبيان ما تجب مراعاته فى أثناء صومه مما لا علاقة له بالصيام مباشرة وإنما حرصا على عدم ضياع أجر الصوم أو المساس به ، والى بيان تلك المحاور بعون الله تعالى .

المحور الأول

أقسام الصيام من حيث حكمه

القسم الأول : الصوم الواجب : وهو الصوم الذى يجب على المكلف الإتيان به وقد يكون واجبا عينيا وقد يكون متعينا على بعض الأشخاص لأسباب معينة كما سيتبين من خلال طرح أنواعه وهى ستة أنواع على النحو الآتى :-

النوع الأول : صوم شهر رمضان : وهو واجب عينيٌّ على كل مُكَلَّف بالشروط التى سبق ذكرها فى المبحث الأول .

النوع الثانى : قضاء الفطر من رمضان : وهو يجب على من أفطر شيئا من رمضان سواء كان فطره بعذر أو بغير عذر ، فالقضاء يعنى أن يصوم يوما مكان اليوم الذى أفطره من رمضان .

النوع الثالث : كفارة الفطر من رمضان : وهى إنما تجب على من أفطر بالجماع عامدا غير ساه ولا ناس فى نهار رمضان ، فالكفارة خاصة بالجماع عند الجمهور ، وذهب المالكية الى أن الكفارة تجب على من أكل أو شرب عامدا فى نهار رمضان كذلك ، والكفارة ثلاثة أنواع سيأتى بيانها ، ومن أنواعها صوم شهرين متتابعين عن كل يوم أفطره ، وهو الذى يهمنا فى هذا المقام .

النوع الرابع : كفارة الظِّهار: وهى تجب على الرجل الذى يظاهر من زوجته وهذا يعنى أن يقول لها :أنت علي كظهر أمى ثم أراد أن مراجعتها بعد هذا القول فلا تحل له حتى يُكَفِّر عن ظهاره هذا بواحدة من خصال ثلاث على الترتيب : عتق رقبة فان عجز صام شهرين متتابعين فان عجز أطعم ستين مسكينا ، ولكفارة الظهار أحكام تخصها وليس هذا مقام ذكرها .

النوع الخامس : كفارة القتل الخطأ : وهى عبارة عن صوم شهرين متتابعين وتجب على من قتل إنسانا خطأً ثم عجز عن عتق رقبة ، ولهذه الكفارة أحكام تخصها عند الفقهاء فى باب الجنايات فمن أراد التفصيل فعليه مراجعتها .

النوع السادس : كفارة اليمين : وهى عبارة عن ثلاث خصال مرتبة : عتق رقبة ثم إطعام أو كسوة عشرة مساكين فمن عجز عن الإتيان بواحدة من هاتين فعليه أن يصوم ثلاثة أيام ، وإن شاء صامها متتابعة وان شاء صامها متفرِّقة ، ولمعرفة أحكام اليمين راجع كتب الفقه فإن فيها بابا خاصا بأحكام اليمين وكذلك راجع تفسير الآية 89 من سورة المائدة .

القسم الثانى : الصوم المسنون : والمراد به أن يصوم المسلم يوما معينا أو شهرا معينا يريد بذلك اتباع سنة النبى صلى الله عليه وسلم والحصول على أجر معين ورد فى فضل ذلك الصوم الذى صامه ، ويندرج تحت الصوم المسنون تسعة أنواع و هي :-

- **صوم يوم عرفة :** للحديث الذى رواه أبو قتادة رضى الله عنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة ، فقال "يكفر السنة الماضية والباقية " وإنما يسن صوم يوم عرفة لغير الحاج كما تقدم فى شرح الحديث فى الباب الثانى وهو أول حديث فيه .

- **صوم يوم عاشوراء :** وهو اليوم العاشر من المحرَّم : لما جاء فى حديث أبى قتادة السابق : وسئل عن صوم عاشوراء فقال : "يكفر السنة الماضية " رواه مسلم ، وتقدم شرحه ضمن أحاديث الباب الثانى .

- **صوم يوم تاسوعاء :** وهو اليوم التاسع من المحرم : وذلك لما ورد فى حديث ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعا "لئن بقيت الى قابل لأصومن التاسع والعاشر" .

- **صوم الثمانية قبل يوم عرفة** : وذلك لما ورد فى الحديث "**ما من أيام العمل الصالح فيها أحب الى الله من هذه العشر** " ولهذا يطلق الفقهاء – تجوزا – صيام العشر الأول من ذى الحجة ، وأنما المقصود التسعة أيام ، ويوم عرفة صومه آكد من الثمانية التى قبله .

- **صوم شهر شعبان** : وذلك لما جاء عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت "لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا أكثر من شعبان فانه كان صوم شعبان كله " رواه البخارى .

- **صوم الأشهر الحرم** : واستحباب صيامها إنما هو على القول المشهور عندنا وعند الشافعية والأشهر الحرم هى : ذى القعدة وذى الحجة والمحرم ورجب ، وترتيبها كالآتى : المحرم ثم رجب ثم ذو القعدة وذو الحجة هذا ماشهره خليل ولكن اعترضوا عليه أن ما ورد فى صوم رجب ضعيف .والله أعلم

- **صوم يومي الأثنين والخميس من كل اسبوع :** وذلك لما ورد عن عائشة رضى الله عنها "أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتحرى صوم الأثنين والخميس " رواه النسائى وابن ماجه والترمذى ، وقد وردت أحاديث أخرى فى صومها سبق ذكرها فى الباب الثانى والله أعلم .

- **صوم ثلاثة أيام من كل شهر:** وذلك لما ورد فى الصحيحين وغيرهما عن أبى هريرة رضى الله عنه قال "أوصانى خليلى صلى الله عليه وسلم بثلاث : صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وركعتى الضحى ، وأن أوتر قبل أن أنام " وكره المالكية تحديد هذه الأيام بالبيض ، وقد تقدم شرح الحديث فى أحاديث الباب الثانى ولذا ورد عن مالك رضى الله عنه أنه كان يصوم اليوم الأول واليوم الحادى عشر واليوم الحادى والعشرين .

- **صوم ستة أيام من شوال** : وذلك لما ورد فى حديث أبى أيوب رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر" رواه مسلم ، ولكن كره المالكية صوم لستة الأيام فى حق من كان مقتدًى به وأظهر صومها للعامة ووصلها بعيد الفطر ، وإنما كره ذلك خوفا من اعتقاد العامة وجوبها ، وأما العامِّيُّ فلا يكره له صومها حتى ولو أظهرها أووصلها بالعيد والله أعلم .

القسم الثالث : صوم النافلة :

وهو صوم لغير يوم من الأيام الآنفة الذكر أو شهرا من الأشهر السابقة ، ويدخل في ذلك ثلاثة أنواع هي :-

- **صوم يوم وإفطار يوم** : وهو صوم نصف الدهر : وصوم سيدنا داود عليه السلام ، لكن لمن قدر عليه ، وذلك لما جاء فى حديث عبدالله بن عمرو بن العاص الطويل – حيث قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "أفضل الصيام صيام داود ، كان يصوم يوما ويفطر يوما" ، فقال عبدالله بن عمرو "إنى أطيق أفضل من ذلك ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم "لا أفضل من ذلك " والحديث متفق عليه .

- **صيام الدهر:** وهو جائز عند المالكية : قال القرافى فى الذخيرة 532/2 قال سند : أجازه – أى صوم الدهر – مالك إذا أفطر الأيام المنهي عنها ، وقاله الشافعية والأحناف وفى أبى داود أن حمزة الأسلمي قال للنبى صلى الله عليه وسلم : إنى رجل أسرد الصوم ، أفأصوم فى السفر ؟ قال "صم إن شئت " و يحمل قوله صلى الله عليه وسلم – فى الحديث الآخر – "لا صام من صام الأبد " على من لا يفطر فيما نهى عنه " وبهذا يتبين أن صوم الدهر جائز عندإنتفاء شيئين :-

أحدهما : ألا يصوم الأيام التى يحرم صومها وهى يوم عيد الفطر والأضحى وأيام التشريق الثلاث - وهذا ما أشار اليه القرافى .

الثانى : ألا يضعفه صوم الدهر عن أداء الحقوق الواجبة عليه ، وهذا سبق ذكره عند شرح حديث عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما فى الباب الثالث .

وأجاب الدسوقى فى الرد على من قال بكراهة صوم الدهر بقوله ؛ وحجة القائل بجواز صوم الدهر الأجماع على لزومه لمن نذره ، ولو كان مكروها أو ممنوعا لما لزم على القاعدة " اهـ حاشية الشرح الكبير 1/ 534 .

- **صوم يوم الجمعة منفردا :** وهو جائز عند المالكية ولولم يصم قبله ولا بعده خلافا للجمهور القائلين بكراهة إفراد الجمعة بالصوم ، لما ورد عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال " لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون فى صوم يصومه أحدكم " رواه مسلم ، وحجة المالكية فى جواز إفراده هو أن النهي كان من خشيته افتراضه على الأمة وقد زالت هذا العلة بوفاة النبى صلى الله عليه وسلم ، المرجع السابق .

تنبيهات هامة تتعلق بصوم التطوع :-

التنبيه الأول : قال الصاوى : عندنا أن الصوم لا يجزئ إلا إذا تقدمت النية على سائر أجزائه ، فإن طلع الفجر ولم ينوه – أى الصيام – لم يجزه فى سائر أنواع الصيام إلا يوم عاشوراء ففيه قولان ؛ المشهور من المذهب أنه كالأول – أى لا يجزئ الصوم إلا بنية مُبَيَّتَةٍ من الليل – والشاذ اختصاص يوم عاشوراء بصحة الصوم ، كذا فى الحاشية النباتى ... وعند الشافعى تصح نية النافلة قبل الزوال وعند أحمد تصح نية النافلة فى النهار مطلقا لحديث "إنى إذا صائم " بعد قوله عليه الصلاة و السلام "هل عندكم غداء " وللشافعى ؛ الغداء ما يؤكل قبل الزوال ، وأجاب ابن عبدالبر بأنه مضطرب ولنا عموم حديث أصحاب السنن الأربع "من لم يبيت الصيام فلا صيام له " والأصل تساوى الفرض والنفل فى النية كالصلاة " اهـ من حاشية الصاوى على الشرح الصغير 245/1 .

التنبية الثانى : ترتيب الأيام التى يسن صيامها من الأعلى للأدنى كالآتى : يوم عرفة ، ثم الثمانية الأيام التى قبله فى شهر ذى الحجة ، ثم يوم عاشوراء ، ثم يوم تاسوعاء ثم أول المحرم ثم بقيته من بعد عاشوراء ، ثم رجب ، ثم شعبان ، ثم بقية الأشهر الحرم ، ثم يوم الأثنين والخميس ، ثم ثلاثة أيام من كل شهر ، وذكر ابن عرفة استحباب صيام شوال ، وذلك لما ورد الحديث "من صام شوالا والأربعاء والخميس دخل الجنة " والله أعلم .

التنبية الثالث : يجب على من نوى صوم يوم تطوعا سواء كان مسنونا أو غير مسنون أن يكمل صومه إذا شرع فيه ولا يجوز له أن يفطر بغير عذر شرعي ، خلافا للجمهور ، وإن أفطر فعليه القضاء ، واستدلوا لذلك بقوله تعالى { ولا تبطلوا أعمالكم } . والنهى عن الإبطال يوجب الأداء ، فيجب القضاء فى النذر ، وقياسا على من دخل فى الحج والعمرة تطوعا فإنه يجب الإتمام إتفاقا ، وجاء فى الموطأ عن عائشة وحفصة رضى الله عنها أنهما أصبحتا صائمتين متطوعتين وأُهْدِيَ اليهما طعاما فافطرتا عليه ، فدخل النبى صلى الله عليه وسلم قالت عائشة رضى الله عنها فبدرتنى حفصة

وكانت بنت أبيها فسألت عن ذلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أقضيا يوما مكانه " الذخيرة 528/2 و 529 بتصرف . قال سند فى شرح قوله صلى الله عليه وسلم "من أكل أو شرب ناسيا فليتم صومه " قال القضاء : استحسان لأنه مأمور بالإمساك بعد الإفساد ، وواجب اذا أُفسِد لغير عذر عند مالك .

التنبيه الرابع : ماذكر من جواز صوم الدهر ليس المراد به الإباحة لأن أدنى درجات الطاعة الإستحباب إذ لا بد من حصول الأجر عليها ، وقد سبق ذكر هذا ولكن أعدته هنا لأنه موضعه والله أعلم .

التنبيه الخامس : ليس للمرأة المتزوجة الحاضر زوجها أن تصوم تطوعا أو نذرا إلا بإذنه ، وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم " لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه و لا تأذن فى بيته إلا بإذنه " متفق عليه ، وان صامت بلا إذنه فله أن يبطل عليها صومها ولكن بالجماع فقط لا بغيره ، لأن المظنون أن يكون الجماع لحاجته هو لا لحاجتها ، وفى هذه الحالة يجب عليها القضاء بناءا على ماذهب اليه المالكية من وجوب القضاء على من أفسد صوم التطوع وهذه المرأة عندما صامت بلا إذن زوجها فكأنما هى التى أفسدته على نفسها والله أعلم .

التنبيه السادس : لو صام يوم عرفة ونوى به عرفة وقضاء رمضان فإنه يجزيه عنهما وكذا يقال فى تاسوعاء وعاشوراء ونحوها من صيام التطوع ، إلا صوم الست من شوال فإنه لا يجوز أن يجمع معها صوم قضاء رمضان لأنها لا بد أن تكون صوما زائدا على صوم رمضان ، وكثير ا ما تسأل النساء عن هذا حيث تريد الواحدة منهن أن تقضى ما فاتها من صيام رمضان أيام عدتها الشهرية مع صيام الست فيقال لها لا يجوز ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم "من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال " وأنت لم تكملى شهر رمضان ، فإذا جمعت بين القضاء والست من شوال وقع ذلك عن رمضان وبقى عليك الستة والله أعلم .

القسم الرابع : الصوم المحرم :-

وهو الصوم الذى ورد فى الشرع ما يدل على تحريمه ، وعند المالكية لو نوى مسلم صوم ذلك اليوم لم تنعقد له نيته ولا يصح صومه بحال ، ويندرج تحت الصوم الحرام نوعان :-

النوع الأول : صوم يومي العيد : وهما يوم عيد الفطر ويوم عيد الأضحى ، وهذان اليومان صومهما حرام بالاجماع وذلك لما ورد فى الحديث المتفق عليه عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عليه أن النبى صلى الله عليه وسلم "نهى عن صوم يومين يوم الفطر ويوم النحر" فهذان اليومان لا يصامان بحال ولا تنعقد نية الصوم بهما .

النوع الثانى : صوم يوم من أيام التشريق : وهما اليومان التاليان ليوم عيد الأضحى ، وحرم صومهما لما ورد عند مسلم وأحمد أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "أيام منى أيام أكل وشرب " فذهب المالكية الى أن هذين اليومين يحرم صيامهما أيضا.

وقد خالف المالكية الجمهور فى التفريق بين هذين اليومين وبين اليوم الثالث من أيام التشريق – وهو رابع أيام عيد الأضحى – حيث جعلوا صومه مكروها .

أجاز المالكية صوم أيام التشريق لمن كان حاجا متمتعا أو قارنا ولم يجد الهدى لحديث ابن عمر رضى الله عنهما "لم يرخص فى أيام التشريق أن يصُمنَ إلا لمن لم يجد الهدى " رواه البخارى .

القسم الخامس : الصوم المكروه :

ويندرج تحته سبعة أنواع هي :-

- **صوم يوم الشك :** وهو صبيحة ليلة الثلاثين من شعبان إذا لم ير الهلال بسبب علة من غيم أو غبار أو نحوه ، وأما إذا كانت السماء مصحية ولم ير الهلال فلا يسمى هذا اليوم يوم الشك بل هو من شعبان ، وإنما كره صوم يوم الشك بنية الاحتياط على أنه إن كان من رمضان اكتفى به ، وإن صامه بهذه النية لم يجزه عن رمضان لعد م الجزم بالنية .

ذهب المالكية الى جواز صوم يوم الشك : عادة أو تطوعا ، أو كفارة ليمين أو صادف نذره ، أو قضاء رمضان الفائت . ويعيده من صامه عن كفارة اليمين أو نذرا أو عن قضاء رمضان إذا تبين له فيما بعد أنه من رمضان دون من صامه تطوعا الله أعلم .

- **نذر صوم يوم مكرر :** والمراد أن ينذر المسلم أن يصوم يوما بعينه من كل اسبوع كأن يقول "لله علي أن أصوم كل خميس " ومن باب أولى نذر صوم الدهر ، قال الدردير "لأن النفس إذا لزمها شيء متكرر أو دائم أتت به على ثقل وتندُّم فيكون لغير الطاعة أقرب " .

- **تعيين الثلاث البيض** : وهى الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر : اذا كان قد اعتاد صيام ثلاثة أيام من كل شهر وكره المالكية ذلك لما فيه من التحديد .

- **صوم التطوع فى حق من عليه صوم واجب** : قال الصاوى : يكره التطوع بالصوم لمن عليه صوم واجب كالمنذور والقضاء والكفارة ، وذلك لما يلزم من تأخير الواجب وعدم فوريته ... وأما اذا كان عليه نذر معين فيحرم عليه أن يتطوع بالصوم لأن الوقت أصبح مختص بالنذر ، فإن صام التطوع لزمه قضاء النذر ، ولم نقل أن صوم التطوع يبطل كرمضان ، لأن ما عينه الشرع أقوى مما عينه الشخص " اهـ ملخصا من حاشية الصاوى على الدردير 244/1.

- **صوم اليوم الرابع من أيام عيد الأضحى :** يكره صوم هذا اليوم عند المالكية بينما ذهب غيرهم الى دخوله فى الأيام المحرمة الصيام ، ولذا يجب على من نذر صوم هذا اليوم أن يوفى بنذره ويصومه ، ولكن يكره له النذر ابتداءا .

- **صوم يوم عرفة للحاج :** وذلك لما ورد فى سنن أبى داود والنسائى وغيرهما عن أبى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة " وعلة النهى كما ذكر الفقهاء لكي يتقوى الحاج بفطره على الذكر والدعاء فى ذلك اليوم العظيم .
- **يكره صوم الضيف بغير إذن صاحب الدار أو مضيفه :** وهذا من الأدب إذ قد يعد له شيئا من الطعام ليتحفه به فإن وجده صائما كان ذلك سببا فى كسر قلبه .

المحور الثانى

مستحبات الصيام فرضا أونفلا

- **يستحب إمساك يوم الشك حتى يتبين هل هو من رمضان أم من شعبان** ، فإن ثبت أنه من رمضان وجب الإمساك لحرمة الشهر ولو لم يمسك فى أول النهار، فإن أفطر فعليه القضاء والكفارة إذ انتهك حرمة الشهر حيث صار عالما بوجوب الإمساك ، وأما إذا ظن أن الإمساك ليس بواجب عليه بعد أن تبين له أن هذا اليوم من رمضان فعليه القضاء فقط .

- **من أسلم فى رمضان فليس واجبا عليه أن يصوم فى اليوم الذى أسلم** ولا ما مضى من أيام رمضان ولكن يستحب له الإمساك بقية اليوم الذى أسلم فيه .

- يستحب لمن أسلم فى رمضان أن يقضى اليوم الذى أسلم فيه ، ولم نقل واجبا بل ترغيبا له فى الإسلام .

- **يستحب لمن كان عليه قضاء من رمضان أن يعجل بصومه قبل أن يعرض له ما يمنعه من الصوم من مرض أو سفر أو شغل مانع .**

- يستحب تتابع الصوم الذى لا يجب فيه التتابع كقضاء رمضان وكفارة اليمين وصوم المتمتع .

- يستحب للصائم أن يمسك عن فضول الكلام والنظر المباح وكذا افعال بقية الجوارح لقوله صلى الله عليه وسلم "فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل " ...إلخ رواه البخارى . وقد تقدم شرحه فى الباب الأول .

- تعجيل الفطر بعد أن يتحقق من غروب الشمس لقوله صلى الله عليه وسلم "لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر " رواه مسلم وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "يقول الله عز وجل أحب عبادي الي أعجلهم فطرا " رواه أحمد والترمذى .

- أن يكون فطره على تمرات أو رطبات فإن لم يجد فعلى جرعات من ماء كما ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم ، رواه النسائى والترمذى وابو داوود وابن ماجه . ؟؟

- يستحب للصائم أن يتسحر وذلك لما ورد عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال "تسحروا فإن فى السحور بركة " ويبدأ السحور من بعد منتصف الليل وينتهى بطلوع الفجر.

- يستحب تأخير السحور الى ما قبل الفجر بقليل ، وذلك لما ورد عن أبى ذر رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول "لا تزال طائفة من أمتى بخير ما أخروا السحور وعجلوا الفطر " ولكن على الصائم أن يتنبه الى أنه لا يجوز له أن يأكل أو يشرب بعد سماعة لأول كلمة من آذان الفجر، وذلك لما ورد أن النبى صلى الله عليه وسلم كان ما بين سحوره والفجر قدر ما يقرأ القارئ خمسين آية ، رواه البخارى .

- يستحب للصائم أن يجدد نية الصيام كل ليلة ،وان اكتفى بالسحور فهو كاف لأنه لم يأكل فى هذه الساعة المتأخرة من الليل إلا وهو يريد الصيام وتجديد النية فى كل ليلة واجب عند الشافعية خلافا للمالكية .

- إذا كان مسافرا وهو قادر على الصوم فيستحب له أن يصوم لقوله تعالى {وأن تصوموا خير لكم } وأما قوله عليه الصلاة والسلام "ليس من البر الصيام فى السفر" فجوابه ماقاله القرافي "أنه –صلى الله عليه وسلم – رأى رجلا يُظَلَّل وعليه الزحام فقال ما هذا ؟ قيل : صائم ، فقال "ليس ...إلخ" ونحن نرى أن الصائم إذا كان يتضرر بالصوم فى السفر فالأفضل له أن يفطر – الذخيرة 512/2 بالمعنى .

المحور الثالث

ما ينبغى للصائم أن يراعيه فى صيامه

هذا المحور سأذكر فيه إن شاء الله بعضا من المسائل التى ليست لها علاقة مباشرة بأحكام الصوم من الناحية الفقهية ، ولكن لها علاقة بزيادة أو نقصان أجر الصوم ، ولهذا قد لا تكون موجودة فى كتب الفقهاء والآن الى تلك المسائل :-

المسألة الأولى : الإكثار من الصدقة فى شهر رمضان وذلك لما ورد عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم سُئِلَ : أى الصدقة أفضل ؟ فقال "صدقة فى رمضان" رواه الترمذى بل ورد فى الصحيحين عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس ، وكان أجود ما يكون فى رمضان " ...إلخ وقد تقدم شرحه فى الباب الأول ، ولكن أذكر هنا ما يرغب الصائم فى الصدقة من كلام ابن رجب رحمه الله حيث يقول : شهر رمضان شهر يجود الله فيه على عباده بالرحمة والمغفرة والعتق من النار ، لا سيَّما فى ليلة القدر ، والله تعالى يرحم من عباده الرحماء كما قال صلى الله عليه وسلم "إنما يرحم الله من عباده الرحماء " رواه البخارى ، فمن جاد على عباد الله جاد الله عليه بالعطاء والفضل ، والجزاء من جنس العمل " اهـ اللطائف 255.

المسألة الثانية : تفطير الصائم للفقراء والمحتاجين من أعظم أعمال البر ، وهذا يختلف عن الصدقة آنفة الذكر ، وذلك لاختلاف الأجرين . يقول النبى صلى الله عليه وسلم "من فطَّر صائما فله مثل أجره من غير أن ينقص من أجر الصائم شىء " أخرجه أحمد والترمذى وابن ماجه ، ولا شك أن أجر الصائم يدخل فيه صيامه وقيامه وتلاوته للقرآن وغير ذلك من الأعمال البدنية التى يقوم بها فى ليله ونهاره لأنه إنما قام بها بسبب ما فطرته به ، فيأتيك أجره وهذا لا شك أعظم من أجر الصدقة المجردة .

المسألة الثالثة : على الصائم أن يملأ أوقاته ليلا ونهارا خلال شهر رمضان بأعمال البر من قراءة للقرآن وذكر لله وصلاة النافلة وما أشبه ذلك لأن رمضان تضاعف فيه أجور الأعمال .

المسألة الرابعة : ينبغى للصائم أن يتجنب كل ما فيه إثم حرصا على أجر صومه وذلك لما ورد فى الحديث "من لم يَدَعْ قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه " رواه البخارى . لأن الأصل فى الصوم هو الكف عن المحرمات ، فكيف بإنسان يكف طوال النهار عن المباحات من الطعام والشراب – أعنى فى غير رمضان – ثم يقبل على ما حرَّمه الله عليه تحريما دائما فى ليله فيقع فيه ، وقد تقدم هذا المعنى موسعا فى ثنايا شرح أحاديث الباب الأول والله أعلم.

المسألة الخامسة : ينبغى للصائم أن يحرص على الدعاء طوال نهاره وذلك لأن الدعاء أقرب الى الإجابة لقوله صلى الله عليه وسلم "ثلاثة لا ترد دعوتهم ؛ الصائم حتى يفطر ، والإمام العادل ، ودعوة المظلوم " رواه الترمذى وغيره ، وانبه الى قوله عليه الصلاة والسلام "حتى يفطر" وهذا يعنى

أنه ما دام صائما فدعوته لا ترد وجاءت رواية أخرى "ثلاثة لا ترد دعوتهم ؛ الصائم حين يفطر ، والإمام العادل ، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ، وتفتح لها أبواب السماء ، ويقول الرب "وعزتى وجلالي لأنصرنك ولو بعد حين " رواه أحمد والترمذى وحسنه ، وهذا يعنى أنه يسن للصائم أن يكثر من الدعاء ساعة جلوسه للإفطار ، فهو أقرب للإجابة لأنه يدخل فى كلتا الروايتين "حين يفطر " و "حتى يفطر " وللصائم أن يدعو بما شاء ولكن من الأفضل أن يدعو بما ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم حيث كان يدعو بقوله عليه الصلاة والسلام "اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت ، ذهب الظمأ ، وابتلت العروق ، وثبت الأجر ان شاء الله ، اللهم يا واسع المغفرة اغفر لي " رواه أبو داود والنسائى وغيرهم . وقد ورد عن ابن عمر أنه كان يقول "اللهم اغفر لي ما قدَّمتُ وما أخَّرتُ وما اسرَرْتُ وما اعلنتُ وما انت أعلمُ به منِّى ".

المسألة السادسة : على الصائم أن يحرص على أداء الصلوات الخمس فى جماعة وعلى وجه الخصوص صلاتى المغرب والفجر ، لأن بعض الناس اليوم ينشغل بالطعام عند الإفطار فيضيع صلاة المغرب ، ويسهر طوال الليل ثم ينام قبل الفجر فيضيع صلاة الفجر ، لمثل هذا يقال : إن الصلاة أعظم قدرا عند الله من الصيام فكيف يتعلَّل بالصيام لضياع فرضين من الخمس ، والبعض ينام عن صلاة العصر بحجة رجوعه من العمل وقد ورد فى الحديث "من ترك صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله " أي كأنما أصيب فى أهله وماله .

المسألة السابعة : يسن للصائم أن يحرص على صلاة التراويح فإن أجرها عظيم كما ورد فى الحديث "من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر " وكذلك يحرص على طول التهجد فى طلب ليلة القدر لما ورد فى الحديث "من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر " بل تأمل سورة القدر تعرف عظيم قدر ليلة القدر ، وقد سبق الكلام على قيامها وأجرها فى شرح الحديث فى الباب الأول .

المسألة الثامنة : يقترح على كل فرد أن يضع برنامجا يوميا يتوافق مع وقت عمله ووقت راحته ليستفيد من أوقاته فى قراءة القرآن والذكر وحضور مجالس العلم .

المسألة التاسعة : يجب على العبد الإقلال من الزيارات الأخوية والذهاب للأسواق وضياع الوقت فى أيام رمضان ويبادر بشراء ما يحتاج اليه فى رمضان قبل بداية الشهر . مع التنبيه على عدم الإسراف فيه .

المبحث الثالث

ما يترتب على الفطر فى نهار رمضان

توضيح:

إن الفطر فى نهار رمضان بأيِّ نوع من أنواع المفطرات تترتب عليه أمور تنقسم الى أربعة أقسام : القضاء مع الكفارة ؛ أو القضاء فقط ؛ أو القضاء مع الفدية ؛ أو الكفارة فقط . وإليك تفصيلها :-

القسم الأول : ما يوجب القضاء مع الكفارة :-

- إنتهاك حرمة شهر رمضان بالجماع ولو لم ينزل ، ويجب القضاء مع الكفارة على المرأة أيضا إن كانت بالغة وطاوعت زوجها فيه ، وأما إن أكرهها عليه فعليها القضاء فقط وعليه أن يكفر عنها وعنه وسيأتى بيان ذلك .

- إخراج المنى بالمباشرة للزوجة أو بغير المباشرة وإن كان ذلك بإدامة النظر أو إدامة الفكر فى شأن الجماع ، شريطة أن يكون الإنسان اعتاد الإنزال بالنظر أو بالفكر ، وبناءا عليه فهاهنا شرطان لا بد منهما :-

الشرط الأول : حصول الإنزال بالإدامة للفكر أو النظر وأما لو حصل الإنزال بمجرد النظر أو الفكر فلا شيء عليه ، ولكن يكره الإقدام عليه .

الشرط الثانى : أن يكون الشخص معتادا على الإنزال بطريق النظر أو الفكر ولو حصل منه أحيانا ، وأما غير المعتاد فلا شيء عليه .

- رفع النية ليلا أو نهارا ويستمر على نية عدم الصوم – فى حالة رفعها ليلا حتى يطلع الفجر ، لأن نية إبطال الصلاة والصوم معتبرة بمعنى أنهما يبطلان بنية إبطالهما ، ففى حالة الصلاة ولو استمر فيها فهى باطلة ، وفى حالة الصوم فهو باطل ولو لم يأكل أو يشرب ، وأوضح القرافى فى الذخيرة أن رفع النية معناه الفطر بالنية لا نية الفطر ، لأنه لو نوى الفطر ولم يفطر فلا شيء عليه ، بينما لو أفطر بالنية فقد أفطر وعليه القضاء والكفارة .

- الأكل أو الشرب عامدا مختارا ولو كان يجهل أن فعله هذا يترتب عليه القضاء والكفارة ، والفقهاء لهم تعبير أدق فيقولون "إيصال مائع أو غيره للمعدة عن طريق الفم ولو حبة سمسم " وهذا لإخراج ما وصل الى الحلق من غير طريق الفم كما لو وصل المائع الى الفم من طريق الأذن أو العين .

- اذا تعمد إخراج القيء ثم ابتلعه أو شيئا منه ، فها هنا شرطان حتى تجب عليه الكفارة مع القضاء :-

الشرط الأول : أن يتعمد إخراج القيء فإن خرج غلبة عليه فلا شيء عليه .

الشرط الثانى : أن يبتلع شيئا منه عمدا أو غلبة ، فإن لم يبتلع شيئا منه فعليه القضاء دون الكفارة لأنه أخرجه باختياره ، وأما إذا خرج بغير اختياره فلا قضاء ولا كفارة والله أعلم .؟

- الاستياك بالجوزاء نهارا عامدا ، وهذا يوجب القضاء والكفارة فى صورتين :-

الصورة الأولى : أن يتعمد الاستياك به نهارا ويبتلع أثره عمدا أو غلبة فعليه الكفارة .

الصورة الثانية : أن يستاك به نهارا ولكن نسيانا ثم يبتلع أثره متعمدا فإنه يكفر ، أما لو ابتلع أثره ناسيا أو غلبة فإنه يجب عليه القضاء دون الكفارة .

يقول العبد الفقير : والجوزاء هى قشر شجر الجوز تستاك به نساء المغرب كما ذكر ذلك فقهاء المالكية ، ومن ظاهر كلامهم أن هذا النوع من السواك يتحلل منه شيء يصل الى الجوف غالبا ولهذا أوصوا فيه بالقضاء والكفارة لأنه أصبح كالمأكولات ، ولكن هل يقاس عليه معجون الأسنان الذى نستخدمه اليوم فيجب به القضاء والكفارة لأنه يتحلل فى الغالب أم أنه يجب فيه القضاء فقط لأنه يصل الى الحلق ولا يصل الى الجوف ، أم أنه ليس فيه شيء ، هذه احتمالات ثلاث لم أر من تعرض لها ممن كتب فى الصوم من المعاصرين ، والذى أطمئن إليه أن استعمال المعجون فيه القضاء دون الكفارة لأنه يصل الى الحلق دون الجوف . وبعد أن انتهيت من هذه الجزئية رأيت أن الشيخ بشير الشفقة قد وضع استعمال المعجون فى بند من يجب عليهم القضاء دون الكفارة .

الإفطار متعمدا ولكن بسبب تأويل بعيد يوجب القضاء والكفارة ، والتأويل هو حمل اللفظ على خلاف ظاهره لموجب ما – أى لسبب ما – وهو نوعان :-

تأويل قريب : وهو الذى ظهر موجبه أو معناه أن سببه كان واضحا .

تأويل بعيد : وهو الذى خفي موجبه ، ومعناه أن الحامل عليه أمر موهوم غير متحقق ، والنوع الأول يوجب القضاء فقط ، والثانى يوجب القضاء والكفارة وتندرج تحته الصور التالية :-

الصورة الأولى : رجل رأى هلال رمضان فذهب ليشهد عند القاضى فلم يقبل شهادته ، فأفطر ذلك اليوم ظنا منه أن الصوم لا يجب عليه .

الصورة الثانية : شخص اعتاد أن تأتيه حمى فى يوم معين من الشهر فصادف ذلك اليوم من رمضان فأصبح مفطرا اعتمادا على أنه ستأتيه الحمى فعليه القضاء والكفارة سواء جاءته الحمى أم لا ، لأنه أفطر قبل حصول العذر.

الصورة الثالثة : إمرأة اعتادت أن يأتيها الحيض فى يوم معين من الشهر ، فأصبحت مفطرة بناءا على أن هذا اليوم هو يوم حيضها ، فعليها القضاء والكفارة سواء حاضت بالفعل فى ذلك اليوم أم لا .

الصورة الرابعة : رجل أصبح مفطرا لأنه عزم على السفر ولم يسافر ، فعليه القضاء والكفارة ، وأما لو سافر فعلا فعليه القضاء فقط لأن تأويله قريب .

تنبيهات فى موضوع الكفارة فى الإفطار فى رمضان :-

التنبيه الأول : شروط وجوب الكفارة : لا تجب الكفارة إلا بسبعة شروط هى :-

- أن يكون الفطر فى أداء رمضان ، فلا تجب الكفارة فى الإفطار فى غيره كقضاء رمضان وكالصوم المنذور وصوم النفل وغير ذلك من أنواع الصيام .

- أن يتعمد الفطر ، فلا كفارة على ناسٍ أو مخطىءٍ أو معذورٍ بعذر شرعي كمرض أو سفر أو حيض أو نفاس .

- أن يكون مختارا فى فطره ، فلا كفارة على مستكرهٍ أو مفطرٍ غلبةً كأن يأتيه انسان فيصب الماء فى حلقه وهو نائم ، أو يتمضمض فيسبقه الماء الى حلقه ففى هاتين الصورتين عليه القضاء فقط .

- أن يكون عالما بحرمة الفطر ، وهنا مسألتان :-

- أن يكون عالما بحرمة الفطر ولكن يجهل أن الفطر يوجب عليه الكفارة ففى هذه الحالة تجب عليه ما دام عالما بحرمة الإفطار.

- أن يكون عالما بأن الفطر تترتب عليه الكفارة ولكن كان جاهلا بدخول شهر رمضان ففى هذه الحالة عليه القضاء فقط .

- أن يقصد انتهاك حرمة الشهر ويحصل ذلك بعلمه بأنه فى شهر رمضان وأنه يقدم على الافطار دون تأويل قريب – وستأتى أنواعه – ودون نسيان .

- أن يحصل الإفطار بإيصال المائع أو غيره عن طريق الفم الى المعدة فلو وصل عن طريق غير طريق الفم كالأذن أو العين فلا كفارة عليه وإنما يجب القضاء فقط .

- وصول الشيء المفطر الى المعدة فلو وصل شيء الى الحلق لم يوجب الكفارة وإنما القضاء فقط والله أعلم - الفقه الإسلامى وأدلته ، دكتور الزجيلى 1716/3 بتصرف .

التنبيه الثانى: وافق الأحناف مذهب المالكية فى وجوب الكفارة بالإفطار بغير الجماع ، بينما ذهب الشافعية والحنابلة الى أن الكفارة تجب فى حالة الجماع خاصة ، وبناءا على قولهم فلو أكل أو شرب ثم جامع فعليه القضاء فقط لأن إفطاره حصل بالأكل لا بالجماع والله أعلم .

القسم الثانى : ما يوجب القضاء دون الكفارة :-

- من أفطر ناسيًا ،يجب عليه إمساك بقية يومه وعليه القضاء ، وأما حديث "من أكل أو شرب ناسيا فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه " فمحمول عندنا على رفع الإثم دون عدم وجوب القضاء ، وهذا الحكم خاص بالفرض وأما صوم النفل فلا يجب قضاؤه . وهذا التفريق مما

انفرد به مالك عن الجمهور إذ الحكم عندهم لا يجب القضاء لا فى الفرض ولا فى النفل أخذا بظاهر الحديث وسبق جواب المالكية عنه .

- من أفطر جاهلا بدخول رمضان كيوم الشك ، أو جاهلا بحرمة الفطر فى رمضان لقرب عهده بالاسلام .
- من سبقه ماء المضمضة أو الاستنشاق فوصل الى حلقه فعليه القضاء ، ولكن على الصائم أن يحذر من المبالغة فى ذلك لحديث "وبالغ فى الاستنشاق إلا أن تكون صائما " .
- من أفطر مكرهًا على الفطر فعليه القضاء فقط ، لأنه لم ينتهك حرمة الشهر متعمدا .
- من أفطر بتأويل قريب ، وقد سبق تعريف التأويل القريب ويندرج تحته عدة صور فى جميعها يجب القضاء دون الكفارة وهى :-

- إذا افطر ناسيا فأكل بقية يومه ظانا أنه لا يجب عليه الإمساك بقية يومه ، وقد يحصل هذا لبعض العامة .

- إذا أُكرِهَ على الفطر ، فأكل بقية يومه ظانا أنه يباح له الفطر بقية يومه .
- إذا وصل من سفره قبل الفجر فظن أنه لا يجب عليه الصوم فأصبح مفطرا .
- إذا سافر دون مسافة القصر فظن أنه يجوز له الفطر فى سفره فأفطر .
- إذا رأى هلال شوال فى النهار فظن أن رمضان قد انتهى فافطر ، وهو مخطىء فى ظنه هذا ، لأنه من المعلوم أن الهلال لو رؤي فى النهار فهو لليلة التى بعده .
- الرجل يصبح جنبا أو المرأة ينقطع حيضها ولا تغتسل بعد الفجر فيفطرا ظنا منهما أن الصوم لا يصح إلا بطهارة ، وظنهما هذا غير صحيح لأن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا ويصوم .
- إذا أفطر بسبب احتجامه ظانا الجواز ، فعليه القضاء ، وفى المسألة خلاف بين الفقهاء لحديث "أفطر الحاجم والمحجوم ".
- إذا أفطر فى يوم الشك لاعتقاده عدم وجوب الإمساك لأنه أفطر فى أول يومه وقد تقدم أن من كان عالما بتحريم الإفطار فى نهار يوم الشك الذى تبين أنه من رمضان فعليه القضاء والكفارة .
- من تسحر قبل الفجر ولم ينته من سحوره إلا مع أذان الفجر فظن أن يومه هذا قد بطل فأكل فى بقيته .

- إذا أصبح ناويا للسفر فأكل قبل الشروع فى السفر ثم سافر فعليه القضاء ، وأما اذا لم يسافر فى يومه ذاك فعليه القضاء والكفارة .
- إذا ابتلع أثر الجوزاء ناسيا لصومه ، فعليه القضاء ، وقد تقدم أنه إذا تعمد ذلك فعليه القضاء والكفارة ، ويلحق بأثر الجوزاء من وجد طعم المعجون فى حلقه وكذا بعض الأدوية التى تستعمل مع فرشاة الأسنان لعلاج ونحوه .

- يجب كذلك القضاء على من وصل الماء أو غيره من المائعات الى حلقه من غير الفم كالأذن أو العين أو الأنف ، ونحو ذلك ، كذلك لو اكتحل فى النهار ثم وصل طعم الكحل الى حلقه ، وكذا لو وصل البخور الى حلقه فوجد طعمه فعليه القضاء شريطة أن يكون قد استنشقه ، وأما لو دخل عليه غلبة فلا شيء فيه .

من تعمد استنشاق رائحة قدر الطعام لأن لهذه الرائحة دسم يتقوى به الدماغ ، وكذا دخان السجائر يفطر وعليه القضاء لما فيه من الكيف فى حق المدخن وأما غيره فلا قضاء عليه لأنه يتضرر منه ولا تصل اليه منه منفعة والله أعلم .

الحائض والحامل والمرضع والمريض والمسافر يفطرون لأن الله أباح لهم الفطر ويجب عليهم القضاء فى أيام أخر كما قال الله تعالى {فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر} وألحقت الحامل والمرضع بالمريض .

من تلذذ فى نهار رمضان بمباشرة أو تقبيل أو نحو ذلك فأمذى فإنه يقضي إن كان عامدا ، وأما لو استمر حتى أمنى فإنه تجب عليه الكفارة مع القضاء .

- من أغمي عليه بعد الفجر واستمر به يوما كاملا أو أكثره فإنه يقضى ، وأما إن أغمي عليه نصف يوم فأقل فلا قضاء عليه لأنه قد أصبح ناويا للصيام ، وأما إن كان إغماؤه قد حصل بليل واستمر ذلك الإغماء معه حتى خرج الفجر فإنه لم تصح نيته و عليه القضاء .

يجب على المجنون أن يقضى ما فاته من صيام الفرض حال جنونه بعد إفاقته ولو استمر سنين عديدة ، وأما الصلاة فلا تجب عليه قضاؤها إن كان جنونه مطبق ثم أفاق ، وأما من كان يفيق أحيانا فإنه يجب عليه كلما أفاق أن يصلى ما أدركه فى ذلك الوقت .

- **من سكر ليلا واستمر به السكر معظم النهار فعليه القضاء ، وأما إن استمر به نصف يوم فأقل فلا قضاء عليه شريطة أن يكون قد نوى الصيام فى تلك الليلة ، ولا فرق بين السكر بحلال أو بحرام .**
- **فى القيء ست صور لأنه إما أن يستقيء عمدا أو غلبة ، وفى كلا الصورتين إما أن يزدرد منه شيئا أو لا ، عمدا أو غلبة ، ولكل صورة منها حكمها كالآتى :-**

أن يستقيء عمدا بوضع اصبعه فى حلقه لإخراج الطعام ، فهذا عليه القضاء وإن لم يزدرد منه شيئا ، وهذه الصورة وردت فى حديث "من أستقاء عمدا فليقض " .

- أن يستقيء عمدا ثم يزدرد منه شيئا غلبة فهذا عليه القضاء والكفارة معا .

أن يستقيء عمدا ثم يزدرد منه شيئا عمدا ، فهذا عليه القضاء والكفارة لقوله صلى الله عليه وسلم "من استقاء عمدا فعليه القضاء " وإنما ذهب المالكية الى وجوب الكفارة عليه أيضا مع القضاء لأنه هو المتسبب فى إخراج القيء ، وهذا ينطبق على هذه الصورة والتى قبلها .

أن يغلبه القيء ثم لا يرجع منه شيء ففى هذه الحالة ليس عليه قضاء ، وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم "من ذرعه القيء فليس عليه قضاء " رواه أحمد والترمذى وأبو داود .

- أن يغلبه القيء ويزدرد منه شيئا غلبة بعد إمكان طرحه ، فهذا عليه القضاء فقط .
- أن يغلبه القيء ويزدرد منه شيئا عمدا فهذا عليه القضاء والكفارة لأنه أصبح كالآكل عمدا

القسم الثالث : ما يوجب الكفارة فقط :-

وهذا القسم له عدة صور :-

الصورة الأولى : أن يكره الشخص غيره على الإفطار بأكل أو شرب فهذا عليه كفارة واحدة ، لأنه تسبب فى انتهاك حرمة الشهر ، وعلى المُكْرَه القضاء فقط .

الصورة الثانية : أن يكره الرجل زوجته على الفطر بالجماع ، ففى هذه الصورة على المرأة القضاء وعلى الرجل كفارتان ، الأولى عن نفسه والثانية عن زوجته ، ولكن لا يكفر عن زوجته بالصيام بل يخير بين عتق الرقبة واطعام ستين مسكينا ، لأن الصيام عند المالكية مما لا تجوز فيه النيابة لأنه من العبادات البدنية .

الصورة الثالثة : أن يُكرِه امرأة على الزنا من غيره ، فليست الكفارة على المكرِه وإنما تكون واجبة إما على المرأة إن طاوعته وإما على المكرَه له حيث لم تطاوعه المرأة والله أعلم .

القسم الرابع : ما يوجب الفدية :

من تجب عليهم الفدية نوعان :-

النوع الأول : من تجب عليه الفدية مع القضاء : ويندرج تحته شخصان :-

من فرط فى قضاء رمضان حتى دخل عليه رمضان الثانى ، فيجب عليه أن يصوم رمضان هذا ثم يقضى ما فاته من أيام فى رمضان السابق ثم تجب عليه الفدية عن كل يوم آخر قضاه ، وسيأتى بيان الفدية ، وفهى واجبة فى حقه .

المرأة المرضع التى أفطرت خوفا على ولدها – لا على نفسها – ولم تجد من ترضع لها ولدها فيجب عليها القضاء والفدية وليس على الحامل اطعام لأنه أشبه ما يكون بالمرض والفدية واجبة فى حق المرضع .

النوع الثانى : من تجب عليه الفدية فقط : ويندرج تحته شخصان :-

الشيخ الهرم والمرأة العجوز يعجزان عن الصيام وهذان الفدية فى حقهما على الندب لا على الوجوب لأن الصوم قد سقط عنهما بسبب العجز .

المريض مرضا لا يرجى الشفاء منه كمرضي الكلى ونحوهم فهؤلاء عليهم أن يأخذوا بقول الطبيب الثقة حيث أمرهم بالافطار ، فيجب عليهم الفدية عن كل يوم من رمضان .

أهم المراجع

1/ إرشاد الساري شرح صحيح البخاري – للقسطلاني .

2/ إحياء علوم الدين – للغزالي .

3/ إكمال المعلم بشرح صيح مسلم – للقاضي عياض

4/ تعطير الأنفاس بشرح حديث الإخلاص – للدكتور محمد سيد عفاني

5/ دليل الفالحين بشرح رياض الصالحين – لابن علان الشافعي

6/ جامع العلوم والحكم – لابن رجب الحنبلي .

7/ صحيح البخاري .

8/ صحيح مسلم .

9/ سنن الترمذي .

10/ سنن النسائي .

11/ سنن أبي داود .

12/ سنن ابن ماجه .

13/ شرح صحيح مسلم – للنوي .

14/ شرح حديث "إنما الأعمال بالنيات – لابن تيمية .

15/ فتح الباري شرح صحيح البخاري – للعلامة ابن حجر العسقلاني

16/ منتهى الآمال فى شرح حديث "إنما الأعمال " - للإمام السيوطى –

17/ لطائف المعارف – لابن رجب الحنبلي .

فهارس الموضوعات

م	الموضوع	الصفحة
1	المقدمة	2
2	**الباب الأول : الأحاديث التى وردت فى فضائل شهر رمضان المعظم وما فيه من الصيام والقيام .**	4
3	**الحديث الأول : إنما الأعمال بالنيات .**	5
4	المبحث الأول : جواب عن سؤال وهو :ما علاقة الحديث فضائل الصيام ؟	5
5	المبحث الثانى : المناسبة التى قيل فيها الحديث .	6
6	المبحث الثالث : المسائل المتعلقة بقوله "إنما الأعمال بالنيات " .	8
7	المبحث الرابع : المسائل المتعلقة بالنية .	12
8	المبحث الخامس : شرح قوله فى الحديث "وإنما لكل امرئ ما نوى .	14
9	المبحث السادس : هل النية بيد الإنسان أم إنها هبة من الرحمن .	15
10	**الحديث الثانى : كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لله تعالى .**	18
11	المحور الأول : قول الله تعالى "كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لى وأنا أجزى به	18
12	المحور الثانى : قوله "والصيام جنة ..إلى قوله ..فليقل إنى أمرؤ صائم " :	21
13	المحور الثالث : قوله "والذى نفسى بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله	23
14	المحور الرابع : قوله "وللصائم فرحتان .	25
15	**الحديث الثالث : إذا جاء رمضان فتحتب أبواب الجنة وغلقت أبوب النار**	26
16	**الحديث الرابع : من صام رمضان أيمانا واحتسابا غفر له**	28
17	**الحديث الخامس : الإكثار من الجود فى رمضان : كان رسول الله أجود الناس .**	31
18	**الحديث السادس : أعطيت أمتى خمس خصال فى رمضان .**	34
19	الخصلة الأولى : خلوف فم الصائم أطيب عند الله	34
20	الخصلة الثانية : "وتستغفر لهم الملائكة حتى يفطروا .	34
21	الخصلة الثالثة : "ويزين الله عز وجل كل يوم جنته .	35
22	الخصلة الرابعة : وتصفد فيه مردة الشياطين .	35
23	الخصلة الخامسة : "ويغفر لهم فى آخر ليلة .	36
24	**الحديث السابع : الصيام والقرآن يشفعان .**	38
25	**الحديث الثامن : من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا .**	40
26	المسألة الأولى : مراتب قيام ليلة القدر .	43
27	المسألة الثانية : هل يشترط نية القيام للحصول على أجرها .	45

28	المسألة الثالثة : علامات ليلة القدر .	**45**
29	المسألة الرابعة : أيهما أفضل قيام تلك الليلة فى الجوامع أو فى البيوت ؟	**46**
30	الصلاة فى العشر الأواخر فى المساجد تفوت مجموعة من الفضائل	**47**
31	المسألة الخامسة : العمل فى ليلة القدر وفى نهارها	**49**
32	المسألة السادسة : أفضل الدعاء فى ليلة القدر	**49**
33	المسألة السابعة : من هو المحروم من خير تلك الليلة وثوابها	**50**
34	المسألة الثامنة : هل حصول أجر ليلة القدر موقوف على العلم بها أم لا ؟.	**50**
35	**الحديث التاسع : من قام رمضان إيمانا واحتسابا**	**51**
36	**الحديث العاشر : فرض رسول الله زكاة الفطر من رمضان .**	**57**
37	**المبحث الأول : معنى قوله "فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر من رمضان .**	**57**
38	المبحث الثانى : ما جاء من الآيات والأحاديث فى صدقة الفطر .	**60**
39	المبحث الثالث : معنى قوله "طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين .	**62**
40	خلاصة ما جاء من فضائل رمضان فى الباب الأول .	**64**
41	**الباب الثانى : الأحاديث التى وردت فى فضل صيام أيام أو أشهر بعينها .**	**66**
42	**الحديث الأول : صوم يوم عاشوراء يكفر السنة التى قبله .**	**67**
43	المحور الأول : المراحل التى مر بها صوم يوم عاشوراء	**67**
44	المحور الثانى : الدروس المستفادة من صوم يوم عاشوراء	**68**
45	**الحديث الثانى : صوم يوم عرفة احتسب على الله .**	**72**
46	**الحديث الثالث : من صام رمضان واتبعه ستا من شوال .**	**76**
47	**الحديث الرابع : صوم يومى الأثنين والخميس**	**81**
48	**الحديث الخامس : صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر .**	**83**
49	**الحديث السادس : أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم .**	**86**
50	**الحديث السابع : فضل صوم شهر شعبان .**	**89**
51	**الحديث الثامن : صيام سيدنا داود عليه السلام**	**94**
52	**الباب الثالث : الأحاديث التى وردت فى فضل الصيام مطلقا**	**102**
53	**الحديث الأول : إن فى الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون .**	**103**
54	**الحديث الثانى : تسحروا فإن فى السحور بركة .**	**105**
55	**الحديث الثالث : من صام يوما فى سبيل الله .**	**108**
56	**الحديث الرابع : عليك بالصوم فإنه لا مثل له .**	**112**
57	**الحديث الخامس : عليه بالصوم فإنه له وجاء .**	**116**
58	**الحديث السادس : كمثل الصائم القائم .**	**120**

59	**الحديث السابع : ثلاثة لا ترد دعوتهم .**	**124**
60	**خاتمة أبواب شرح الأحاديث .**	**134**
61	**الباب الرابع : أحكام الصيام على مذهب الإمام مالك بن أنس**	**135**
62	**المبحث الأول : تعريف الصوم وبيان حكمه وشروطه وأركانه .**	**136**
63	**المبحث الثانى : أقسام الصيام ومستحباته وما ينبغى للصائم مراعاته .**	**143**
64	المحور الأول : أقسام الصيام من حيث حكمه	**143**
65	المحور الثانى : **مستحبات الصيام** فرضا أونفلا	**150**
66	المحور الثالث : ما ينبغى للصائم أن يراعيه فى صيامه	**152**
67	المبحث الثالث : ما يترتب على الفطر فى نهار رمضان	**154**
68	أهم المراجع	**160**
69	فهارس الموضوعات	**161**